

دورية علمية متخصصة ومحكمة
يصدرها كل ثلاثة أشهر معهد الإدارة العامة
الرياض - المملكة العربية السعودية

فى هذا العدد:

• المجلد السابع والأربعون • العدد الثانى • ربيع الآخر ١٤٢٨هـ • إبريل ٢٠٠٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

ردمد: ٠٢٥٦-٩٠٣٥
ISSN.02569035
رقم الإيداع: ١٤/٠١٣٧

الإدارة العامة

دورية علمية متخصصة ومحكمة
يصدرها كل ثلاثة أشهر معهد الإدارة العامة
الرياض - المملكة العربية السعودية

فى هذا العدد

• المجلد السابع والأربعون • العدد الثانى • ربيع الآخر ١٤٢٨هـ • إبريل ٢٠٠٧م



● المجلد السابع والأربعون
● العدد الثانى



دورية الإدارة العامة

ترحب الدورية بمشاركة الكتّاب والباحثين وتسعى إلى نشر إنتاجهم من البحوث والدراسات والمقالات العلمية، وكذلك نشر ملخصات الرسائل الجامعية وعروض الكتب وفقًا للشروط والقواعد والمواصفات التالية:

- الإدارة العامة دورية علمية متخصصة ومحكمة لا تقبل الأعمال التى لا تتبع الأسلوب والمنهج العلمى فى الكتابة.
- تنشر الدورية الأعمال العملية المتصلة بحقل الإدارة وحقول المعرفة الأخرى ذات العلاقة بها، التى لم يسبق نشرها أو تقديمها للنشر إلى جهات أخرى.
- يتم عرض جميع الأعمال العلمية المقدمة للنشر فى الدورية على هيئة تحرير الدورية، ويرسل الملائم منها بشكل سرى إلى محكمين متخصصين فى موضوع العمل العلمي.
- تُشعر الدورية صاحب العمل العلمى المقبول بموعد نشره، كما تزوده بنسختين من الدورية بعد صدورها وعشر مستلات من العمل المنشور.
- العمل الذى يقدم للدورية لا يعاد لكاتبه.
- تصرف مكافأة رمزية عن العمل العلمى الذى يجاز نشره.
- لا يعاد نشر أى عمل علمى نشر فى الدورية بأى شكل من الأشكال أو بأى لغة فى أى جهة أخرى إلا بإذن خطى من رئيس التحرير.
- فى حالة استخدام أداة لجمع البيانات، يجب إرفاق الأداة مع العمل العلمي.
- تعبّر الأعمال التى تنشر فى الدورية عن آراء كاتبيها، ولا تعبّر بالضرورة عن رأى المعهد.

توجه المراسلات المتعلقة بالتحرير إلى العنوان التالى:

مركز البحوث، معهد الإدارة العامة - الرياض ١١١٤١، المملكة العربية السعودية
رئيس تحرير دورية (الإدارة العامة) - هاتف: ٤٧٨٧٥٧٢
سكرتير التحرير هاتف: ٤٧٤٥٠٨٧ - فاكس: ٤٧٤٥٥٤١
E-mail: journal@ipa.edu.sa
www.ipa.edu.sa/research

قواعد النشر فى الدورية

يراعى فى الأعمال المقدمة للنشر فى الدورية أن تكون متّسمة بالجدة والأصالة والموضوعية، ومكتوبة بلغة عربية سليمة وأسلوب واضح مترابط، مع الالتزام بما يلى:

١ - نسخ العمل العلمى بواسطة الحاسوب وبمسافات مزدوجة بين الأسطر، مع ترك مسافة (٤) سم على الهامشين وكذلك مسافة (٤) سم فى أعلى وأسفل الصفحة.

٢ - ألا يزيد حجم العمل المقدم على (٤٠) صفحة ولا يقل عن (٢٠) صفحة بما فى ذلك قائمة المراجع والملاحق.

٣ - بعد استكمال إجراءات التعديل وقبول العمل العلمى فى الدورية يقدم مطبوعًا على قرص الحاسب حسب المواصفات الفنية لنسخ دورية الإدارة العامة.

٤ - ترتب صفحات العمل العلمى حسب التسلسل التالي:

- الغلاف، ويتضمن: عنوان البحث واسم الكاتب (باللغتين العربية والإنجليزية)، الوظيفة التى يشغلها، وكذلك جهة العمل.
- الصفحة الأولي، وهى بداية المتن أو النص، وتأخذ رقم (١).
- يستمر تسلسل ترقيم صفحات العمل العلمى حتى نهاية قائمة المراجع والملاحق.

٥ - يكون لكل عمل علمى مستخلصان: أحدهما بالعربية والآخر بالإنجليزية على ألا يتجاوز عدد كلمات كل منهما (٢٠٠) كلمة، ويراعى أن يتضمن المستخلص: أهداف البحث (العمل العلمي)، مشكلة البحث، منهج البحث، النتائج التى توصل إليها البحث.

٦ - ترفق السيرة الذاتية لمعد العمل فى صفحة منفصلة بحيث تشمل: الاسم والعنوان، الدرجة العلمية والتخصص، العمل الحالى وجهته، وأهم الإنجازات العلمية.

٧ - التوثيق العلمي: يجب أن يراعى فى عملية التوثيق العلمى أثناء الاقتباس وكذلك عند كتابة قائمة المراجع الشكل الإجرائى التالي:

أ - الاقتباس:

- عندما يكون الاقتباس عامًا فإنه يشار إلى مصدر / مصادر اقتباس الفكرة وذلك بوضع الاسم الأخير للمؤلف / للمؤلفين، وسنة النشر بين قوسين: (الحمد، ١٤١٢هـ) . (Deming, 1986)
- عند الاقتباس أو الاستشهاد بمرجع سبقت الإشارة إليه فى متن البحث، يذكر اسم المؤلف أولاً ثم توضع سنة النشر بين قوسين: ، الحمد (١٤١٢هـ) . Deming (1986) ،

- إذا ورد اسم المؤلف فى نفس الفقرة بحيث لا يمكن الخلط بينه وبين دراسات أخرى فإنه يكتفى بذكر اسم الكاتب فقط:

وقد وجد الحمد أيضًا ...

وقد وجد Deming أيضًا ...

- عند الاقتباس أو الاستشهاد بالعديد من المصادر المختلفة، توضع أسماء المؤلفين وسنوات النشر بين قوسين:

(الحمد، ١٤١٣هـ؛ السناري، ١٤١٥هـ).

(Selye, 1984; Deming, 1986; Sallis, 1993)

- عند الاقتباس أو الاستشهاد بأكثر من مرجع لمؤلف واحد وفى نفس العام، يميز بين المراجع باستخدام ترتيب الأحرف الهجائية لكل مرجع، بحيث توضع هذه الأحرف بعد سنة الإصدار مباشرة:

(الحمد، ١٤١٣ أ)، (الحمد، ١٤١٣ ب) .

(AL-Hamad, 1994a) (AL-Hamad, 1994b)

- عند الاقتباس من عمل لأكثر من مؤلف تذكر فى المرة الأولى الألقاب (الأسماء الأخيرة) لجميع المؤلفين تليها سنة النشر بين قوسين:

خليفة، الحسن، وأنس (١٤١٦هـ)

Williams, Jones, Smith, and Bradner (1983)

- وفى المرات التالية يذكر اللقب (الاسم الأخير) للمؤلف الأول تليه عبارة وآخرون تليها سنة النشر بين قوسين:

خليفة وآخرون. (١٤١٦هـ)

Williams et al. (1983)

- عندما يكون الاقتباس نصًا يذكر رقم صفحة أو صفحات الاقتباس بعد سنة النشر مباشرة:

(الحمد، ١٤١٣: ١٤٤) (Deming, 1986: 9)

الحمد، (١٤١٣: ٢٠) Deming, (1986: 30)

ب - إعداد قائمة المراجع العلمية:

- يضمن أى مرجع يشار إليه فى متن البحث أو الدراسة فى قائمة المراجع.
- تصنف المراجع العلمية فى قائمة واحدة مهما كانت مصادرها: دوريات، كتب، نشرات رسمية، مجلات ... إلخ. وتوضع المراجع العربية فى صفحة مستقلة تليها المراجع الأجنبية فى صفحة أخري. وترتب المراجع هجائيًا حسب الاسم

(الأخير للمؤلف)، سنة النشر، عنوان الكتاب أو البحث، المدينة / الدولة، الناشر، وذلك على النحو التالي:

- **البحوث والدراسات:**

الطويل، محمد (١٤١٠هـ). «التجربة الخليجية فى مجال التدريب الإدارى ومشكلاته»، **الإدارة العامة**، الرياض: معهد الإدارة العامة، ٦٥: ٧-٥٠.

Wolf, R. (1994). "Organizational Innovation: Review, Criticue and suggested research ditections". **Journal of Management Studies,** 31 : 405 - 431.

ج - **الكتب:**

- هيجان، عبدالرحمن (١٤١٩هـ). **ضغوط العمل: منهج شامل لدراسة مصادرها ونتائجها وكيفية إدارتها.** الرياض: معهد الإدارة العامة.

Schein, E.H. (1992). **Organizational Culture and Leadership,** San Francisco: Jossey - Bass

د - **فصل فى كتاب:**

- الشقاوي، عبدالرحمن (١٤١٦هـ). أجهزة التنمية الإدارية. فى محمد الطويل وآخرون، **الإدارة العامة فى المملكة العربية السعودية.** الرياض: معهد الإدارة العامة. ص ص. ١٤٥-١٧٤.

هـ - **النشرات والوثائق الرسمية:**

- **التقرير الإحصائى السنوى** (١٤٢٠هـ). الرياض: وزارة المالية والاقتصاد الوطني.
- **نظام معهد الإدارة العامة** الصادر بالمرسوم الملكى رقم (٩٣) وتاريخ ١٣٨٠/١٠/٢٤هـ.
- **قرار مجلس الوزراء** رقم (٥٢٠) وتاريخ ١٣٨٣/٧/٥هـ بشأن تشكيل لجنة عليا للإصلاح الإدارى ولجنة إدارية تحضيرية.

و - **الرسائل الأكاديمية:**

- Almaayoof, S. M. (1993). **Factors Influeneing the Utilization of IPA Consultations by Saudi Public Sector Organizations.** Unpublished doctoral dissertation, University of Pittsburgh, Pittsburgh, USA.

٨ - الملاحق: توضع الملاحق بشكل مستقل بعد نهاية المراجع مباشرة.

التوثيق من مصدر إلكتروني

أولاً - الدوريات:

١ - المقالة المنشورة على شبكة المعلومات (الإنترنت) ولها مصدر ورقي:

عند الاطلاع على المقالة توضع أقواس بعد عنوان المقالة كما هو مبين في المثال التالي:

VendenBos, G., Knapp, S., & Doe, J.
(2001). Role of reference elements
In the Selection of resources by
Psychology undergraduates [Elctronic
Version]. Journal of Bibliographic
Research, 5,117-123

❖ إذا كان هناك اختلاف بين الأصل الورقي والنسخة الإلكترونية يكون التوثيق على النحو التالي:

VendenBos, G., Knapp, S., & Doe, J.
(2001). Role of reference elements
In the Selection of resources by
Psychology undergraduates [Elctronic
Version]. Journal of Bibliographic
Research, 5,117-123
Retrieved October 13,2001,

From http://jbr.org/article.html

٢ - المقالة المنشورة في دورية على شبكة المعلومات (الإنترنت) فقط:

Frecrichson, B.L. (2000, March7)
Cultivating positive emotions to optimize
Health and well-being. Prevention &
Treatment, 3 Articles 0001a. Retrieved
November 20, 2000, from
http://journals.apa.org/prevention/volume3/pre0030001a.html

٣ - نسخة إلكترونية لمقالة كتبها من ثلاثة إلى خمسة كُتَّاب فى دورية مسترجعة من قاعدة بيانات:

Broman, W. C., Hanson, M.A., Oppler, S.H., Pulakos, E.d., & White, L.A. (1993). Role of early supervisory experience in supervisor performance. *journal of applied Psychology, 78,* 443-449. Retrived October 23.2000, from PsycARTICLES database.

ثانيًا - الوثائق غير الدورية المنشورة على شبكة المعلومات (الإنترنت):

١ - المقالة المنشورة فى نشرة إخبارية على شبكة المعلومات (الإنترنت) فقط:

Glueckauf, R.L., Whitton, J., Baxter, J., Kain, J., Vogelgesang, Hudson, M., et al. (1998, July). Videocounseling for Families for rural teens with epilepsy-- Project update. Telehealth News, 2(2) Retrieved form http://www.telehealth.net/subscribe/ newsletter4a.html

٢ - وثيقة واحدة لم تتم الإشارة فيها إلى الكاتب والتاريخ:

GYUth WWW user survery. (n.d.). Retrieved August 8, 2000,from http://www.cc.gates.edu.gvu/usersurvey/survey 1997-10/

٣ - وثائق البرامج أو الأقسام الجامعية الموجودة على موقع الجهة على شبكة المعلومات (الإنترنت):

Chou,L.,McClintock, R., Moretti, F., &Nix, D.H. (1993). Technology and education: New wine in bottles: Choosing pasts and imagining educational futures. Retrieved August24,2000, form Colombia University, institute for learning Technologies Web site: http://www.ilt.columbia.edu/publications/papers.newwinel. htm 1

قواعد نشر عروض الكتب:

أ - شروط عامة:

- ❖ أن يكون الكتاب فى أحد مجالات العلوم الإدارية والعلوم الأخرى ذات العلاقة.
- ❖ أن يكون معد العرض النقدى متخصصًا فى نفس المجال العلمى للكتاب.
- ❖ ألا يكون قد سبق تقديمه للنشر فى دورية أخرى.
- ❖ أن يكون الكتاب مرجعيًا وحديث النشر
- ❖ أن يرسل أصل الكتاب مع العرض.

ب - محتويات العرض النقدى:

١ - بيانات عن الكتاب:

- العنوان
- المؤلف
- الناشر وعنوانه
- تاريخ النشر، ISBN/ ردمك، عدد الصفحات

٢ - مقدمة:

- أهمية الكتاب.
- الفئة (الفئات التى يخاطبها الكتاب).
- لماذا اخترت هذا الكتاب دون غيره؟
- كيف يقارن هذا الكتاب بالكتب المناظرة له فى نفس المجال (هل يتفوق عليها؟ هل يكملها؟).

٣ - عرض محتويات الكتاب:

- توضيح مجال الكتاب وأهدافه وعرض للموضوعات التى تناولتها فصول الكتاب فصلاً فصلاً بطريقة موجزة؛ مع مراعاة التوازن بين هذا الجزء والجزء الذى يليه المتعلق بالعرض النقدى للكتاب.

٤ - العرض النقدى للكتاب:

- تحليل ونقد لأهم القضايا والأفكار العلمية التى تناولها الكتاب مع الاستشهاد بأمثلة واقتباسات من الكتاب عند الحاجة إلى تأييد وجهة نظر معينة:
  - ❖ حرفية تناول الموضوعات (المنهجية المتبعة فى تناول الموضوعات، طريق استخدام مصادر المعلومات، تنظيم العمل، طريقة التقديم ... إلخ).

❖ جودة أسلوب الكتاب.

❖ قدرة الكاتب على توضيح ما يريد بيانه.

❖ الإسهامات العلمية التى قدمها الكتاب (هل يقدم الكتاب شيئًا جديدًا أو يتناول المعارف الحالية بطريقة جديدة تساعد على الاستفادة منها بصورة أفضل؟).

❖ مناقشة السلبيات الموجودة فى العمل - إن وجدت - بطريقة علمية موضوعية، دون التعرض لشخص المؤلف، مع مراعاة التعامل مع الأهداف التى وضعها الكاتب لكتابه وليس الكتاب الذى يتمنى قارئه أن يكون المؤلف قد كتبه.

❖ أية نقاط تقترح إضافتها للكتاب عند إعادة طبعه لإثراء موضوع الكتاب.

٥ - خاتمة: تلخص أهم ما قدمه العرض النقدى من إسهامات.

٦ - قائمة بأهم المراجع: التى حواها الكتاب إلى جانب أى مراجع أخرى مهمة - إن وجدت - قد تفيد قارئ العرض.

ملخصات الرسائل الجامعية:

يراعى فى الرسائل الجامعية أن تكون حديثة ولم يمض على تاريخ الحصول عليها أكثر من ثلاث سنوات، وألا يزيد عدد صفحات الملخص على (٢٠) صفحة، مع الالتزام بما يأتي:

١ - مقدمة لبيان أهمية موضوع البحث.

٢ - ملخص لمشكلة (موضوع) البحث وكيفية تحديدها.

٣ - ملخص لمنهج البحث وفروضه وعينته وأدواته.

٤ - ملخص للدراسة الميدانية (التطبيقية) وأهم نتائجها.

٥ - خاتمة لأهم ما وصل إليه الباحث من نتائج وتوصيات.

٦ - قائمة بالمراجع.

المواصفات الفنية لنسخ البحوث والدراسات والمقالات المقدمة للدورية

أولاً - المتن:

١ - مقاس المتن (١٢سم عرضًا × ١٧,٥سم ارتفاعًا) + ١سم لترقيم الصفحة، بحيث يصبح الارتفاع النهائى ١٨,٥سم.

٢ - ينسخ المتن بخط آريل Arial عادى (١٤) على الويندوز أو منى عادى (١٤) على بيئة الماكنتوش.

٣ - إدخال بداية الفقرة (٠,٦) سم.

٤ - المسافة الرأسية بين الفقرات تعادل (١,٥) من المسافة بين السطور.

٥ - المتن المتضمن كلمات أجنبية يجب أن ينسخ بخط تايمز عادى بحجم (١٢).

٦ - ينسخ التهميش (التعليق) العربى - إن وجد - فى ذيل الصفحة بخط آريل Arial عادى (١٠) على الويندوز أو منى عادى (١٠) على بيئة الماكنتوش.

٧ - فى الفقرات المرقومة يجب أن تترك شرطة (-) بين الرقم والفقرة.

٨ - فى الفقرات المرقومة التى تتكون من أكثر من سطر يجب أن يبدأ السطر الثانى وما يليه مع بداية المتن وليس مع الرقم. مثال:

١ - الخطوة الأولى فى التحليل الهرمي: هى تجزئة المشكلة ووضعها فى شكل هرمى وذلك بتحديد المعايير المؤثرة فى اتخاذ القرار والبدائل التى تتم مقارنتها.

ثانيًا - العناوين:

١ - ينسخ العنوان الرئيسى بخط آريل Arial أسود (٢٠) على الويندوز أو منى أسود (٢٠) على بيئة الماكنتوش.

٢ - يصف العنوان الفرعى بخط آريل Arial أسود (١٦) على الويندوز أو منى أسود (١٦) على بيئة الماكنتوش.

٣ - يصف العنوان المتفرع (الأول) بخط آريل Arial أسود (١٤) على الويندوز أو منى أسود (١٤) على بيئة الماكنتوش.

٤ - يصف العنوان المتفرع (الثاني) وما يليه بخط آريل Arial عادى (١٤) على الويندوز أو منى عادى (١٥) على بيئة الماكنتوش.

ثالثًا - الجداول والأشكال:

١ - ينسخ عنوان الجدول أو الشكل بخط آريل Arial أسود (١٤) على الويندوز أو منى أسود (١٤) على بيئة الماكنتوش.

٢ - ينسخ رأس الجدول بخط آريل Arial أسود (١٢) على الويندوز أو منى أسود (١٢) على بيئة الماكنتوش.

٣ - تنسخ بيانات الجدول بخط آريل Arial عادى (١٢) على الويندوز أو منى عادى (١٢) على بيئة الماكنتوش.

٤ - إذا كان هناك مجموع فى نهاية الجدول ينسخ بخط آريل Arial أسود (١٢) على الويندوز أو منى أسود (١٢) على بيئة الماكنتوش.

رابعًا - المراجع:

١ - تصف المراجع العربية فى آخر البحث أو المقال بخط آريل Arial عادى (١٢) على الويندوز أو منى عادى (١٢) على بيئة الماكنتوش.

٢ - تصف المراجع الأجنبية فى آخر البحث أو المقال بخط تايمز عادى بحجم (١٠).

الصفحة	المحتويات
١٢٥	● التحديات التى تواجهها المنشـآت الصحية الخاصة فى منطقة الرياض وأساليب مواجهتها. د. خالد بن محمد العيبان
١٦٥	● العلاقة بـين توقيت الإعلان عن المعلومـات المالية وخصائص الشركات المساهمة السعودية. د. يحيى بن علي الجبر
١٨٩	● الحماية الجنائية للبيئة فى النظام السعودى. د. أحمد حامد البدري
٢٤٧	● الاستقصاء السردى والبحث عن الترابط: الممارسون والأكاديميون يطورون دراسة الإدارة العامة (الجزء الثالث). تأليف: سونيا م. أوسبينا وجنيفير دودج ترجمة: رامي فواز قاسم مصطفى راجع الترجمة: د. محمد منير الأصبحي

التحديات التى تواجهها المنشآت الصحية الخاصة فى منطقة الرياض وأساليب مواجهتها

الدكتور خالد بن محمد العيبان
أستاذ الإدارة والإدارة الصحية المشارك
كلية إدارة الأعمال - جامعة الملك سعود بالرياض

● دوريــة الإدارة العـــامـــة
● المجلد السابع والأربعون
● العـــدد الثـانـــــي
● ربيـــع الآخــــر ١٤٢٨هـــ
● إبـريـــــــــل ٢٠٠٧م

التحديات التى تواجهها المنشآت الصحية الخاصة فى منطقة الرياض وأساليب مواجهتها

د. خالد بن محمد العيبان❖

ملخص:

فى ظل الطلب المتنامى على الخدمات الصحية، وأمام التطورات المذهلة فى مجالات التشخيص وفى أساليب العلاج والدواء، يواجه القطاع الصحى العام والخاص فى المملكة جملة من التحديات تؤثر فى الكفاءة التشـغيلية للمؤسســات الصحية وفى نوعية وجودة الخدمات المقدمة.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على التحديات التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة والمرتبطة ببيئتها الداخلية والخارجية من ناحية، والسياسات والطرق العملية التى اعتمدتها هذه المنشآت فى مواجهة التحديات الحالية والمستقبلية من ناحية أخرى. وشملت هذه الدراسة المستشفيات والمستوصفات الموجودة فى منطقة الرياض وعددها اثنان وعشرون. ولتجميع البيانات الخاصة بهذا البحث، تم الاعتماد على طريقة توزيع الاستبانات على المنشآت وعلى أسلوب المقابلات الشخصية. واستخدمت هذه الدراسة المنهج الوصفى التحليلى فى عرض وتحليل البيانات الإحصائية لهذا البحث.

وأظهرت نتائج الدراسة أن المنشآت الصحية الخاصة تواجه عدة تحديات من أهمها: المنافسة الشديدة بين المنشآت الصحية الخاصة والعامة، ارتفاع أسعار التجهيزات والمستلزمات الطبية، النظام الصحى التعاونى الجديد، تحسين الأداء فى جميع مجالات النشــاط وتنويع الخدمات بما يرضى العملاء. كما أوضحت نتائج الدراســة أن المؤسســات الصحية المتميــزة اتبعت جملة من السياســات لمواجهة هذه الصعوبــات من بينها: التنويع فى الطاقــم الطبى والفنى وتجديده، تحديث الأجهزة والمعدات الطبية، التركيز على الجودة النوعية ومستوى الخدمة، تحفيز وتدريب الكفاءات الطبية والفنية والإدارية، جعل العميل محور كل الخدمات المقدمة، رصد الاختصاصات الطبية الجديدة، اسـتيعاب تقنية المعلومات فى تعزيز أداء المنشأة.

إن العصر الذى تعيشــه المنظمات هذه الأيام هو عصر التحديات، تحديات التغيير المتلاحــق، تحديات التغييــر المكثف، تحديات التكتــلات الاقتصادية، تحديات العولمة، تحديات مشتقة من متطلبات المنظمات العالمية، تحديات ثورة المعلومات، وغير ذلــك من صور التحديات المختلفة. ويحيط بها متغيرات عالمية تشــمل جميع جوانب المجتمــع من اتجاهات جديدة، وبيئة تختلف تماماً عمــا كان عليه الحال فى الماضى. وتؤثر هذه المتغيرات فى أعمال المنشآت وفى قدرتها، وقد يصعب التعامل معها بشكل تــام؛ وذلك لأنها فى غالب الأحيان غير محددة وغيــر واضحة، وغالباً لا يكون هناك وقت كاف للتعامل معها (عرفة وشــلبى، ٢٠٠٠م). وتعتبر المنظمة مســؤولة مسؤولية كبيــرة تجاه هذه البيئــة المتغيرة؛ لأنها تعد تحدياً لنجاحها وإثباتــاً لقدراتها واختباراً

❖ أستاذ الإدارة والإدارة الصحية المشارك - كلية إدارة الأعمال - جامعة الملك سعود بالرياض.

جيداً لأدائها. ولهذا فإن مسؤولية المنشأة تشمل جانبين رئيسيين، الأول هو مواجهة هذه التحديات وتكييفها والتكيف معها والإفادة منها (Volberda, 1998). أما الجانب الثانى فيتمثل فى إنشاء التغيير لتحقيق أهداف محددة، ويمكن للمنشأة أن تتبع عدة مناهج أهمها (عامر، ١٩٩٦م): التغيير التقنى، التغيير التنظيمى، التغيير الإنسانى والتغيير فى العمل، مع العلم أن هذه المناهج متداخلة ومترابطة وكل واحد منها يؤثر فى المناهج الأخرى ويتأثر بها.

شملت هذه التحديات كل الدول والمجالات الاقتصادية المختلفة. فالقطاع الصحى فى المملكة العربية السعودية على الرغم من التطور الذى شهده فى السنوات الأخيرة (الإنفاق الصحى فى المملكة يمثل ٥,٨٪ من الناتج المحلى الإجمالى منها ٢٪ للقطاع الخاص) من حيث البنية الأساسية (زيادة عدد المستشفيات بنسبة ٢٠٪ خلال ٨ سنوات) ونوعية الخدمات الصحية المقدمة، إلا أنه يواجه عدداً من التحديات خاصة مع ارتفاع الطلب على خدمات الرعاية الصحية الذى يشكل علاقة طردية مع عدة عوامل من أهمها: ارتفاع مستوى الوعى وتغير نمط الأمراض. هذه التحديات والصعوبات تتمثل أساساً فى (بن سعيد، ١٩٩٧): النقص الكبير فى الكوادر البشرية المدربة والمؤهلة تأهيلاً جيداً، التوجه نحو التخصص الدقيق فى الممارسات الطبية، عدم تحديث الأجهزة الطبية وصيانتها بالشكل الأمثل والمناسب، ضعف الاستثمار فى التقنيات الحديثة من ناحية استخدام الشبكات والأنظمة الصحية الإلكترونية الداخلية والخارجية بشكل إيجابى، وضعف القدرة التشغيلية وضعف التنظيم الإدارى والمالى. مما أدى إلى تدنٍ فى تقديم بعض الخدمات الصحية ومواكبتها بكل ما هو حديث وإلى زيادة العبء على الموازنة العامة. ولاحتواء هذه النواقص ورفع كفاءة وجودة الرعاية الصحية والوقائية والعلاجية؛ انتهجت المملكة سياسة تطويرية لعملية إصلاح النظام الصحى تتمثل أساساً فى:

- تشجيع القطاع الخاص باعتباره شريكاً أساسياً فى التنمية الصحية على الاستثمار فى المجال الصحى بمنح المستثمرين الحوافز التالية: منح قروض من دون فوائد تسدد على آجال طويلة لبناء المستشفيات والمستوصفات الخاصة، دعم صناعة وتسويق الأدوية محلياً، إتاحة الفرصة لقطاع المقاولات لصيانة جميع المرافق الصحية.
- إصدار قانون النظام الصحى التعاونى بموجب المرسوم الملكى رقم م/ ١٠ فى ١/٥/ ١٤٢٠هـ والغاية المنشودة من هذا النظام تتمثل فى احتواء تكاليف الخدمات الصحية وتشغيل القطاع الطبى الخاص، والعمل على منع الازدواجية فى الانتفاع بالخدمات

الصحية، والاستفادة من الخبرات والكفاءات والتجهيزات والخدمات المتوافرة فى القطاع الصحى العام.

ونتج عن هذه السياسة إلى جانب الزيادة فى معدل الطلب على الخدمات، نمو مطرد للقطاع الصحى الخاص خلال السنوات العشر الماضية؛ إذ تشكل نسبة المستشفيات الخاصة البالغة (١١٤) فى عام ١٤٢٦ هـ أكثر من (٣٠٪) من إجمالى المستشفيات فى المملكة. وقد قدر عاملون فى القطاع الصحى إيرادات المستشفيات الخاصة فى السوق السعودية بنحو (١٢) مليار ريال سنوياً.

هذا التطور وهذه التغيرات الكبيرة فى بيئة القطاع الصحى العام والخاص أثرت كثيراً فى إستراتيجيات وأداء المؤسسات الصحية. لذلك ظهرت الحاجة إلى إدارة جديدة، قادرة على إدارة التغيير بأسلوب علمى مخطط، ينقل المنشأة من حالة السكون إلى حالة من الديناميكية والنمو، وإلى استخدام الأساليب العلمية للتخطيط الصحى، وذلك لتخفيف المخاطر ورفع المستوى الصحى وتحقيق الكفاية فى الأداء (بن سعيد، ١٩٩٣). وتكون إذاً المهمة الأساسية للمؤسسة الصحية الخاصة أو العامة فى هذه المرحلة كما يرى Bin Saeed (1999) هى: إعادة تحديد الأهداف وبناء الإستراتيجيات والسياسات المناسبة؛ وذلك لتحقيق التوازن بين تكاليف الخدمات الصحية المتزايدة وتقديم خدمات صحية ذات جودة عالية.

وفى هذا الإطار يأتى البحث الحالى لدراسة المتغيرات والتحديات المؤثرة فى المؤسسات الصحية الخاصة والسياسات والطرق العملية التى يمكن رسمها واعتمادها لمواجهة الواقع والمناخ الجديد. وللوصول إلى ذلك فقد تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول يتناول الإطار العام ومنهجية البحث ويشتمل على العناصر التالية: طبيعة المشكلة، هدف البحث وأسلوبه. فى حين يوضح المبحث الثانى الإطار النظرى لهذا البحث، إذ سيتطرق فى مرحلة أولية إلى دراسة التحديات والمتغيرات التى تواجهها المنشأة بصفة عامة، وفى مرحلة ثانية إلى التوجهات الجديدة فى الفكر الإدارى المعاصر. أما المبحث الثالث والأخير فسيتناول بالدراسة والتحليل النتائج التى تم التوصل إليها عبر الدراسة الميدانية والمقابلات الشخصية التى أجريناها مع عدد من المديرين التنفيذيين لبعض المنشآت الصحية الخاصة السعودية. ثم نختم فى النهاية بالخلاصة وتوصيات هذه الدراسة.

الإطار العام ومنهج البحث:

طبيعة المشكلة:

تجتــاح العالم موجــات متلاحقة من المتغيرات فى شــتى المجــالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتنظيمية خصت تقريباً كل القطاعات الاقتصادية. فعالم الأعمال تغير بســرعة فائقة، لذلك تسعى جميع المنشــآت فى كل القطاعات للحاق بهذه التغيرات والتحولات، لقد أصبحت مهمة تلك المنشــآت فى العصر الحالى أكثر تعقيداً مما كانت عليه من ذى قبل. ولم تعد أفكار وتقنيات الإدارة الســابقة تصلح للعصر الحالى، كما أنها بالقطع لا تتناســب مع المســتقبل والقطاع الصحى لا يخلو مــن هذه التغيرات، فبيئة الأنظمــة الصحية فى العديد من الدول كما بين Borrazo وآخــرون (٢٠٠٥) تعرضت فى الســنوات الأخيرة لجملة من التغيــرات والتحديات المتعلقــة بالتكلفــة، والتمويل، وإعادة الهيكلــة والتنظيم، الكفــاءات الطبية والفنية، وتحســين الخدمات الصحيــة وإدارة المستشــفيات (Begun and Kaissi, 2004). أجبرت هذه التحديات المنشــآت الصحية على التعامــل والتكيف مع هذه التغيرات من خلال اتباع سياســات معينة، وذلك لكى تستمر فى أداء أعمالها بشكل تنافسى؛ لأن البديل عن ذلك ربما يكون إفلاسها أو فناءها (Morrison, 2000). فالمؤسسات الصحية الخاصة فى المملكة على الرغم من النمو والتطور الذى شهدته فى السنوات الأخيرة (نســبة نمو ٨٪ فيما يخص عدد المؤسســات) والدور المتنامى لها فى تقديم الرعاية الصحية خاصة بعد بدء العمل بنظام التأمين التعاونى، إلا أنها تجد نفســها أمــام معوقات داخليــة وخارجية تحتم عليها جملة من التغيــرات خاصة فى المجال الإدارى، المالى، التســويقى وفى المجالات المتعلقة بخدمات العملاء وبالموارد البشرية وفى غيرها من المجالات. ومن هذا المنطلق يمكن صياغة مشكلة البحث فى السؤال التالى: ما هى التحديات التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة فى المملكة والتى تزداد وتتنوع وتتعقد يوماً بعد يوم؟ وما هى السياســات والأســاليب التى اعتمدتها لمواجهة هذه التحديات؟

هدف البحث:

يهدف الباحث من خلال إعداده لهذه الدراســة إلى تحقيق أربعة أهداف أساسية تتمثل فيما يلى:

- التعرف على التحديات الأساسية التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة السعودية والمرتبطة ببيئتها الداخلية والخارجية.
- كشف السياسات والتوجهات التى اعتمدتها المنشأة الصحية فى مواجهة التحديات الحالية والمستقبلية.
- البحث عن الخصائص الأساسية للمنشأة الصحية المتميزة التى تمكنها من استيعاب متغيرات البيئة المتجددة والمتنوعة والتفاعل معها.
- تصنيف المؤسسات الصحية الخاصة إلى مجموعات منسجمة تشترك فى التوجهات والسياسات نفسها.

أسئلة البحث:

لتحقيق أهداف الدراسة، يحاول هذا البحث الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ما هى التحديات والمعوقات التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة والمرتبطة ببيئتها الداخلية والخارجية؟
- ما هى السياسات التى اعتمدتها هذه المؤسسات لمواجهة التحديات الداخلية والخارجية؟
- ما هى الطرق والآليات التى قامت بها المؤسسات الصحية لمواجهة المنافسة، مراقبة البيئة، تحسين الأداء والخدمات، تنمية الموارد البشرية وإرضاء العميل؟
- ما هى السياسات الداخلية المتبعة من طرف المؤسسات الصحية الخاصة لتحقيق إدارة التميز؟
- ما هى الخصائص والمميزات التى تمكن المؤسسة الصحية من استيعاب متغيرات البيئة والتفاعل معها إيجابياً؟

أسلوب البحث:

١ - **تحديد حجم العينة:** شهد القطاع الصحى فى المملكة تطوراً ملحوظاً فى السنوات الأخيرة، وبينت آخر التقارير الإحصائية الصادرة عن وزارة الصحة (جدول رقم ١) أن عدد المستشفيات الحكومية والخاصة فى المملكة حتى نهاية العام ١٤٢٤ هـ بلغ (٣٥٠) مستشفى تضم نحو (٤٨٠٠٠) سرير. وقدرت الإحصائية الطبية عدد المستشفيات الخاصة بنحو (١١٠) مستشفيات تضم (١٠١٣٣) سريراً يساندها (١٠٤١) مستوصفاً

خاصاً. وفى منطقة الرياض بلغ عدد المنشــآت الصحية الخاصة فى ســنة ١٤٢٤هـ (٣٩٢) منشأة بزيادة بنسبة (٥٨٪) مقارنة بسنة ١٤١٩هـ (جدول رقم ٢).

جدول رقم (١)

أعداد المستشفيات بجميع القطاعات الصحية بالمملكة حسب الجهة

القطاع	١٤٢٠هـ	١٤٢١هـ	١٤٢٢هـ	١٤٢٣هـ	١٤٢٤هـ	١٤٢٥هـ
وزارة الصحة	١٨٨	١٩١	١٩٣	١٩٥	٢٠٠	٢١٣
الجهة الحكومية الأخرى	٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	٤٠	٣٨
القطاع الخاص	٩١	٩٤	٩٩	١٠٥	١١٠	١١٣
المجموع	٣١٨	٣٢٤	٣٣١	٣٣٩	٣٥٠	٣٦٤

المصدر: وزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية.

جدول رقم (٢)

تطور المؤسسات الصحية الخاصة بمنطقة الرياض

المنشآت الصحية	١٤٢٠هـ	١٤٢١هـ	١٤٢٢هـ	١٤٢٣هـ	١٤٢٤هـ	١٤٢٥هـ
المستشفيات	١٠	١١	١٦	١٦	١٦	١٩
المستوصفات	٢٤٠	٢٦٣	٣٧٠	٣٧٠	٣٧٦	٣٨٣
المجموع	٢٥٠	٢٧٤	٣٨٤	٣٨٤	٣٩٢	٤٠٢

المصدر: وزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية.

يتكون مجتمع الدراسة من جميع المؤسسات الصحية الخاصة الموجودة فى منطقة الرياض وعددها (٤٠٢) منشــأة، وهى تخص أساساً المستشفيات والمستوصفات (١٩ مستشــفى و٣٨٣ مســتوصفاً). ولقد تم التركيز على المنشآت التابعة للقطاع الخاص على اعتبار أنها تتمتع بحرية واســعة فى اختيار سياســاتها وإســتراتيجياتها مقارنة بمنشــآت القطاع العام التى تخضع وتتبع سياســات مرسومة من طرف الدولة. وقد قام الباحث بداية بتحديد حجم عينة الدراســة بطريقة عشــوائية بـ (٣٥) مؤسســة صحية خاصة من الأصناف أ و ب (جدول رقم ٣) وقد تم استبعاد المؤسسات الصحية الصغيرة (فئة ج)، بعد ذلك تم توزيع الاستبانة على هذه المؤسسات وبلغ عدد المنظمات

التى أعادت الاستبانة (٢٢) مؤسسة صحية (١٠ مستشفيات عمومية و ١٢ مستوصفاً) بنسبة رجوع (٦٣٪) وهى نسبة مقبولة، ومن ثم يمكن تعميم نتائج هذه الدراسة على المؤسسات الصحية بمنطقة الرياض. ولقد تم اختيار العينة الأولية للبحث على أساس معيارين هما:

- الحجم، فقد اهتمت الدراسة بالمؤسسات الصحية الكبرى والمتوسطة (فئة أ و ب: هذا التصنيف الداخلى لوزارة الصحة السعودية كان على أساس الإمكانات المادية والبشرية والآلية للمستشفى) باعتبار أن هذه الأخيرة تلعب دوراً كبيراً فى تنمية القطاع الصحى وهى تواجه أكثر من غيرها التحديات والصعوبات.
- من بين هذه المؤسسات الصحية تم انتقاء المنشآت المستعدة للإجابة عن الاستبانة، مع العلم أن عدداً منها رفض بعد ذلك التعاون مع الباحث وذلك لحساسية الموضوع ولشدة المنافسة فى هذا القطاع. وهكذا تتكون عينة البحث النهائية من (٢٢) مؤسسة صحية (١٣) منشأة من صنف (أ) و (٩) منظمات من صنف (ب).

جدول رقم (٣)
مجتمع وعينة البحث

المؤسسات الصحية	المجتمع الكلى للدراسة				عدد الاستبانات الموزعة			عينة البحث النهائية		
	فئة أ	فئة ب	فئة ج	المجموع	فئة أ	فئة ب	المجموع	فئة أ	فئة ب	المجموع
المستشفيات	١٣	٦	–	١٩	٨	٦	١٤	٦	٤	١٠
المستوصفات	٦١	١٥١	١٧١	٣٨٣	٩	١٢	٢١	٧	٥	١٢
المجموع	٧٤	١٥٧	١٧١	٤٠٢	١٧	١٨	٣٥	١٣	٩	٢٢

٢ - **تصميم استبانة الدراسة:** تم تصميم استبانة الدراسة طبقاً لأهداف البحث وشملت ستة أسئلة، أربعة من الأسئلة المغلقة، قدم الباحث فى كل سؤال منها جملة من الاختيارات يكون للمنشأة اختيار إجابة واحدة أو أكثر منها، وسؤالين مفتوحين، الأول يخص الطرق العملية التى قامت بها المؤسسة الصحية وذلك

لمواجهة المنافسة، مراقبة المناخ المحيط، تحسين الأداء والخدمات، تنمية الموارد البشرية، التطوير والتجديد وإرضاء العميل. والسؤال الثانى يفسح المجال أمام كل منشأة لتقديم أهدافها المستقبلية (٦٨٪ من المؤسسات لم تجب عن هذا السؤال، لذلك لم نتطرق لهذه النقطة فى نتائج البحث). وتتمحور الأسئلة المغلقة حول المواضيع التالية:

- التحديات الأساسية التى تواجهها المنشأة الصحية.
- السياسات التى اعتمدتها المنشأة لمواجهة التحديات.
- السياسات الداخلية التى اعتمدتها المؤسسة الصحية لتحقيق «إدارة التميز» ومواجهة المتغيرات المعاصرة.
- المميزات الخاصة التى تمكن المنشأة الصحية من استيعاب المتغيرات المتنوعة والمتجددة والتفاعل معها إيجابياً.

٣- **تجميع البيانات:** لتجميع البيانات الخاصة بهذا البحث، تم الاعتماد على أسلوبين:

- أسلوب المقابلات الشخصية مع عدد من المديرين التنفيذيين لبعض المؤسسات الصحية الخاصة (تمت مقابلة ١٥ مسؤولاً) مما أتاح للباحث تحديد بعض البيانات والعناصر التى كان يصعب الحصول عليها من خلال الاستبانة.
- طريقة توزيع الاستبانات على المنشآت وذلك للحصول على إجابات واضحة واختيارات دقيقة يمكن تحليلها وذلك باستخدام الأساليب الإحصائية.

هذه المرحلة من البحث التى تعرضنا فيها إلى صعوبات كبيرة من حيث الحصول على الإجابات عن الاستبانة ومقابلة مسؤولين فى المؤسسات الصحية الخاصة تم القيام بها فى الفترة ما بين شهر ربيع الآخر وشهر شوال لسنة ١٤٢٦هـ (قرابة ٧ أشهر).

٤- **منهج تحليل البيانات:** لمعرفة التحديات والصعوبات التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة والسياسات المستخدمة لمواجهتها، تم استخدام المنهج الوصفى التحليلى فى هذا البحث. هذا الأسلوب يمكن الباحث من تلخيص وعرض البيانات الإحصائية التى تم الحصول عليها من الإجابات المختلفة لمؤسسات عينة البحث، إذ تم اللجوء إلى طريقة احتساب النسب المئوية وذلك لتوضيح الأهمية والفروق بين الإجابات لكل سؤال طرح فى الاستبانة على حدة. أما فيما يخص المعلومات التى تم الحصول عليها من خلال المقابلات الشخصية، فقد حاولنا جمعها أولاً ضمن عناصر منسجمة، ثم قمنا بعد ذلك باحتساب تكرار المواضيع والآراء المختلفة التى

استقيناها من طرف المديرين التنفيذيين؛ حتى نتمكن من معرفة أهم التحديات التى تواجهها المؤسسات الصحية والسياسات المتبعة فى ذلك.

٥ - **محددات الدراسة:** نظراً لمحدودية إمكانيات الباحث المادية والبشرية من جهة، واتساع حجم المؤسسات الصحية الخاصة فى المملكة من جهة أخرى، فقد اقتصرت هذه الدراسة على أسلوب العينة غير الاحتمالية، وتم اختيار المنشآت على أساس الحجم وعلى مدى استعدادها للإجابة عن الاستبانة. أما من الناحية المكانية، فقد اهتمت الدراسة فقط بالمؤسسات الصحية الموجودة فى منطقة الرياض، باعتبار أن هذه المنطقة تعتبر من أكبر المناطق فى المملكة، ويوجد بها أكبر عدد من المؤسسات الصحية الخاصة (قرابة ٣٦٪).

فيما يخص أسلوب القياس المتبع فى هذه الدراسة، فقد اعتمد الباحث بصورة أساسية على نتائج الاستبانة التى تم توزيعها وجمعها مباشرة من مفردات عينة الدراسة، وعلى الرغم من المحاذير المرتبطة باستخدام الاستبانة، إلا أن الباحث حاول تجاوز هذه النقائص بالقيام بمقابلات شخصية مع بعض المديرين التنفيذيين، وذلك للحصول على معلومات إضافية، وللتحقق من مصداقية البيانات التى تم الحصول عليها من خلال الاستبانة.

الإطار النظرى للبحث والدراسات السابقة:

فى البداية، يجب ملاحظة أن الباحث لم يجد أى دراسة تناولت موضوع التحديات التى يواجهها القطاع الصحى الخاص بالمملكة، إذ تركزت غالبية الدراسات على المواضيع التى تخص الجودة والأداء التنظيمى للمؤسسات الصحية السعودية. لذلك سيتناول الباحث أولاً التحديات والمتغيرات المعاصرة التى تواجهها المنشأة بصفة عامة. وثانياً سيقع التركيز على التوجهات الحديثة فى الفكر الإدارى المعاصر معتمدين فى ذلك على جملة من الأبحاث أجريت على المنشآت الصحية. وأخيراً سيتطرق الباحث إلى الدراسات السابقة التى تخص هذا البحث التى أجريت فى البلدان الغربية.

التحديات والمتغيرات التى تواجهها الإدارة المعاصرة:

فى ظل معطيات الواقع الجديد، تواجه المنظمات والهيئات فى بلدان العالم العديد من المتغيرات والتحولات المتسارعة عالمياً ومحلياً، فالمنشأة تتطور حالياً فى مناخ يختلف تماماً عما كان عليه فى الماضى، وهذا المناخ كما بينه Duncan (1982) يتسم بالتعقد وبالتغير السريع فى كل جوانبه سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو التقنية أو السكانية أو الثقافية

أو غيره مــن الجوانب. وفيما يلى عرض لأهم التحديــات والمتغيرات العالمية والمحلية التى تواجهها المنشــأة فــى الألفية الثالثة من هذا العصر (الموســوى وأبو حمد، ٢٠٠٢م؛ السلمى، ٢٠٠١م؛ عامر، ٢٠٠٠م؛ القاضى، ١٩٩٩م؛ Drucker 1998):

١ - **المتغيرات الاقتصادية:** شــهد العالم فى الســنوات القلائل الماضية ســيلاً جارفاً مــن التغيرات الجذرية على خريطته السياســية والاقتصادية لعل أبرزها: إزاحة الإقليميــة وإزاحة الحواجز بين الدول ونشــأة التجمعات الاقتصادية (كتلة أوروبا الموحدة، والكتلة الأمريكية الكندية المكســيكية، وكتلة شــرق وجنوب شــرق أسيا) وسيطرة تلك التجمعات والتكتلات وتصاعد دورها فى مجال العلاقات الاقتصادية العالمية، واتساع نطاق نشاطات المؤسسات متعددة الجنسية وزيادة نفوذها وقوتها، وانتشــار ظاهرة العولمة (عولــة الطلب، وعولمة العرض، وعولمة المنافســة، وعولمة الإستراتيجية) وما تزامن معها من تحرير التجارة العالمية من جميع القيود، وحرية ومرونة تحويل وتحريك رؤوس الأموال بكل يسر وبساطة، وزيادة حدة المنافسة بين الشركات.

٢ - **المتغيرات التقنية:** هى الســمة الأساســية للعصر الذى نعيشــه الآن، وتتمثل فى إبداعــات تقنية هائلة. هذه الإبداعات شــملت جميع مجــالات الحياة والهيئات والمنظمات والشــركات، وأدت إلى قيام صناعــات جديدة وإمكانيات هائلة جديدة نتيجة تزاوج التقنية وتلاشــى حدودها، وبروز صناعة المعلومات باعتبارها الركن الأساس فى بناء الاقتصاد، فجرعة المعلومات فى إنتاج أى سلعة أو خدمة أصبحت تشكل الآن النسبة الغالبة من تكلفة الإنتاج، ومن ثم أصبحت هى العنصر الحاسم فى تحقيق التفوق والتميز التسويقى والقدرة على المنافسة والسيطرة على الأسواق. فالتقنية الجديدة توفر مزيداً من السلع والخدمات التى يتم إدخالها إلى الأسواق، ومن ثم ينتهى عمر كثير من الســلع والخدمات فى الأســواق بمعدلات أسرع كثيراً مما كان عليه الحال فى السابق، فالكل فى سباق لا ينتهى ولا يتوقف.

٣ - **المتغيرات التنظيمية:** منها التغيرات التنظيمية الهيكلية فى المستويات التنظيمية وفى الأدوار وفى محتويات الوظيفة والعلاقات والمشــاركة وأساليب الاتصالات وخطوط السلطة وترتيبات العمل والاتجاه إلى تقنية العمليات وليس تقنية المنتجات والاستثمار المتعاظم فى الموارد البشرية والعمل الجماعى وتعدد أشكاله. ومن التحديات المعاصرة أيضــاً أن هناك ازدياداً فى تنوع القوة العاملة، فقد ازدادت الحاجة لتخصص الموارد البشــرية بتعقيد العمليات الإنتاجية وترابطها، وازدادت نسبة العمالة الوافدة سواء

إقليمياً ودولياً، كما ازدادت نسـبة التحاق النسـاء بالعمل وازداد العُمر المتوقع للفرد العامل. إن من شـأن كل هـذه العوامل أن تمثل تحدياً لـلإدارة للتعامل مع الفئات المختلفة من حيث إمكاناتها وطموحاتها وطرق تحفيزها وأدائها.

٤ - **المتغيـرات الاجتماعيـة:** منهـا الاهتمامـات المتزايدة بحقوق العمال والمشـاركة والرقابـة الذاتية وزيادة الاهتمام بالحوافز المعنوية وظاهرة تعدد الجنسـيات فى قـوى العمل واختلاف تكويـن الثقافات وتداخل الحضـارات، ومن ثم التغيير فى قوى العمل بالمنشآت وأسـاليب إدارتها وتدريبها. وفى هذا المجال يشير السلمى (٢٠٠١م) إلى أن التعامل مع النوعيات الجديدة من العاملين ذوى المهارات والمعرفة العالية يثير مشكلات من نوع جديد تضع الإدارة فى مواجهة مستمرة مع ضرورات التوظيف الفعال لتلك الموارد البشرية المتميزة بتمكينهم (Empowering) ومنحهم الصلاحيات المتناسـبة مع خبراتهم ومسـؤولياتهم مع اسـتمرار الإدارة فى نهاية الأمـر على الإبقاء على الأمور بشـكل عام؛ إذ تقع عليها المسـؤولية النهائية عن الإنجاز وتحقيق الأهداف.

فى ظل هذه المتغيرات المتسـارعة، ما هى التوجهات والملامح الأساسية التى تميز الفكر الإدارى الجديد؟

التوجهات الجديدة فى الفكر الإدارى المعاصر:

مع بداية التسـعينيات إلى يومنا هذا، ظهرت نظريات وأفـكار جديدة فى الإدارة لمواجهـة التحديات العالمية المعاصـرة والمتغيرات المتلاحقة فى كل المجالات. ومن بين هذه النظريات نذكر: نظرية دركر فى الإدارة المسـتقبلية، ونظرية كوتر فى السـلطة والتأثير، ونظرية العمل الجماعى لشـونك، ونظرية الاستغلال للوقت لسلفين، ونظرية التعلـم التنظيمـى وإدارة المعرفة لـ Senge. وتمثل هـذه النظريات والأفكار الجديدة إطـاراً فكرياً متكاملاً (Paradigm) مما لا يسـتقيم معه الأخـذ ببعضها دون البعض الآخر (غنيم، ٢٠٠٤م). ولقد أسـهمت هذه النظريات فى نجاح كثير من المؤسسـات العامـة والخاصة بل الإدارات الحكومية فى بعض الـدول المتقدمة. ونقدم فيما يلى التوجهات والملامح الأساسية التى تسود الفكر الإدارى المعاصر:

١ - **الاهتمـام بالبيئـة المحيطة:** تمثل البيئة أحد العناصر الفاعلة فى منظمة الأعمال باعتبارها مصدر الفرص للمنشـأة، كما أنها أيضاً مصدر الخطر. ومن ثم تحول الفكر الإدارى من النظر إلى المنظمات على أنها كيانات منغلقة إلى اعتبار المنظمة

نظامـــاً مفتوحاً (Open System) يتفاعل مع البيئـــة يأخذ منها ويعطيها، ومن ثم تصبح البيئة عنصراً عضوياً فى كيان وهيكلة المنظمات التى تتعدد دوائر اهتمامها لتشمل مستويات البيئة المختلفة المحلية، والإقليمية والدولية. وتتمثل أهمية البيئة فى كونها المصدر الـــذى تحصل منه المنظمة على الموارد المختلفة (المواد، الأموال، الأفراد، المعلومات...) وكذلك المصب الذى تنتهى إليه منتجات المؤسسات من سلع وخدمات. لذلك يجب على المنشأة – كما يرى Glueck (1980) – أن تدرس وتحلل ما يجرى حولها، وأن تدرك المعانى الصحيحة لما يحدث وتستنبط النتائج المحتملة وتعيد صياغة سياساتها وبرامجها وقراراتها وفق تلك المعطيات المتجددة.

٢ - **التوجه نحو الســوق:** ينطلق الفكر الإدارى المعاصر من حقيقة أساســية تتمثل فى أن نشـــأة المنظمات واستمرارها ونموها وكذلك انهيارها وفناؤها إنما تتحدد جميعاً بفعل قوى الســـوق، فعمل المنشـــأة يبدأ من الســـوق وينتهى بالسوق. ومن ثم يصبح الهدف الرئيســى للمنشـــأة أن تؤمن لنفســـها – كما بين Porter (1980) – مركزاً تنافســـياً فى الســـوق من خلال تقديم منتجات أو خدمات للعملاء ترضى رغباتهم وتتفوق على ما يطرحه المنافســـون، إذ تمثل معايير الطلب والعرض وقوى المنافســـة وظروف الســـوق المؤشـــرات الأساســـية للتخطيط وبناء برامج العمـــل فى منظمة الأعمال الجديدة. ويتبلور الاعتراف بأهمية السوق فى مفهوم الاقتراب من العملاء للتعرف على رغباتهم والعمل على إشـــباعها فى الوقت وبالأســـلوب والشروط التى يرتضونها، واعتبار العملاء شـــركاء فى المنشـــأة (Fisk, 1990). فالإدارة الجديدة المتوجهة بالســـوق تعتبر العملاء قيمة أساسية (Core Value) تشكل جميع توجهات وسياســـات المنشأة وتصرفاتها. ولقد بينت عدة دراســـات أجريت على المؤسسات الصحية العلاقة الوثيقة بين رضا العميل وربحية المنشـــأة (Hallowell, 1996) من جهـــة، ورضا العميل وولائه للمنشـــأة (Lee, 2005) من جهـــة أخرى. فيما اهتمت بعض الأبحاث الأخرى (Otani, 2003; Ward and Rolland, 2005; Davis, 1995) بجودة الرضا (Satisfying Quality) وبالعوامل المؤثرة فى إرضاء العميل التى يمكن تلخيصهـــا فى العناصر التالية: إجراءات قبول العملاء، الخدمات الطبية، خدمات التمريـــض، التســـهيلات المقدمة للعميل خاصـــة المالية منها، وقـــت انتظار العميل فـــى العيادات، ظروف الإقامة بالمستشـــفى (الأكل، النظافة،...)، الخدمات المقدمة للزائرين، إجراءات المتابعة والمغادرة.

٣- **استيعاب التقنية الجديدة والاعتماد على تقنيات المعلومات:** تمثل التقنية الجديدة فرصة للمنشــأة لتحقيق التميز وســبق المنافسين بما توفره من طاقات وإبداعات غير مسبوقة. وفى هذا الصدد يتبنى الفكر الإدارى المعاصر توجهات مهمة تتجلى فيما يســمى بـ «إدارة التقنية Technology Management». هذا التوجه الجديد يأتى فى مقدمة اهتمامات المنشــأة الصحية نظراً للتأثيــرات البالغة العمق التى تحدثها التقنية فى مجالات التشخيص وفى أساليب العلاج والتمريض (Fredman, Goes and Orr, 2000) وتعتبر أيضاً المعلومات حســب ســويلم (١٩٩٧م) عنصراً مهماً وحيوياً فى العملية الإدارية؛ إذ تتوقف فعالية وكفاءة المنشــآت والمؤسســات المختلفــة فى العصر الحالى على مدى توافــر المعلومات الصحيحة المتجددة التى تستند إليها الإدارة فى رسم سياساتها واتخاذ قراراتها فى المجالات المختلفة، ومن ثم أصبحت نظم المعلومات وأســاليبها المتطورة هى الركيزة الإستراتيجية للإدارة التى تعتمد تقنيات المعلومات والاتصالات المتطورة لمســاعدتها على مواجهة المناخ المتقلب، واســتثمار وتفعيل الطاقات المتاحة لتحقيق وتنمية قدرات تنافسية عالية (عامر، ٢٠٠١م).

٤- **الاهتمــام بالمنافســة:** تعتبر المنافســة من أهم عناصر نظــام الأعمال الجديد التى ينبغى على المنشأة قبولها والتعامل معها بإيجابية. ولمواجهة تحديات المنافسة، على المنشأة أن تسعى إلى تنمية قدراتها التنافسية نتيجة الاستثمار الكفء للموارد المتاحة والنشــاطات الإدارية والفنية من خلال عمليات تركيز الموارد وتحقيق تراكمات كمية ونوعية كافية، ومزج الموارد لتكوين مركبات جديدة أكثر فعالية وإنتاجية، ثم المحافظة على الموارد وتنميتها أو استعادة ما فقد منها أو تدويره. ومن ثم يمكن كذلك تحسين القدرة التنافســية بتطوير وتفعيــل العمليات التى تتم فى المنشــأة بتطبيق تقنيات إعادة الهندســة، وإعادة الهيكلة والتطوير المســتمر. ويمكن أيضاً للمنشأة تحسين القدرة التنافســية كما يرى (Porter 1980) بالتعامل المباشر مع المنافسين فى البيئة التنافســية والعمل على إضعاف المنافسين (إستراتيجيات التحالف والاستيعاب) أو الالتحام بالموردين أو تغيير طبيعة المنافسة بتعديل الصناعة.

٥- **اســتثمار كل الطاقات:** اهتم كل من (Hamel and Prahalad 1994) بمفهوم «القدرات المحوريــة» (Core Competencies) مؤكديــن أنه ينبغى النظر إلى المنشــأة باعتبارها مجموعــة من القــدرات المحورية وليس مجموعة مــن المنتجات الســلعية والخدمية فحســب. ويرى الباحثان أن عدم معرفة المنشأة بقدراتها المحورية يترتب عليه إهدار

فرص النمو والتوســع، كما ينشــأ عن نقص المعرفة بتلك القــدرات المحورية أن تكون تحت ســيطرة بعض وحــدات المنظمة التى لا تدرك قيمتها فــى حين تكون بعيدة عن مجال ســيطرة قطاعات المنظمة القادرة على اســتثمارها. وتؤكد هذه النظرية على أهمية قيمة التكامل والتفاعل بين الموارد المادية والبشرية والمعلوماتية المختلفة من أجل التميز، وتعمل المنشــأة على تنمية كل مورد إلى أقصى مســتويات الفاعلية والإنتاجية بالتناســق مع باقى الموارد الأخــرى، كما تخطط لتجميع الطاقــات والقدرات المتاحة للمنظمــة من أجل تحقيق أقصى قدر من الإنجاز والمنافســة بــكل ما لديها من موارد متميزة. هكذا نشــأ مفهوم «إدارة التميز» للتعبير عن الحاجة إلى مدخل شامل يجمع عناصر ومقومات بناء المنشآت على أسس متفوقة تحقق لها قدرات متعالية فى مواجهة المتغيرات والأوضاع الخارجية المحيطة بها من ناحية، كما تكفل تحقيق التناسق الكامل بين عناصرها واســتثمار قدراتها المحورية والتفوق بذلك فى الأسواق من ناحية أخرى Peters and Waterman (1982). ومن ثم تتحقق المنافع لأصحاب المصلحة من مالكين للمنشأة وعاملين بها ومتعاملين معها. وتتمثل خصائص المنشآت «المتميزة» القادرة على اســتيعاب معطيات المناخ المحيط من جانب والمتفاعلة مــع المتغيرات المجتمعية محلياً وعالمياً مــن جانب آخر فى مجموعة التوجهات الإدارية التى تشــترك فى بناء وتنمية ثقافة تنظيمية محابية لفرص التميز والتفوق. والوصول إلى ما يســمى بإدارة التميز – حســب Hickman and Silva (1984) – ليس أمراً يســيراً يتحقق بالأمانى، ولكنه عمل شاق وجهد متواصل من جانب أفراد المؤسسة جميعاً فى جميع المستويات.

٦ – **التوجــه نحــو أســاليب إداريــة مختلفة لتنظيــم الأعمــال:** الإدارة تعمل دائماً على إعادة الهيكلة؛ لأنها تعمل على إعادة بناء المنشــأة (عملياتها، أســاليبها، توجهاتها، خططها...) بحيث تكون مستعدة ومتوافقة مع المتغيرات البيئية المحيطة. ويتطلب هذا تصميم ووضع نماذج وتقنيات جديدة (إعادة الهندسة، التطوير المستمر) تساير وتتوافق مع المتغيرات وتحقق الاستقرار فى الأوضاع الجديدة. وبينت عدة دراسات (Walston, Lazes and Sullivan, 2004; Leah and Baker, 1997) أجريــت على منشآت صحية فى الولايات المتحدة الأمريكية أهمية هذا التوجه ومدى تأثيره فى تطوير الخدمات الصحية فى هذه المؤسســات. ومن التشــكيلات التنظيمية التى تساير الوضعية الجديدة للمنشأة، نذكر الأشكال التالية (القاضى، ٢٠٠٠م):

- التحول إلى أشــكال القباب التنظيمية بدلاً مــن الأهرامات التنظيمية؛ إذ أثبت هذا الشكل الجديد كفاءة إدارية عالية إلى جانب تحقيقه للتوازن والدائرية.

- التحـــول من التنظيم المركزى الذى يســـبب البطء وطول الإجراءات إلى التنظيم اللامركزى الذى يحقق نســـيجاً فريداً يُمَكِّن المنظمة من الاســـتجابة للمتغيرات البيئية على اختلاف درجات تعقدها.
- التحـــول من الوحدات المتضخمة إلى الأنظمة الصغيرة وفرق العمل والتنظيمات الدائرية، والتنظيمات الشبكية، والمصفوفات، والتنظيم المعرفى، وخلايا الإنتاج، والفرق المبادرة وغيرها.

وفى القطاع الصحى، يعتبر حرستانى (١٩٩٠م) أن النموذج العضوى للتنظيم، الـــذى يعتمد على: اللامركزية، مرونة أســـاليب القيادة واتســـامها بالطابع غير الرسمى، إفساح المجال للخبرات المتخصصة لاتخاذ القرارات ومواجهة المشكلات، هو مـــن أفضل النماذج مقارنة بالنموذج الميكانيكـــى (التنظيم التنفيذى، التنظيم الوظيفى) فى مجال تنظيم الخدمات الطبية فى المؤسسات الصحية. ومن أشكال هذا النموذج: التنظيم على أســـاس المشـــروع Project Organization، التنظيم المصفوفى Matrix Organization.

٧ - **الاهتمام بالمورد البشـرى:** تؤمن الإدارة المعاصرة بأن المورد البشـــرى هو أســـاس النجاح أو الفشـــل لمنظمة الأعمال، ومن ثم ينبغى تطوير مفاهيم وأســـاليب إدارة الموارد البشـــرية والانتقال بها من مرحلة التعامل الســـلبى مـــع الأفراد باعتبارهم أُجَراء إلى مرحلة يرتفع المورد البشـــرى فيها إلى مســـتوى الشـــريك فى السلطة والمســـؤولية، وكذلك يشـــارك فى الربح والخســـارة. ويرى المرسى (٢٠٠٣ م) أن المورد البشرى فى الأساس طاقة فكرية تكون رأس المال الحقيقى للمنظمة الحديثة وليـــس مجرد طاقة جســـمانية عضلية. وفى ضوء هـــذه المفاهيم المتطورة، بدأت إدارة الموارد البشـــرية تحتل موقعاً مهماً فى هيكل الإدارة الجديدة فى المنشـــآت، وباشـــرت عمليات تنمية الموارد البشرية بأســـاليب أكثر جرأة حظيت كثيراً بجزء مهم من اهتمام الإدارة العليا.

٨ - **التوجه نحو الجودة الشاملة:** يعرف Deming (1982) الجودة بأنها ما يحتاج إليه أو يرغـــب فيه العميل، ولأن هذه الحاجـــات أو الرغبات متغيرة؛ فإنه يجب أن يتبع ذلك تغير لمتطلبات الجودة لتتفق مع هذه الرغبات. وتســـعى المنشـــأة إلى تحسين الأداء فى جميع مجالات النشاط تحقيقاً لمفهوم الجودة الشاملة. هذا المفهوم يعنى حســـب Oakland (2001) جودة الإدارة فى كل كبيـــرة وصغيرة، من جودة القرار، وجودة الشـــراء، وجودة التنظيم، وجودة المعلومات، وجودة التســـويق. فالجودة هى

أسلوب للإدارة وفلسفة جديدة وثورة فكرية شاملة. وفى القطاع الصحى تعتبر الجودة الشاملة حسب Bigelow and Arndt (1995) وبن سعيد (١٩٩٧م) من الخيارات الأساسية والإستراتيجية للمنشأة الصحية التى تمكنها من تحسين الأداء وتقديم أفضل الخدمات للمرضى. ويرى العمر (٢٠٠٤ م) وبن سعيد (١٩٩٤م) أن برامج الجودة النوعية أو إدارة الجودة تساعد المؤسسة الصحية فى:

- التعرف على احتياجات المستفيد والعمل على تحقيقها.
- تخفيض التكلفة عن طريق تحديد وتصحيح عمليات تقديم الخدمات غير الضرورية.
- تشجيع العاملين والموظفين بمختلف مستوياتهم على زيادة إنتاجيتهم وحثهم على تقديم الأفضل.
- تقديم معلومات أساسية وضرورية لتحديد مستوى وملاءمة الجودة المطلوبة وكيفية إنفاق الموارد المالية.
- التركيز على المشاكل الأكثر الأهمية التى تؤثر فى مستوى ودرجة الرعاية الطبية المقدمة.
- تسهيل عملية اتخاذ القرارات وحل المشكلات.
- التنسيق بين إدارات المنشأة المختلفة.
- الحصول على بعض الشهادات الدولية.

وبيَّن بن سعيد (١٩٩٤م) من جهة أخرى، من خلال الدراسة التى قام بها على بعض مستشفيات وزارة الصحة السعودية، أن هناك ثلاثة عوامل تؤثر فى مدى فاعلية برامج الجودة فى المستشفيات وهى: عدم معرفة الإدارة العليا بمفهوم الجودة النوعية، عدم تشجيع تلك الإدارات على تطبيقها وعدم الوعى بأهميتها. أما مبادئ الجودة الشاملة فى المنشآت الصحية، فلخصتها الأحمدى (٢٠٠٠م) فى: التزام القيادة، نشر ثقافة الجودة، التخطيط الإستراتيجى، شراكة العاملين، التركيز على العميل، التركيز على العملية، القياس والتحليل. كما ذكرت الأحمدى أن الهيئة المشتركة لاعتماد المنظمات الصحية أكدت ضرورة التزام المؤسسة الصحية بالتركيز على الجودة من قبل المنظمة ككل مع مشاركة فعالة من قبل الإدارة العليا، والاهتمام باحتياجات العميل، واتباع مدخل النظم ووصف العمليات، واستخدام القياس لفهم الانحرافات والتزام التحسين المستمر.

٩ - **استثمار المعرفة والخبرات المتراكمة:** وفقاً لنظرية التعلم التنظيمى Senge (1990)، فالمنشأة كائن يتعلم ويستفيد من خبراته وخبرات العاملين فيه (المنظمة المتعلمة:

The learning Organization) ومن ثم يسعى إلى زيادة رصيده المعرفى، إذ تعبر المعرفة عن نتائج العلم والفكر الإنسانى وخبرات التطبيق والممارسة سواء الكامنة فى عقول البشر أو المعلنة، ويعبر الرصيد المعرفى عن ثروة المنشأة من العلم والفكر وخبرات التطبيق. ومن أجل تكوين وتنمية واستثمار رصيدها المعرفي، على المنشأة أن تعمل كما يرى Tannenbaum (1998) وفق منهجية «إدارة المعرفة» (Knowledge Management) والانفتاح على مصادر المعرفة جميعها الخارجية والداخلية.

١٠- **التوجه نحو التحالفات الإستراتيجية:** تتعرض المنشأة اليوم إلى مجموعة من الصعاب الناشئة عن ظروف العولمة والثورة التقنية والمنافسة وأهمها (بن حبتور، ٢٠٠٤م): صعوبة العمل المنفرد فى السوق العولمى، وارتفاع تكلفة ومخاطر التطوير المنفرد والمستمر فى المنتجات ومشروعات تحديث التقنيات، وكذا ارتفاع أعباء وتكاليف التنمية المنفردة والمستمرة للأسواق الجديدة. لذلك ومن أجل حشد القوى لمواجهة تلك الصعوبات والتحديات، ومواجهة مشكلات الحروب التنافسية ومتطلبات التفوق فى السوق العولمى، تجد المنشأة الحل فى أساليب وأنماط التحالفات الإستراتيجية التى تحقق مواقف تُمَكِّن المؤسسات المتحالفة من ضم مواردها وحشد جهودها المشتركة وتنسيق قراراتها بما يكفل التغلب على الصعاب التى تواجهها وتضعها فى مركز تنافسى أفضل. وتتم التحالفات وفق أنماط مختلفة منها اندماج شركات بعضها فى بعض (Merger) أو شراء شركة أخرى (Acquisition) أو تحالف شركات مع بعضها (Alliance). شهد القطاع الصحى فى السنوات الأخيرة عدة عمليات اندماج خاصة فى البلدان الغربية. ففى الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً، وقعت فى سنة ١٩٩٩م قرابة (٧١٣) عملية اندماج تقدر بمبلغ (٢١) بليون دولار. وأثبتت عدة دراسات فى هذا المجال (Dooley and Zimmerman, 2003) فعالية هذا التوجه وآثاره المالية والإيجابية فى المؤسسات الصحية على الرغم مما يمكن أن يحتويه من صعوبات تنظيمية وإدارية بين المؤسسات المندمجة.

الدراسات السابقة:

أجرت كل من (Garcia, Pardo, 2004) دراسة هدفت إلى تحديد السياسات الواجب اتباعها لمواجهة التحديات فى القطاع الصحى، واشتملت عينة البحث على (٤٨) مؤسسة صحية إسبانية (مستشفيات عامة وخاصة)، وقد اعتمدت الدراسة

على توزيع اســتبانات على المديرين التنفيذيين لهذه المؤسســات. ومن أهم نتائج هذه الدراسة ما يلى: التركيز على ثلاث سياسات للتفاعل مع متغيرات البيئة هى: تطوير وتنمية الموارد البشــرية فى المنظمة، تشجيع كل العاملين فى المستشفى على التجديد والابتكار واتباع سياسة تسويقية مناسبة تعتمد على نوعية الخدمات المقدمة. كما قام (dardan, Cookson, 2003) بدراســة لواقع القطاع الصحى الحكومى فى بلدان الاتحاد الأوروبى فى الفترة من ١٩٩٨ -٢٠٠٠، وخلصت الدراسة إلى أن هناك جملة من المشكلات والعوائق تواجه هذا القطاع وهى تتعلق بـ: جودة الخدمات (الأخطاء الطبية)، الضغط على التكاليف، استعمال بعض التقنيات الطبية غير المناسبة، الخلل فى الميزانية نتيجة زيادة الطلب وإشــكالية اســترجاع قيمة الأدوية غير الموجودة فى المستشفيات الحكومية. وأجرى كل من (Islam, Tahir, 2002) دراسة تناولت التحديات التى تواجهها المؤسسات الصحية فى بلدان جنوب أسيا. وأظهرت نتائج الدراسة أن المعوقات الأساسية فى القطاع الصحى فى هذه البلدان تتمحور حول النقاط التالية: ارتفاع تكلفة العلاج واستيعاب التقنيات الطبية الحديثة وتعميمها على كل المؤسسات الصحية. وفى دراسة قام بها (Bakker, 2002) تخص القطاع الصحى فى ثلاثة بلدان هى ألمانيا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية، أوصى الباحث المؤسســات الصحية فى هذه البلدان بضرورة إحداث نظام شامل للمعلومات الصحية؛ وذلك لمواجهة جملة من التحديات تتمثل فى زيادة الطلب (ازدياد ملحوظ لفئة كبار الســن)، ظهور تقنيات جديــدة وتخصصات طبية حديثة. ويهدف هذا النظام حســب هذه الدراســة إلى: تخزين كل المعلومات التى تخص المرضى، تيســير نقل المعلومات بين أقسام المستشفى المختلفة، جمع المعارف الطبية الحديثة، ومساعدة الطاقم الطبى فى المستشفى للقيام بأبحاث طبية تطبيقية. وفى السياق نفسه، جاءت الدراسات التالية: (Jaana, Ward, Pare, 2005, Griffith, Smith, 94) تؤكد على إحداث الأنظمة للمعلومات الإستراتيجية والتقنية فى المؤسسات الصحية وذلك لتحسين الخدمات داخل هذه المؤسسات واستيعاب المتغيرات التقنية والطبية والتفاعل الإيجابى معها. وهناك جملة من الدراســات تناولت موضوع التغيير فى الأســاليب الإدارية للمؤسســات الصحية باعتباره إحدى السياسات للتكيف مع المتغيرات البيئية. ففى دراســة حديثة لجملة من الباحثين فى الصين (Liu, Chen, Zhan, Tang, 2006) أجريت على (١٢) مؤسســة صحية، تبين أن اتباع سياسة اللامركزيــة فى الإدارة كان لــه الأثر الإيجابى فى أداء العاملين فى هذه المؤسســات بمختلف مســتوياتهم من ناحية، وعلى عملية التخطيط مــن حيث الإعداد والتنفيذ من ناحــية أخرى. كما أكدت الدراسة التى قام بها (Cohn, Gill, Shwartz, 2005)

أهمية مشــاركة الكوادر الطبية فى سياســات المستشــفى لإحداث التغيرات الإدارية اللازمة لمواجهة التحديات المســتقبلية. وفى الإطار نفسه، بينت الدراسة التى قام بها Waitzkin وآخرون (٢٠٠٥) على بعض المؤسسات الصحية الحكومية فى بعض الدول الغربية أن تحديد السياســات لمواجهة التحديات فى البيئة الداخلية لهذه المؤسســات يجب أن يشــارك فيها كل أصحاب المصلحة (Stakeholders) من مالكين للمنظمة (أو سلطة إشراف) وعاملون بها ومتعاملون معها.

نتائج الدراسة:

بالاعتمــاد على البيانات والمعلومات التى تم الحصول عليها من خلال الاســتبانات التى قام الباحث بتوزيعها وجمعها ومن خلال المقابلات الشخصية؛ أمكن التوصل إلى مجموعة من النتائج التى يمكن توضيحها فى النقاط التالية:

التحديات التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة:

١ - التحديات المرتبطة بالبيئة الخارجية للمؤسسة (الجدولان ٤ و٥):

بينت الدراســة الميدانية التى قام بها الباحث أن أغلبية المؤسســات (٨١,٨ ٪) تجد صعوبة فى رصد التغيرات والتنبؤ بها مسبقاً باعتبارها - فى آن واحد - سريعة ومتنوعة وتشــمل المجالات الاقتصادية والتقنية والتنظيمية والاجتماعية. فالمؤسســات الصحية الخاصة بمنطقة الرياض حسب هذه الدراسة تواجه ثلاثة تحديات أساسية هى:

- التحدى الأول يخص المنافسة (٧٢,٧٢٪)، فعدد المؤسسات الصحية فى المملكة ازداد فى الآونة الأخيرة بنســبة كبيرة (نمو بنســبة ٥٥٪ خلال خمس سنوات) وأصبحت هذه المنشآت تقدم للعميل كل الخدمات فى جل الاختصاصات الطبية. إضافة إلى المنافسة الشرسة بين المؤســسات الصحية الخاصة، ذكر بعض المديرين التنفيذيين (٤٦,٦٦٪) أن العيادات المسائية فى المستشفيات الحكومية أو تلك التابعة للجهات الرســمية الأخرى التى بدأت فى الانتشــار منذ نحو عامين أصبحت تنافس وتؤثر فى القطاع الصحى الخاص وتؤثر فى الإســتراتيجيات الصحية من خلال الإخلال بالتوازن بين القطاعين العام والخاص.

جدول رقم (٤)

التحديات الخارجية التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة السعودية

التحديات الخارجية	عدد المؤسسات الصحية	النسبة المئوية
- المرتبطة بالبيئة الخارجية للمنشأة:		
- صعوبة رصد التغيرات والتنبؤ بها مسبقاً.	١٨	٪٨١,٨
- المنافسة الشرسة.	١٦	٪٧٢,٧٢
- التأمين الصحى.	١٥	٪٦٨,١٨
- التكاليف الباهظة للآلات المستوردة.	١٣	٪٥٩,٠٩
- تقنيات جديدة ومتجددة.	٧	٪ ٣١,٨١

من جهة أخرى، أشار أغلبية المسؤولين (٨٦,٦٦٪) الذين التقينا بهم إلى موضوع نظام التسعيرة فى المستشفيات والمستوصفات الخاصة الذى تفرضه وزارة الصحة منذ سنوات. ويرى هؤلاء أن التسعيرة المحددة أصبحت عائقاً أمام التنافس بين المؤسسات الخاصة فى ظل التفاوت الكبير بينها، وأنها لا تحفز المستثمرين على إنشاء مراكز ومستشفيات جديدة ومتطورة لتشغيلها بأسلوب حديث. مما نجم عنه تدنى الخدمات فى القطاع بشكل عام وتوجه عدد من المستثمرين فى القطاع الصحى الخاص إلى بعض الدول المجاورة. فى هذا الإطار، يلاحظ أنه لا يوجد فى المملكة تقييم أو تمييز بين مستشفى وآخر، ويرى بعض المسؤولين (٦٦,٦٦٪) أن على وزارة الصحة فى المملكة تصنيف المستشفيات الخاصة بوضع علامات معينة لكل منها؛ حتى يتمكن المستفيد من الخدمة الصحية من التعرف على المستشفيات الجديدة. هذا التصنيف للمؤسسات الصحية الخاصة سوف يشجع القطاع الخاص على تحسين خدماته وتوفير الإمكانيات المهمة والضرورية التى يفتقدها عدد لا بأس به من المستشفيات، ويسلم هكذا المرضى من الأخطاء والمضاعفات بسبب عدم

توافر هذه الإمكانيات. إلى جانب إشكالية التسعيرة المحددة للخدمات الصحية التى يدعو ملاك المؤسسات الصحية الخاصة الكبرى إلى إلغائها، يذكر هؤلاء (٦٠٪) أن بعض المستثمرين يعزفون عن الاستثمار فى القطاع الصحى الخاص؛ وذلك بسبب المعوقات الإدارية والإجراءات المطولة التى تخص التراخيص واستقدام العمالة المهنية المتخصصة فى القطاع.

جدول رقم (٥)

المعوقات التى تواجه القطاع الصحى الخاص حسب بعض المسؤولين فى المؤسسات الصحية

المعوقات	عدد المسؤولين	النسبة المئوية
– نظام التسعيرة المحددة.	١٣	٪٨٦,٦٦
– الطريقة التى تتعامل بها شركات التأمين فى اختيار المستشفيات.	١٢	٪٨٠
– عدم تصنيف المؤسسات الصحية الخاصة.	١٠	٪٦٦,٦٦
– المعوقات الإدارية والإجراءات المطولة فى إنشاء المؤسسات الصحية الجديدة.	٩	٪٦٠
– سعودة الوظائف.	٨	٪٥٣,٣٣
– العيادات المسائية فى المستشفيات الحكومية.	٧	٪٤٦,٦٦

– أما التحدى الثانى فيخص موضوع التأمين الصحى (١٨, ٦٨ ٪)، فعلى الرغم من أن نظام الضمان الصحى التعاونى الذى بدأ تطبيقه منذ سنوات قليلة يساهم فى تنشيط حركة الاستثمار فى القطاع الصحى ويساعد على مزيد من تطور المؤسسات الصحية الخاصة والعامة وتحسين إمكانياتها إلا أن الطريقة التى تتعامل بها شركات التأمين وضغطها على المستشفيات من أجل تخفيض التكلفة الطبية على المريض ستقود إلى تدنى مستوى الخدمات الصحية. ففى غياب المعايير الصحية المحددة وفى غياب شهادات الاعتراف التى تحصل عليها المستشفيات من بعض المنظمات المحلية أو الدولية فيما يتعلق بالمعايير فى جودة العمل، تقوم فى العادة شركات التأمين فى المملكة باختيار المستشفيات بناء على أسس ومواصفات غير واضحة وشخصية ولوجود خصومات معينة بغض النظر عن مستوى الخدمات التى تقدمها المؤسسة الصحية. مما أدى إلى التنافس

الشديد بين المؤسسات الصحية على مستوى الأسعار الذى ربما يكون على حساب جـودة الخدمات الصحية. ومن جهة أخرى، أشـار بعـض المديرين (٤٦,٦٦ ٪) أن هنـاك عدداً لا بأس به من المستشـفيات فى المملكة غير صالحة للاشـتراك والمساهمة فى عملية التأمين.

- أما التحدى الثالث فيتمثل فى التكاليف الباهظة للآلات الطبية المستوردة (٥٩٪). فتحديث الأجهزة والمعدات الطبية وصيانتها بالشـكل الأمثل والمناسـب يؤثر فى المردودية المالية لهذه المنشـآت خاصة إذا اتبعت المنشـأة إستراتيجية التخفيض من الأسـعار لمواجهة المنافسة الشرسة. فالمؤسسـة تجد نفسها إذاً بين معادلة صعبة تتمثل فى تقديم أحسن الخدمات للعميل باستعمال التقنية الجديدة فى كل مراحل العلاج وضبط أسـعار هذه الخدمات بما يناسب العميل ويحقق الربحية للمنشأة.

٢ - التحديات الخاصة بالمناخ الداخلى للمنشأة:

أظهرت نتائج الدراسة أن المنشآت الصحية الخاصة تواجه ثلاثة تحديات أساسية (جدول رقم ٦):

جدول رقم (٦)

التحديات الداخلية التى تواجهها المؤسسات الصحية الخاصة السعودية

التحديات الداخلية	عدد المؤسسات الصحية	النسبة المئوية
- المرتبطة بالبيئة الداخلية للمنشأة:		
- تحسين وتطوير الأداء فى جميع مجالات النشاط.	٢٠	٪٩٠,٩٠
- تنويع الخدمات بما يرضى العملاء ويحقق للمنشأة مواكبة المنافسة.	١٥	٪٦٨,١٨
- صعوبة المحافظة على الموارد البشرية.	١٢	٪ ٥٤,٤٥

- التحدى الأول: يخص تحسين وتطوير الأداء فى جميع مجالات نشاط المؤسسة الصحية (٩٠,٩ ٪) ويشمل نظام إدارة الأداء عناصر الأداء التالية: الموارد البشرية، الموارد المالية، الموارد التقنية، النظم الإدارية والموارد التسويقية. فالكفاءة الإنتاجية فى القطاع الصحى ترتبط أساساً بتوفير الخدمات الصحية بأكبر قدر من الكفاءة ذات الجودة النوعية الملائمة، وبأقل قدر من الكلفة الاقتصادية، كما ترتبط من ناحية أخرى بكفاءة أداء العاملين فى هذا القطاع. فيما يخص تحسين وتطوير أداء الموارد البشرية، أكدت أغلبية هذه المؤسسات (٧٧,٢٧٪) أن الحاجة للكوادر البشرية التى تخص الأطباء والكوادر التمريضية والفنية والإدارية هى من أبرز التحديات التى تواجهها المنشآت الصحية الخاصة والعامة. وأن هذا النقص تزداد حدته ليس على المستوى الكمى فحسب إنما على مستوى التأهيل والتدريب، ويرجع سبب ذلك إلى ضعف الإنفاق على التقنيات التعليمية والتدريبية الحديثة وضعف آليات التقييم والرقابة على المؤسسات الطبية المختلفة. هذا النقص الكبير فى الموارد البشرية المدربة له عواقب وخيمة على القطاع الصحى تتمثل فى تدنى وتناقص نوعية ومقدار الخدمات الصحية المقدمة للمستفيدين، وكذلك التزايد فى معدل الوفيات والمضاعفات الخطيرة لدى المرضى (بيتروا، ٢٠٠٤). من جهة أخرى، أشار بعض المديرين (٥٣،٣٣٪) إلى إشكالية السعودة التى فرضت على المؤسسات الصحية، إذ جعلتها تواجه الكثير من العقبات والصعوبات فى مجال سعودة الوظائف الإدارية. أما فيما يخص الوظائف الفنية التى تمثل (٩٠٪) من وظائف المنشأة الصحية، فيرى البعض أنه يصعب فى الوقت الحاضر الحصول على الأعداد اللازمة من القوى العاملة الصحية السعودية لقلة أعداد الخريجين من المؤسسات التعليمية والتأهيلية الطبية، وأن سعودة هذه الوظائف تحتاج إلى إعداد وتخطيط وبرمجة يقع تنفيذها تدريجياً وعلى مدى عدة سنوات.

- التحدى الثانى: يتعلق بتنويع الخدمات بما يرضى العملاء ويحقق للمنشأة مواكبة المنافسة (٦٨,١٨٪). هذا التنويع يخص كيفية مقابلة الطلب فى مواجهة الأمراض وأنماطها المختلفة، وظهور أمراض جديدة وانبعاث أخرى. كما يتطلب هذا التنويع وجود كل الاختصاصات الطبية بكل أنواعها فى المؤسسة الصحية وكل الخدمات التى يطلبها العميل (القيام بكل التحاليل الطبية اللازمة، توافر التقنيات الجديدة فى المعالجة وفى إجراء العمليات الجراحية...).

- أما التحدى الثالث: فقد ذكر المديرون التنفيذيون لأكثر من نصف المؤسسات

الصحيـــة (٥٤,٥٤٪) التـــى أجريت الدراســـة عليها أن منشـــآتهم تتعرض لصعوبة المحافظـــة على الموارد البشـــرية ذات الكفاءة المتميزة خاصـــة الأطباء المتخصصين والتقنيين وذلك باســـتقطابهم من طرف مؤسســـات صحية أخـــرى لديها إمكانيات مادية أفضل. إضافة إلى صعوبات إدارية أخرى تتعلق بتجديد إقامة بعض الموظفين الذين عملوا فى المؤسسة الصحية لأكثر من عشر سنوات.

السياسات المعتمدة فى مواجهة التحديات الداخلية والخارجية:

أمام هذه التحديات، اتجهت المنشـــآت الصحية الخاصـــة فى منطقة الرياض إلى اتباع جملة من السياسات من أهمها (جدول رقم ٧):

- الاقتراب من العميل والتوجه كلياً إلى الســـوق واعتبار العملاء شـــركاء فى المنشأة: بينت نتائج الدراسة أن (٨٦,٣٦٪) من المؤسسات الصحية الخاصة تعمل على تحسين موقفها ليس فى الأسواق الحالية فحسب (الاختصاصات الطبية، نوعية العملاء) بل أيضاً العمل على اقتحام أســـواق جديدة غير معروفة حالياً، وذلك بالتعرف المستمر على رغبات العملاء والاســـتماع إلى مقترحاتهم وشكاواهم واتخاذها أساساً لتطوير الطرح التسويقى.

جدول رقم (٧)

السياسات المعتمدة فى مواجهة التحديات الداخلية والخارجية

السياسات المعتمدة	عدد المؤسسات الصحية	النسبة المئوية
- الاقتراب من العميل.	١٩	٨٦,٣٦٪
- تحسين الأداء فى جميع مجالات النشاط.	١٨	٨١,٨١٪
- استثمار كل الموارد المادية والبشرية والمعلوماتية للمنشأة.	١٧	٧٧,٢٧٪
- الكشف عن الفرص والمعوقات فى البيئة الداخلية والخارجية.	١٦	٧٢,٧٢٪
- الرصد المستمر لمصادر المنافسة.	١٥	٦٨,١٨٪

- تحسين الأداء فى جميع مجالات النشاط اعتماداً على إدارة الجودة الشاملة، إذ أشارت نتائج الدارسة إلى أن (٨١, ٨١٪)، يسعى لاتباع هذه الإستراتيجية. لتطبيق هذه السياسة التى سيكون لها انعكاس إيجابى على نوعية الخدمات الصحية، يتحتم على المؤسسات الصحية الخاصة اتباع جملة من الأساليب والمداخل منها: تطوير مهارات وسلوك العاملين، وتطوير معايير وتقنيات الاختيار والتدريب وتقييم الأداء للعنصر البشرى، وتطوير وتحسين ظروف العمل المادية، وإعادة هيكلة التنظيم وذلك باللجوء إلى هيكلة تنظيمية مسطحة وقليلة التقسيمات المنعزلة بعضها عن بعض، والعمل على استيعاب التقنيات الجديدة مع القيام بالاستثمارات اللازمة لتحسين الخدمات المقدمة للعملاء.

- كما بينت الدراسة أن (٧٧, ٢٧٪) من المنشآت الصحية تسعى إلى حشد واستثمار كل الموارد المادية والبشرية والمعلوماتية من أجل تحقيق أقصى قدر من الإنجاز، وتتبلور هذه الإستراتيجية فى عمليات مخططة تخص: التعرف على كل قدرات المنشأة، وتخطيط برنامج واضح لامتلاكها، وبناء هذه القدرات وتفعيلها، وتوظيفها فى اكتساب القوة التنافسية وحمايتها وصيانتها لضمان ريادة المنشأة وتفوقها. ويرى بعض المديرين التنفيذيين أن الموارد البشرية (أطباء، تقنيين، إداريين) والموارد التقنية (المختبرات، التجهيزات الطبية فى الاختصاصات المختلفة ...) تعتبر من القدرات المحورية التى ينبغى على المؤسسة الصحية المحافظة عليها وتنميتها لما لها من التأثير فى بناء القوة والميزات التنافسية للمنشأة.

- الكشف عن الفرص المتاحة فى المناخ والإعداد لاستثمارها والكشف عن المعوقات فى المناخ والإعداد لتجنبها أو تحديد آثارها: بينت الدراسة أن (٧٢, ٧٢٪) من المؤسسات الصحية الخاصة تعمل على تطوير وإعادة صياغة علاقاتها بالمحيط حتى تكون دائماً فى موقف المتفاهم والمتناغم مع معطياته والمستفيدة من الفرص التى يزخر بها ذلك المناخ والمتجنبة لتهديداته ومخاطره.

- الرصد المستمر لمصادر المنافسة والإعداد للتعامل معها: حيث أكدت (٦٨, ١٨٪) من المنشآت التى أجريت عليها الدراسة أنها تسعى لرسم إستراتيجية تنافسية متكاملة تتضمن اختيار المجال التنافسى المناسب، وتحديد المنافسين، واختيار أدوات المنافسة وتوقيت البرامج التنافسية وتدبير الآليات اللازمة لتنفيذها.

الطرق العملية التى قامت بها المنشآت الصحية لمواجهة التحديات:

فيما يلى أهم الطرق العملية التى أوردتها المنشـآت الصحية الخاصة التى أجريت عليها الدراسة لمواجهة التحديات فى القطاع الصحى (جدول رقم ٨):

- لمواجهة المنافسة الشديدة فى القطاع الصحى الخاص، اعتمدت (٨١,٨١٪) من المؤسسات الصحية على سياسة تقديم أسعار منافسة بعروض وخصومات مغرية فى الكشوفات والتحليل وذلك لاستقطاب أكبر قدر ممكن من العملاء. لكن هذه السياسة ربما تلحق أضراراً كثيرة بالقطاع الصحى وبصحة المرضى خاصة مع ظهور كثير من المستشفيات فى المملكة التى تفتقد للإمكانيات الطبية البسيطة، إذ يرى البعض أن هذه المؤسسات تلحق أضراراً بالمستشفيات المتميزة؛ لأن المريض فى الغالب يختار أقرب مستشفى إليه دون أن يكون لديه خلفية عن مستوى هذا المستشفى. إلى جانب سياسة الأسعار، تجتهد كذلك المؤسسات الصحية (٧٧,٢٧٪) لتحسين الخدمات المقدمة للمريض (بعض الحالات المستعصية أصبحت تحول من المستشفيات الحكومية إلى بعض المستشفيات الخاصة)، وهى تحرص من خلال أنشطتها المختلفة على تطبيق أعلى معايير الجودة بتكلفة معقولة على الرغم من صعوبة هذه المعادلة وذلك من خلال: توظيف كوادر ذات خبرة فى جميع الاختصاصات الطبية (٦٣,٦٣٪)، وإضافة خدمات جديدة واختصاصات نادرة (٥٩,٠٩٪).

جدول رقم (٨)

الطرق العملية التى تتبعها المؤسسات الصحية الخاصة لمواجهة التحديات

الطرق العملية	عدد المؤسسات الصحية	النسبة المئوية
مواجهة المنافسة:		
– جعل الأسعار أكثر تنافسية ومقبولة من طرف العملاء.	١٨	٨١,٨١٪
– تحسين الخدمات المتعلقة بخدمة المريض.	١٧	٧٧,٢٧٪
– التنويع فى الطاقم الطبى وتجديده.	١٢	٥٤,٥٤٪
مراقبة المناخ المحيط:		
– متابعة التأمين الصحى وآثاره والتكامل معه.	١٥	٦٨,١٨٪
– التعرف على الاختصاصات الطبية الجديدة ورصدها.	١٣	٥٩,٠٩٪
– مراقبة نمو العيادات الصغيرة والتكامل معها.	٧	٣١,٨١٪
تحسين الأداء والخدمات:		
– ضبط التكلفة وزيادة الجودة والاستخدام الأمثل لموارد المؤسسة الصحية.	١٧	٧٧,٢٧٪
– توظيف كوادر ذات خبرة فى جميع المجالات.	١٤	٦٣,٦٣٪
– إضافة خدمات جديدة واختصاصات نادرة.	١٣	٥٩,٠٩٪
– استعمال التقنيات الجديدة فى الأعمال الإدارية.	١٠	٤٥,٤٥٪
– تطبيق الأساليب والنماذج الحديثة فى إدارة الخدمات الصحية.	٩	٤٠,٩٠٪
تنمية الموارد البشرية:		
– تدريب وتنمية قدرات العاملين من خلال الدورات التدريبية والتعلم المستمر.	١٦	٧٢,٧٢٪
– الاحتفاظ بالعناصرالبشرية المتميزة وتنمية الولاء والانتماء للمؤسسة.	١٣	٥٩,٠٩٪
– تحفيز الكفاءات الطبية وتنويعها.	١١	٥٠٪
– استقطاب الكفاءات الجيدة فى كل المجالات.	٩	٤٠,٩٠٪
إرضاء العميل:		
– تلبية حاجيات العميل الداخلى والخارجى خاصة: الزيارات، الأسعار، طريقة الدفع...	١٥	٦٨,١٨٪
– إنشاء قسم خاص للعلاقات العامة.	١٠	٤٥,٤٥٪
– إجراء استقصاءات (استبانات للرأى) لمعرفة حاجات وشكاوى العملاء.	٩	٤٠,٩٠٪
– استخدام نماذج لقياس مدى رضاء العملاء عن الخدمات الصحية المقدمة.	٨	٣٦,٣٦٪

أدت هذه السياســة كما يــرى البعض إلى تقلص ظاهرة الســفر للخارج من أجل العلاج لوجود نوعية جيدة الخدمات الطبية فى بعض المستشــفيات الخاصة بالمملكة مــع انخفاض التكاليف فى حدود (٥٠٪) عن تكاليف العلاج فى الخارج. بل إن بعض المؤسســات الصحية على الرغم من قلة عددها أصبحت تســتقطب عملاء من خارج المملكة خاصة من دول الخليج.

- أما فيما يخص تنمية الموارد البشــرية فى المؤسســـات الصحية الخاصة، فقد بينت الدراســة أن (٧٢,٧٢٪) وضعــت على عاتقها تدريب وتنمية قــدرات العاملين لديها (الأطباء، العاملين بالتمريض، الفئات الطبية المساعدة، الإداريين) بدرجات مختلفة. بعض المؤسسات (٣٦٪) خصصت ميزانية سنوية للتدريب والتعليم المستمر، واعتمدت على ثلاث طرق للتدريب: المحاضرات الدورية التى تعطى فى المستشــفى، الدورات التدريبيــة ســواء الطبية أو الإدارية، إلى جانب المشــاركة فى المؤتمــرات المحلية أو العالمية. البعض الآخر من المؤسسات الصحية وعددها محدود جداً (٣ مستشفيات فقط) أقام تعاوناً علمياً وفنياً مع بعض الجامعات الأمريكية أو الأوروبية المشهورة فى المجال الصحى. هذا التعاون يتم من خلاله تدريب الجهاز الطبى والفنى على أحدث التقنيات العالمية. من جانب آخر، اعتمدت (٥٩,٠٩٪) من المؤسســات على سياســة التوظيف الطويل الأجل خاصة للعناصر المتميزة، إذ سعت إلى تحفيز الكفاءات الطبية والفنيــة بكل الأشــكال وذلك لتنمية ولائها وانتمائها للمؤسســة. كما قامت باختيار واستيعاب الكوادر بلك دقة من كل الجنسيات ذات الكفاءة العالية والخبرة العالمية.

- أما الطرق العملية التى اعتمدتها المؤسسات الصحية الخاصة بإرضاء العميل، فتتمثل خاصة فى تلبية حاجياته (٦٨,١٨٪) من حيث التســهيلات فى دفع تكلفة الخدمات الطبية، الخصومات، الزيارات. ولمعرفة حاجيات العميل الداخلى أو الخارجى ومدى تحقيق رضا المســتفيد عن الخدمات الصحية، تســعى بعض المؤسسات (٤٥,٤٥٪) إلى إنشــاء قســم إدارى خاص للعلاقات العامة يهتم بشؤون وشكاوى العملاء. كما أن بعض المؤسســات الصحية الأخرى قامت باســتطلاع آراء العملاء؛ للتعرف على تقييمهم لمستوى الجودة فيما تقدمه لهم من خدمات ومستويات الجودة الأعلى التى يتطلعون إليها، وذلك باســتخدام نمــاذج لقياس مدى رضا العمــلاء من الخدمات الصحية المقدمة.

السياسات الداخلية المتبعة من طرف المنشأة لتحقيق إدارة التميز:

لتحقيق إدارة التميز، قامت المؤسسات الصحية الخاصة حسب الدراسة الميدانية بتخطيط أو إنجاز جملة من السياسات الداخلية تخص: الاستثمارات، الأفراد، الخدمات والتنظيم (جدول رقم ٩):

هذه السياسات تهدف إلى: تحسين مستوى الخدمات الصحية ورضا العميل، تنمية الموارد البشرية، تخفيض مصروفات الرعاية الصحية، تجنيب المنشآت الصحية التكلفة المترتبة على تقديم خدمات صحية بجودة متدنية، وأخيراً تحسين الأداء الإدارى والمالى للمؤسسة الصحية.

جدول رقم (٩)

السياسات الداخلية المتبعة لتحقيق إدارة التميز

السياسات الداخلية	عدد المؤسسات الصحية	النسبة المئوية
- تجهيزات ومعدات وموارد مادية تم اختيارها بعناية لتحقيق أقصى عائد ممكن منها فى ظل الظروف السائدة والمتوقعة.	١٨	٨١,٨١٪
- نظم للترقية والإشراف والمكافأة والأجور تتناسب مع الظروف والندرة.	١٥	٦٨,١٨٪
- أفراد تم اختيارهم بعناية يتمتعون بالصفات والقدرات المناسبة لأنواع العمل وعلى استعداد لقبول التغيير.	١٣	٥٩,٠٩٪
- قواعد ونظم وإجراءات مدروسة، مخططة وقابلة للتعديل.	١٢	٥٤,٤٥٪
- نظام متطور لتأكيد الجودة الشاملة يحدد مواصفات وشروط الجودة وآليات رقابة وضبط الجودة.	١٠	٤٥,٤٥٪
- هيكل تنظيمى مسطح وقليل التقسيمات المنعزلة بعضها عن بعض.	٧	٣١,٨١٪

مميزات المنشآت القادرة على استيعاب المتغيرات والتفاعل معها:

فيما يلى أهم السمات الأساسية للمنشأة المتميزة التى اعتمدتها المؤسسات الصحية الخاصة التى أجريت عليها الدراسة فى تعاملها مع واقعها الجديد (جدول رقم ١٠):

هذا وتجدر الإشـــارة إلى أن بلوغ التميز فـــى إدارة الخدمات الصحية والطبية فى ظـــل التحديات المعاصرة، يحتم على المؤسســـة الصحية العمل وتطبيق التوجهات التى أوصى بها المؤتمر العربى الســـنوى الرابع للاتجاهات الحديثة فى إدارة المستشـــفيات والتى تخص أساساً:

- الإلمام بمفهوم ومتطلبات التميز فى الأداء.
- تطبيق الأســـاليب والنماذج الحديثة فى إدارة الخدمات الصحية والطبية واستخدام المعايير فى قياس وتقييم الأداء الفردى والمؤسسى.
- الإلمام باستخدامات تقنية المعلومات والاتصالات ودورها فى تطوير الخدمات الصحية.
- التعرف على الأساليب الحديثة فى تنسيق وتكامل الخدمات المساعدة بالمستشفيات.
- الاهتمام بتطبيقات إدارة الجودة الشاملة.
- استخدام الوسائل المناسبة لقياس رضا العملاء، سواء العميل الداخلى أو العميل الخارجى.
- التركيز على التعليم والتدريب المستمر لجميع الكوادر فى المؤسسة الصحية.
- ضرورة تطبيق معايير الاعتماد التى تركز على سلامة المريض والكادر الطبى والزائرين.

جدول رقم (١٠)

السمات الأساسية للمنشأة المتميزة

السمات الأساسية	عدد المؤسسات الصحية	النسبة المئوية
- استهداف النمو المستمر.	٢٠	٩٠,٩٠٪
- اختيار العملاء والأسواق بعناية.	١٨	٨١,٨١٪
- استثمار الطاقات المتاحة بأقصى درجة.	١٦	٧٢,٧٢٪
- البعد عن المركزية واستخدام منطق اللامركزية كأساس للعمل الإدارى.	١٥	٦٨,١٨٪
- الاستثمار فى تدريب وتعليم كل أفراد المنشأة باعتبارهم الدعامة لها.	١٤	٦٣,٣٦٪
- استخدام أنماط تنظيمية مرنة وعدم التقيد بالنمط الهرم التقليدى.	١٣	٥٩,٠٩٪
- تهيئة الفرصة والإمكانات للابتكار والخلق والإبداع.	١٢	٥٤,٤٥٪

تقسيم المؤسسات الصحية الخاصة:

لمعرفــة خصائص ومميزات المؤسســات الصحية الخاصة بمنطقــة الرياض فيما يخص إســتراتيجياتها وسياســاتها تجاه التحديات المعاصرة، حاول الباحث من خلال نتائج الدراســة الميدانية وبالاستفادة من المقابلات الشخصية مع بعض المسؤولين لهذه المؤسسات تقسيم وحدات عينة البحث إلى مجموعات منسجمة تشترك فى التوجهات والسياســات نفســها. وقد وقع الاعتماد فى تصنيف المؤسسات على المعايير التالية: تطبيق مفاهيم الجودة الشــاملة، وجــود الاختصاصات الطبية الجديدة، الاســتثمار فى شــراء الأجهزة والمعدات الطبية الحديثة، وجود ميزانية ســنوية للتوعية والتعلم، وجود قســم أو إدارة يهتم بالتخطيط والتنظيم، الإلمام باســتخدامات تقنية المعلومات والاتصالات فى تطوير الخدمات الصحية. وهكذا تمكن الباحث من تقســيم المنشآت الصحية الخاصة موضوع الدراسة إلى ثلاث مجموعات هى:

المجموعــة الأولــى: تضم ثمانى مؤسســات صحية (٣٦٪ من مجتمع البحث، ٦ من فئــة أ و ٢ من فئة ب). ومعظم هذه المنشــآت ذات خبرة فــى القطاع الصحى لأكثر من عشــرين ســنة وقد واجهت التحديات والمتغيرات الحديثة بإدارة جديدة معاصرة وبإستراتيجية واضحة تحمل فى طياتها التوجهات الأساسية التالية:

- الاعتماد على التخطيط الإستراتيجى لتحديد التوجهات المستقبلية للمنشأة، ومن ثم التكيف والتفاعل مع المتغيرات المتجددة والمتنوعة فى البيئة.
- جعل العميل محور الخدمات الصحية المقدمة.
- التركيز على تنمية الموارد البشرية بالمؤسسة الصحية من حيث التحفيز والتدريب.
- العمل على اســتيعاب وتوظيف التقنيات الحديثة وتحديث المؤسسة بالاختصاصات الطبية الجديدة.
- تحسين الأداء فى جميع المجالات بالاعتماد على برامج الجودة النوعية.

المجموعــة الثانيــة: تتكون من خمس منشــآت متوســطة وكبيرة الحجم (٢٣٪ من المؤسســات، ٣ مــن فئة أ و٢ من فئة ب)، هذه المؤسســات التى تعتبــر أقل تطوراً من المجموعــة الأولــى من حيث منهجيتها فى رســم الإســتراتيجيات والخطط تركز فى مواجهاتها للمتغيرات المعاصرة على السياسات التالية:

- زيادة قدرة الإدارة فى السيطرة على الموارد المتاحة وتوظيفها فى المجالات الصحيحة.
- تخفيض السعر لإرضاء العميل.

- إشراك بعض الإداريين والكوادر الطبية فى دورات تدريبية أو حضور مؤتمرات.
- القيام ببعض الاستثمارات فى مجال تحديث الأجهزة الطبية.
- السعى نحو تطوير وتحسين الخدمات.

المجموعة الثالثة: هذه المجموعة تضم (٩) منشـآت (٤١٪ من المؤسسـات، ٤ من فئة أ و٥ من فئة ب) وهى تمثل المؤسسـات الصحية التى لا تمتلك رؤية وإسـتراتيجية واضحـة المعالم لمواجهة التحديات الحالية. وهى تحاول إيجاد الحلول الآنية الملائمة للمشـكلات التى تتعرض لها دون رسـم أهداف معينة وتخطيط مسبق. وللخروج من هذه الوضعية التى لها انعكس سـلبى على مردودية المنشـأة وربما على بقائها فى ظل المنافسة الشديدة.

الخلاصة والتوصيات:

خلاصة النتائج:

تواجه المنشآت المعاصرة تحديات متصاعدة على جميع المستويات المحلية، الإقليمية والعالمية. لذا تسـعى هذه المنشـآت فـى جميع القطاعات إلى وضع إسـتراتيجيات وسياسات محددة تأخذ فى الاعتبار التغيرات الكبيرة التى يمكن أن تحدث فى الأمدين القريب والبعيد، مع أن حالة عدم اليقين تجعل من الصعوبة بمكان التنبؤ بما سيحدث فى المستقبل بدقة عالية.

وقد توصلت الدراسـة التطبيقية من خلال النتائج التى تمخضت عنها أن المنشآت الصحية الخاصة بمنطقة الرياض تواجه جملة من التحديات الخاصة ببيئتها الداخلية والخارجية، وتتمثل هذه التحديات فيما يلى: المنافسـة الشرسـة، تكاليف الخدمات الصحية المتزايدة، نقص الموارد المالية فى ظل الطلب المتزايد على الخدمات الصحية، ارتفاع أسـعار التجهيزات والمستلزمات الطبية بشـكل متصاعد، الاستفادة من نظام التأمـين الصحى مع المحافظة على جودة الخدمات الصحية، تحسـين وتطوير الأداء فى جميع مجالات النشـاط باعتماد إدارة الجودة الشاملة، تنويع الخدمات بما يرضى العملاء، والمحافظة على الكفاءات المتميزة من الموارد البشـرية فى المنشأة. ولمواجهة هذه التحديات، اتبعت المؤسسـات الصحية السـعودية المتميزة جملة من السياسـات تعتمد على:

- الاقتراب من العميل والتوجه كلياً إلى السوق.
- الكشف عن الفرص البيئية المتاحة والإعداد لاستثمارها والكشف عن المعوقات لتجنبها.
- حشد واستثمار الموارد المادية والبشرية والمعلوماتية من أجل تحقيق أقصى قدر من الإنجاز.
- تحسين الأداء فى جميع الاختصاصات ومجالات المنشأة (الإدارية، المالية، التسويقية ...) باعتماد إدارة الجودة الشاملة.

هذه السياسات وقعت ترجمتها إلى آليات تتمثل خاصة فيما يلى:

- التعرف على الاختصاصات الطبية الجديدة ورصدها.
- التنويع فى الطاقم الطبى وتجديده.
- تحفيز وتدريب الكفاءات الطبية والتقنية والإدارية.
- تحديث الأجهزة والمعدات الطبية
- التركيز على الجودة النوعية ومستوى الخدمة.
- استيعاب تقنية المعلومات فى تعزيز أداء المنشآت الصحية.
- إنشاء قسم خاص للعلاقات العامة يهتم بالعملاء ويقيس رضاهم.

تعزز النتائج الخاصة بالدراسة الميدانية أيضاً أن على المنشآت الصحية إدراك التغيرات المتوقعة فى القطاع الصحى وتتبعها والتعرف على آثارها، وإقامة نظم معلومات صحية حديثة ومتطورة تلبى حاجات القطاع وتتوافق مع متطلبات العصر والمستجدات التقنية. فالتعامل مع هذه المتغيرات المتنوعة والمتطورة يتطلب من تلك المنشآت مراعاة ما يلى:

- التعرف على التغيرات، وإدراك أهميتها، وتوقع تأثيرها والاعتراف بالآثار المحتملة تجاه حدوثها.
- الإعداد لاستقبالها والتكيف معها لحظة حدوثها لمواجهة آثارها السلبية أو استثمارها إيجابياً.
- التعايش مع المتغيرات واستيعابها.
- التحول للإنفاق مع متطلبات التغيير أو العمل على السيطرة عليها وإخضاعها للواقع.

التوصيات:

بناء على النتائج النهائية التى تم التوصل إليها من خلال هذا البحث، فإن الباحث يوصى بما يلى:

- لكى تتمكن المنشـآت الصحية الخاصة فى منطقة الرياض من استيعاب التغيرات، فــلا بد لها أن تغير من أسـلوبها فى مواجهة المشـكلات، وأن تتبنى منهجية علمية عقلانية فى رصد المواقف وتحليل المشـكلات والتماس الحلول المناسبة. كما يجب على تلك المنشآت التى تبحث عن البقاء والتطور والتميز أن تنتهج جملة من السياسات وأن تتميز بالخصائص التالية:

- الاســتثمار فى التقنيات الطبية الحديثة واســتيعابها لتطوير الخدمات الصحية وتحسين الأداء.

- تنميــة وتأهيل وتحفيز الكوادر الطبيــة والفنية والإدارية فى صلب إســتراتيجيات وسياسات المنشأة الصحية باعتبارهم المصدر الحقيقى لنجاح وتميز أداء المنشأة.

- اســتثمار تقنية المعلومات فى تطوير الأساليب والعلاقات الإدارية والتنظيمية فى المنشأة الصحية.

- العمل على إدارة المستشفيات والمراكز الصحية وفقاً للنظم الإدارية الحديثة.

- الانفتــاح علــى جميع مصادر المعرفــة الخارجية (التعاون مــع الجامعات المحلية والأجنبية ومراكز البحوث) والداخلية واستثمارها فى تطوير الأداء.

- التوجه نحو إدارة الجودة فى جميع مجالات نشاط المنشأة.

- ضرورة تشجيع التعاون مع القطاع العام فى مجال الرعاية الصحية والطبية بهدف خلق جو إيجابى من التعاون وليس التنافس.

- اســتخدام الوسائل المناســبة لقياس رضاء العميل عن الخدمات الصحية المقدمة (مثل نموذج السيرفكوال).

- العمل على بناء شــبكة اتصالات بين المؤسســات الصحيــة الخاصة بهدف تبادل التجارب الهادفة لتطوير مستوى الخدمات الصحية والارتقاء به.

- على المؤسسات التى تتعرض للمنافسة الشديدة التوجه نحو مساهمين جدد، وذلك للقيام باســتثمارات جديدة تخص أساساً تحديث الموارد المادية للمنشأة (الأجهزة والآلات الطبية، المختبرات، المرافق الأساســية، ...) مع اتباع سياســة جديدة فى

انتداب وتحفيز العناصر الطبية والفنية الكفأة. كما يمكن لهذه المؤسسات الصحية اتباع سياسة الاندماج مع مؤسسات أخرى أثبتت فعاليتها فى القطاع الصحى.

- أن تقوم وزارة الصحة بالمملكة بالتنسيق مع وزارات أخرى (وزارة التعليم العالى، وزارة الاقتصاد الوطنى ...) لاتخاذ جملة من الإجراءات لتطوير القطاع الصحى الخاص وتحسين خدماته. وتتمحور هذه الإجراءات فى:

- إصدار لائحة بالإمكانيات الضرورية التى يجب أن تتوافر فى عملية التأمين وتحديد فترة زمنية للمستشفيات لتوفير هذه الإمكانيات؛ مما سيضمن الحد الأدنى لجودة الخدمات الصحية المقدمة ولنجاح نظام التأمين بصفة عامة.

- التعجيل فى زيادة الطاقة الاستيعابية لكليات الطب، والصيدلة، والعلوم التطبيقية، والتمريض، وإنشاء كليات جديدة لهذه التخصصات، وزيادة عدد كليات العلوم الصحية التى تشرف عليها وزارة الصحة من أجل تأهيل الفنيين المساعدين فى التخصصات الصحية المساندة المختلفة، وتطوير المعاهد الصحية القائمة لتصبح كليات للعلوم الصحية، وزيادة طاقتها الاستيعابية، وتوسيع فرص الابتعاث إلى الخارج، ودراسة إمكان تشجيع القطاع الخاص للقيام بإنشاء كليات صحية تؤهل القوى العاملة الفنية المساعدة فى المجالات الصحية.

- تصنيف المؤسسات الصحية الخاصة، ووضع علامات يتعرف من خلالها العميل على المستشفيات الجيدة ومراجعة نظام التسعيرة الموحدة.

- إجراء دراسات مستقبلية حول هذا الموضوع فى مناطق أخرى، وكذلك دراسة التحديات التى تواجهها المؤسسات الصحية الحكومية السعودية والسياسات المعتمدة فى هذا الغرض، وذلك من أجل تحديد مدى عمومية ما توصل إليه الباحث من نتائج.

المراجع

أولاً - المراجع العربية:

- الأحمدى، حنان عبد الرحيم (٢٠٠٣م)، التحسين المستمر للجودة: المفهوم وكيفية التطبيق فى المنظمات الصحية، **مجلة الإدارة العامة**، معهد الإدارة العامة بالرياض، العدد الثالث، المجلد ٤٠، ص ص ٤٠٩ -٤٤٣.

- السلمى، على (٢٠٠١م)، **خواطر فى الإدارة المعاصرة**، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

- العمر، بدران (٢٠٠٤ م)، مدى تطبيق مبادئ إدارة الجودة الشاملة فى مستشفيات مدينة الرياض من وجهة نظر ممارسى مهنة التمريض، **مجلة الإدارة العامة**، معهد الإدارة العامة بالرياض، العدد الثانى، المجلد ٤٢، ص ص ٣٠٥-٣٥٢.

- الموسوى، سنان، أبو حمد، رضا صاحب (٢٠٠٢م)، **مفاهيم إدارية معاصرة**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان.

- المرسى، جمال الدين محمد (٢٠٠٣م)، **الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية**، الدار الجامعية، الإسكندرية.

- القاضى، فؤاد (١٩٩٩م)، **التحديات والمسؤوليات التى تقدمها الأحداث المتوقعة بعد عام٢٠٠٠م**، بحث مقدم فى المؤتمر السنوى التاسع حول إستراتيجيات التغيير وتطور منظمات الأعمال، القاهرة.

- القاضى، فؤاد (٢٠٠٠ م)، رؤية إدارية لما بعد عام ٢٠٠٠م: **الاتجاهات الرئيسية فى الألفية الثالثة**، بحث مقدم فى المؤتمر السنوى العاشر حول البعد الثالث لإدارة القرن الحادى والعشرين، القاهرة.

- بيتروا، وسيلة (٢٠٠٤م)، **توظيف وصون الكوادر التمريضية**، ورقة عمل مقدمة فى المؤتمر المنظم من طرف الاتحاد الدولى للمستشفيات تحت شعار: سبل تطوير جودة الخدمات الصحية وخدمات المستشفيات، دبى.

- بن حبتور، عبد العزيز صالح (٢٠٠٤م)، **الإدارة الإستراتيجية: إدارة جديدة فى عالم متغير**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان.

- بن سعيد، خالد (١٩٩٣م)، **أساسيات التخطيط فى المنشآت الصحية**، الرياض.

- بن سعيد، خالد (١٩٩٤م)، مدى فعالية برامج الجودة النوعية بمستشفيات وزارة الصحة السعودية، **المجلة العربية للعلوم الإدارية**، العدد الأول، ص ص ٥- ٣٨.

- بن سعيد، خالد (١٩٩٧م)، **إدارة الجودة الشاملة: تطبيقات على القطاع الصحى**، الرياض.

- برعى، حسين (٢٠٠٥م)، **التأمين الصحى: الآثار الإدارية، القوى العاملة والأنظمة**، ورقة عمل قدمت فى اللقاء العلمى حول التأمين الصحى التعاونى فى المملكة العربية السعودية، الرياض.

- توصيات المؤتمر العربى السنوى الرابع للاتجاهات الحديثة فى إدارة المستشفيات (٢٠٠٥ م)، **بلوغ التميز فى إدارة الخدمات الصحية والطبية**، عمان.

- حرستانى، حسان (١٩٩٠م)، **إدارة المستشفيات**، معهد الإدارة العامة، الرياض.

- سويلم، محمد (١٩٩٧م)، **الإدارة فى القرن الحادى والعشرين**، دار النهضة المصرية، القاهرة.

- عامر، سعيد يس (١٩٩٦م)، **الإدارة فى ظل التغيير**، مركز وايدسيرفيس للاستشارات والتطوير الإدارى، القاهرة.

- عامر، سـعيد يس (٢٠٠٠م)، البعد الثالث لإدارة القرن الحادى والعشرين، مركز وايدسـيرفيس للاستشارات والتطوير الإدارى، القاهرة.

- عامر، سعيد يس (٢٠٠١م)، الإدارة وتحديات التغيير، مركز وايدسيرفيس للاستشارات والتطوير الإدارى، القاهرة.

- عرفة، أحمد، شلبى، سمية (٢٠٠٠م)، الإدارة وتحديات العولمة، دار النهضة المصرية، القاهرة.

- غنيم، أحمد محمد (٢٠٠٤م)، مداخل إدارية معاصرة لتحديث المنظمات، المكتبة العصرية، المنصورة.

- وزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية (١٤٢٥ هـ) الكتاب الإحصائى السنوى.

ثانياً - المراجع الأجنبية:

1- Bakker, A. (2002), Health care and ICT partnerships is a must, **International Journal of medical informatics,** Vol.66, N°1, PP 51-57.
2- Bigelow, B. Arndt, M., (1995), Total quality management: Field of dreams?, **Health Care Management Review,** Vol.20, N°4, PP 15-25.
3- Bin Saeed, K.S. (1999), Perceptions on the influence of costs issues on quality improvements initiatives: A survey of Saudi health care managers, **Intl Journal for quality in health care,** Vol.11, N°1, PP 59-65.
4- Begun, J., Kaissi, A. (2004), Uncertainty in health care environments: Myth or reality?, **Health Care Management Review,** Vol.29, N°1, PP 31-39.
5- Borrazo, J., Walling, R. and Falk, H. (2003), Overview of international environmental health, **International Journal of Hygiene and Environmental Health,** Vol.206, N°4, PP 257-262.
6- Cohn, K., Gill, S. and Shwartz, R. (2005), Gaining hospital administrator s attention: ways to improve physician-hospital management, **Surgery,** Vol.137, N°2, PP 132-140.
7- Dard, D., Cookson, R. (2003), Evaluating health care interventions in the European union, **Health Policy,** Vol.63, N°2, PP 133-139.
8- Davis, J. (1995),Taking the measure of patient satisfaction, **Nursing Time,** Vol.95, N°24, PP 52-63.
9- Deming, W.E. (1982), **quality, Productivity and Competitive Position,** MIT center for Advanced engineering Study, Cambridge, Massachusetts
10- Dooley, K., Zimmerman, B. (2003), Merger as marriage: Communication issues in post mergers integration, **Health Care Management Review,** Vol.28, N°1, PP 55-67.
11- Drucker, P. (1998), The Coming of The New Organization, **Harvard Business Review,** Boston, N°1, PP 1-20.
12-Duncan, R.B. (1982), Characteristics of organizational environments and perceived environmental uncertainty, **Administrative Science Quarterly,** N°17, PP 313-327.
13- Fisk, T.A. (1990), Creating patient satisfaction and loyalty, **Journal of Health Care Marketing,** Vol.10, N°2, PP 5-15.
14- Friedman, L.H., Goes, J.B. and Orr, R. (2000), The timing of medical technology acquisition, Strategic decision making in turbulent environments, **Journal of Health Care Management,** N°45, PP 317-331. Garcia, C., Pardo, I. (2004), Strategies and performance in hospitals, Health policy, Vol.67, N°1, PP 1-13.

15- Glueck, W.F. (1995), **Business Policy: Strategy, Formulation and Management Action,** MacGraw-Hill Book, New York.
16- Griffith, J., Smith, D. and Wheeler, J. (1994), Continuous improvement of strategic information system: concepts and issues, **Health Care Management Review,** Vol.19, N°2, PP 43-52.
17- Hamel, G., Prahalad, C.K. (1994), **Competing for The Future,** Harvard Business School Press, Boston.
18- Hickman, C.R., Silva, M.A. (1984), **Creating excellence- Managing Corporate Culture, Strategy, and change in the new age,** New American Library, New York.
19- Hallowell, R. (1996), The relation ship of customer satisfaction, customer loyalty and profitability, **International Journal of Service Industries Management,** Vol.7, N°4, PP 27-42.
20- Islam, A., Zaffar, T. (2002), Health sector reform in south Asia: New challenges and constraints, **Health Policy,** Vol.60, N°2, PP 151-169.
21- Jaana, M., Ward, M. and Pare, G. (2005), Clinical information technology in hospitals, **International Journal of Medical Informatics,** Vol.74, N°9, PP 719-731.
22- Leah, P., Baker, G. (1997), Downsizing, reengineering and restructuring: Long term implications for health care organizations, **Health Care Management Review,** Vol.13, N°4, PP 3-37.
23- Lee, J.K. (2005), A practical method of predicting client visit intention in a hospital setting, **Health Care Management Review,** Vol.30, N°2, PP 157-167.
24- Liu, X., Chen, L., Zhan, S., Tang, S. (2006), Does decentralization improve human resource management in the health sector? A case study from China, **Social Science & Medicine,** Vol.63, N°7, PP 1836-1845.
25- Morrison, I. (2000), **Health care in the new millennium, Vision, Value and leadership,** Jossey - Bass, San Francisco.
26- Oakland, J.S. (2001), **Total Quality Management The Route to Improving Performance,** Butterworth Heinemann, Oxford.
27- Otani, K. (2003), Reconsidering model of patient satisfaction and behavioral intentions, **Health Care Management Review,** Vol.28, N°1, PP 7-20.
28- Peters, T.J., Waterman, R.H. (1982), **In Search of Excellence,** Harper and Row, New York.
29- Porter, M.E. (1980), **Competitive Strategy,** The Free Press, New York.
30- Quinn, J.B. (1992), **The Intelligent Enterprise,** The Free Press, New York.
31- Senge, P.M. (1990), **The Fifth Discipline – The Art and Practice of the Learning Organization,** Currency Doubleday, New York.
32- Tannenbaum, S.I. (1998), Knowledge Management: Understanding the Complete Picture, **IHIRM Journal,** December, PP 6-10.
33- Volberda, H.W. (1998), Toward the flexible form: How to remain vital in hypercompetitive environment?, **Organization Science,** N°9, PP 87-102.
34- Ward, K., Rolland, E. and Patterson. R., (2005), Improving outpatient health quality: understanding the quality dimension, **Health Care Management Review,** Vol.30, N°4, PP 361-371.
35- Walston, S., Lazes, P. and Sullivan, P. (2004), Improving hospital restructuring: Lesson learned, **Health Care Management Review,** Vol.29, N°4, PP 309-319.
36- Waitzkin, H., Jasso, R. and Landwehr, A. (2005), Global trade, Public health and health services: Stakeholders constructions of the key issues, **Social Science & Medicine,** Vol.61, N°5, PP 893-906.

العلاقة بين توقيت الإعلان عن المعلومات المالية وخصائص الشركات المساهمة السعودية

الدكتور يحيى بن علي الجبر
أستاذ المحاسبة المساعد
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين



● دوريــة الإدارة العـــامـــة
● المجلد السابع والأربعون
● العـــــــدد الثانى
● ربيــع الآخـر ١٤٢٨هـ
● إبـــــريـــــل ٢٠٠٧م

العلاقة بين توقيت الإعلان عن المعلومات المالية وخصائص الشركات المساهمة السعودية

د. يحيى بن على الجبر ❖

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة العلاقة بين توقيت الإعلان عن المعلومات المالية للشركات المساهمة السعودية وعدد من خصائص الشـــركات خلال الفترة من ٢٠٠١م إلى ٢٠٠٥م، وكذلك دراســـة أثر تأسيس هيئة السوق المالية فى توقيت الإعلان. ولقد توصلت الدراســـة إلى أن الشـــركات المساهمة السعودية قد قامت بالإعلان عن بياناتها بشكل أسرع منذ بدء قيام هيئة الســـوق المالية بممارسة نشـــاطها. إذ انخفض متوسط المدة التى تستغرقها الشركات، التى شملتها عينة الدراسة، للإعلان عن معلوماتها المالية السنوية إلى أن وصل إلى (٢٨) يوماً فى عام ٢٠٠٥م.

و توصلت الدراسة أيضاً إلى أن الشركات كبيرة الحجم تقوم بالإعلان عن معلوماتها المالية بشكل أسرع من الشركات الصغيرة، وأن الشـــركات ذات المديونية العالية تســـتغرق وقتاً أطول للإعلان عن معلوماتها المالية مقارنة بالشركات ذات المديونية المنخفضة. كما بَيّنت الدراســـة أن الشـــركات التى لديها أنباء جيدة تعمل على توصيل تلك الأنباء بصورة أسرع لســـوق المال مقارنة بالشـــركات التى لديها أنباء سيئة والتى تعمل على تأخير الإعلان عن تلك الأنباء. كما أظهرت أيضاً اختلاف توقيت الإعلان باختلاف نوع الصناعة التى تنتمى لها المنشأة. وتسهم هذه النتائج بشكل عام فى التعريف بعدد من العوامل التى تؤثر فى أحد أهم محددات منفعة القوائم المالية ألا وهو توقيت الإعلان عن معلومات تلك القوائم.

١ - أهمية ومشكلة وأهداف الدراسة:

تُعد المعلومات التى تحتويها القوائم المالية أحد المصادر الرئيسة التى يعتمد عليها المســـتثمرون فى ســـوق الأوراق المالية وغيرهم فى اتخاذ قراراتهم. وتعتمد أهمية وفائدة تلك المعلومات بشكل رئيسى على توقيت إعلانها. حيث تزيد الفائدة التى يمكـــن جنيها من تلك المعلومـــات عندما يتم إعلانها فى التوقيت الملائم. ويعنى مصطلح التوقيت الملائم المســـتخدم فى هذه الدراسة «تقديم المعلومات فى حينها بمعنى أنه يجب إتاحة معلومات المحاســـبة المالية لمن يستخدمونها عندما يحتاجون إليها». (الفقرة ٣٢٤، مفاهيم المحاسبة المالية، ١٩٩٧). ولقد أولت الهيئات المنظمة لمهنة المحاسبة، و الهيئات المشرفة على أسواق الأوراق المالية فى كثير من دول العالم اهتماماً خاصاً بمسألة نشر المعلومـــات المالية فى توقيت ملائم. كما اهتمت أدبيات المحاســـبة بدراســـة عدد من الجوانـــب المتعلقة بتوقيت الإعلان عن المعلومات المالية، ومن ذلك دراســـة العلاقة بين توقيـــت إعلان المعلومات المالية والعوامل التى تؤثر فـــى توقيت الإعلان. ورغم إجراء

❖ أستاذ المحاسبة المساعد – الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين – الرياض.

العديد من الدراسات فى هذا الشأن بالتطبيق على أسواق الأوراق المالية فى دول صناعية كبيرة وأخرى نامية، إلا أنه لا توجد دراسات محاسبية تطبيقية تتناول هذه العلاقة بالتطبيق على سوق الأوراق المالية فى المملكة العربية السعودية، رغم أهمية هذا السوق باعتباره واحداً من أكبر الأسواق المالية الناشئة في العالم. فلقد احتل سوق الأسهم السعودية بنهاية ٢٠٠٥م المرتبة السادسة عشرة عالمياً من حيث القيمة السوقية للأسهم التى وصلت إلى ٢,٤٤ ترليون ريال، أى ما يعادل ٦٥٠,١٨ مليار دولار أمريكى (World Federation of Exchanges,2006)، ولذلك تتمثل مشكلة هذه الدراسة فى تناول هذه العلاقة فى سوق الأوراق المالية السعودية.

ولذلك تسعى هذه الدراسة إلى الإسهام فى حقل البحث التطبيقى المحاسبى من خلال بيان العلاقة بين توقيت إعلان المعلومات المالية التى تحتويها القوائم المالية السنوية للشركات المساهمة السعودية، وعدد من العوامل المتعلقة بطبيعة الشركات وذلك خلال الفترة من ٢٠٠١م إلى ٢٠٠٥م، وهى الفترة التى شهدت أيضا تأسيس هيئة السوق المالية، والتى تمثل الجهة المشرفة على سوق الأوراق المالية فى المملكة. وتهدف هذه الدراسة إلى:

١- دراسة أثر تأسيس أو إنشاء هيئة السوق المالية فى المملكة فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية.

٢- دراسة ظاهرة توقيت الإعلان عن المعلومات المالية فى الشركات المساهمة فى المملكة من الجوانب التالية:

- العلاقة بين توقيت الإعلان ونوع الصناعة.
- العلاقة بين توقيت الإعلان وحجم الشركة.
- العلاقة بين توقيت الإعلان ومديونية الشركة.
- العلاقة بين توقيت الإعلان وطبيعة الأنباء التى لدى الشركة (أنباء جيدة، أو أنباء سيئة).
- العلاقة بين توقيت الإعلان وعمر الشركة.

ويأمل الباحث أن تُسهم نتائج هذه الدراسة فى مساعدة الجهات القائمة على سوق الأوراق المالية فى المملكة فى التعرف على عدد من العوامل التى يمكن أن تؤثر فى أحد أهم محددات منفعة القوائم المالية ألا وهو توقيت الإعلان عن المعلومات التى تحتويها تلك القوائم.

وسيتم تقسيم ما تبقى من هذه الدراسة إلى الأقسام الرئيسة التالية: منهجية الدراسة، ثم توقيت الإعلان عن المعلومات المالية فى الفكر المحاسبى و الدراسات السابقة، ثم فرضيات الدراسة، وبعد ذلك يأتى قسم الدراسة التطبيقية، وأخيراً الخلاصة.

٢ - منهجية الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليل الاختبارى الذى يقوم على دراسة أدبيات المحاسبة لبناء الإطار الفكرى للدراسة وتحديد متغيرات الدراسة الملائمة، و من ثم اختبار أثر تلك المتغيرات فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية لعينة من الشركات السعودية المسجلة فى سوق الأسهم، و من ثم تحليل نتائج الدراسة، و تقديم تفسيرات عملية ونظرية لتلك المعلومات. ويعد هذا المنهج الأكثر ملاءمةً لأهداف الدراسة.

٣ - توقيت الإعلان عن المعلومات المالية فى الفكر المحاسبى والدراسات السابقة:

٣-١ أهمية الإعلان عن المعلومات المالية فى توقيت ملائم:

أظهرت أدبيات المحاسبة سواء التى أجريت فى الولايات المتحدة الأمريكية، أو غيرها من الدول بداية من دراستى Beaver (1968); Ball and Brown (1968)، أو تلك التى أجريت فى المملكة العربية السعودية مثل: دراسة طاحون (٢٠٠٠)، و Alsehali and Spear (2004) أن للبيانات التى تحتويها القوائم المالية دوراً تقييمياً فى تحديد أسعار الأسهم، مما يعنى أن المستثمرين قد يؤجلون اتخاذ قراراتهم المتعلقة ببيع وشراء الأسهم حتى يتم إعلان تلك المعلومات.

ولذلك، فإن إعلان المعلومات المالية فى توقيت ملائم يساعد فى زيادة الفائدة المرجوة من استخدام القوائم المالية فى اتخاذ القرارات الضرورية وزيادة كفاءة الأسواق المالية، مما يسهم أيضاً فى تقليل العمليات القائمة على الاتجار الداخلى، والتسريبات، والإشاعات فى السوق. ولذلك، فكلما قلت المدة الزمنية المنقضية بين نهاية الفترة التى تعد عنها القوائم المالية وبين تاريخ نشر المعلومات التى تحتويها تلك القوائم، أدى ذلك إلى زيادة الفائدة المرجوة من استخدام تلك المعلومات المالية.

و لقد أجمعت الهيئات المهنية المنظمة لمهنة المحاسبة، والهيئات الرقابية القائمة على أسواق الأوراق المالية فى كثير من دول العالم ومنها المملكة العربية السعودية على

أهمية نشـــر القوائم المالية فى توقيت ملائم. لقد أشـــارت مفاهيم المحاســـبة المالية الصادرة عن الهيئة الســـعودية للمحاسبين القانونيين إلى أن إعلان القوائم المالية فى توقيـــت ملائم يعد من المعاييـــر الهامة التى تؤثر فى منفعـــة المعلومات التى تحتويها القوائم المالية (الفقرة ٣٢٦، ١٩٩٧). كما أوجبت هيئة الســـوق المالية على الشـــركات المســـجلة فى ســـوق الأوراق المالية الالتزام بعدد من القواعد الخاصة بالإفصاح، ومن ذلك ضرورة نشـــر القوائم المالية الســـنوية خلال موعد محدد بعد نهاية السنة المالية. حيث تنص المادة السادسة والعشرون فقرة (هـ) من قواعد التسجيل والإدراج الصادرة في٢٠/٨/١٤٢٥هـــ الموافق ٤/١٠/٢٠٠٤م على ما يلـــى: «يجب على المصدر أن يزود الهيئة و يعلن للمســـاهمين عن قوائمه المالية الســـنوية التى يجب إعدادها ومراجعتها وفقاً لمعايير المحاســـبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وذلك فور اعتمادها وخلال فترة لا تتجاوز أربعين يوماً من تاريخ نهاية الفترة المالية السنوية التى تشـــملها تلك القوائم». ومما يذكر أن هيئة الســـوق المالية قامت بتمديد المدة المحددة لنشـــر القوائم الماليـــة لعام ٢٠٠٤م مراعـــاة لحداثة تطبيق اللوائـــح. هذا وقد كانت الشـــركات السعودية المساهمة قبل صدور قواعد التسجيل و الإدراج تخضع لتعليمات وزارة التجارة التى كانت توجب نشر القوائم المالية السنوية خلال (٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية.

٣-٢ توقيت الإعلان عن المعلومات المالية وعلاقته بخصائص الشركات:

يعد قرار اختيار توقيت الإعلان عن المعلومات المالية قراراً يجب على إدارة الشركة أن تتخذه. وعلى الرغم من أن الإعلان يجب أن يتم عادة خلال الفترة النظامية المقررة إلا أن الإدارة لديها مرونة كبيرة فى اختيار توقيت ذلك الإعلان. ويســـعى هذا البحث لدراســـة عدد من العوامل الخاصة بالشـــركات مثل: حجم الشركة، المديونية، طبيعة الأنباء التى لدى الشـــركة، و عمر الشركة، وتأثير تلك العوامل فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية للشركات المسجلة فى سوق الأسهم السعودية.

هذا و لقد عنيت الدراســـات العديدة التـــى تم إجراؤها فى بيئات مختلفة بتوقيت الإعلان عن القوائم المالية وبالعوامل المتعلقة بخصائص الشركة والتى تؤثر فى توقيت الإعلان. وســـوف يتم فى الجزء التالى اســـتعراض أهم الدراســـات السابقة فى هذا المجال واستخلاص أهم خصائص الشركة المؤثرة فى توقيت الإعلان.

٣-٣ الدراسات السابقة:

يمكن تقسيم الدراسات التى تناولت توقيت إعلان المعلومات المالية إلى نوعين من الدراسات: النوع الأول ويعنى بالدراسات التى تبحث بشكل رئيسى فى العوامل الخاصة بعملية المراجعة وتأثيرها فى توقيت الإعلان (انظر مثلا، Ashton Willingham , and Elliott (1987), Bamber, Bamber and Schoderbek (1993), Ashton, (Graul and Newton (1989) Ng and Tai 1994). أما النوع الثانى من الدراسات فيهتم بالعوامل المتعلقة بخصائص الشركة. وهذا النوع من الدراسات هو الذى تنتمى له الدراسة الحالية و هو الذى سيتم التركيز عليه فى هذا الجزء.

تعد دراسة Dyer and McHugh (1975) من أوائل الدراسات التى أجريت فى مجال توقيت الإعلان عن المعلومات المالية وعلاقتها بخصائص الشركة. حيث بحثت هذه الدراسة توقيت إعلان القوائم المالية السنوية للشركات الأسترالية خلال الفترة من ١٩٦٥م إلى ١٩٧١م وعلاقة ذلك بخصائص الشركة. وقد توصلت إلى أن حجم الشركة يؤثر فى توقيت نشر القوائم المالية. إذ تميل الشركات الكبيرة للإعلان عن قوائمها المالية بشكل أسرع من الشركات الصغيرة. إلا أن نتائج الدراسة لم توضح وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين تأخير إعلان القوائم المالية وبين الربحية.

كما قام كل من Whittred (1980) و Davies and Whittred (1980) بدراسة مشابهة لدراسة Dyer and McHugh (1975) وذلك للفترة من ١٩٧٢م إلى ١٩٧٧م، حيث خُلص Whittred (1980) إلى أن قرار سوق الأوراق المالية الأسترالية الصادر فى عام ١٩٧٢م بتعديل مدة الفترة اللازمة لنشر القوائم المالية لم يؤثر فى سلوك الشركات الأسترالية فيما يتعلق بتوقيت النشر. فيما أكد Davies and Whittred (1980) على تأثير حجم الشركة فى توقيت نشر القوائم المالية.

وفى دراسة مشابهة أظهر Courtis (1976) وجود ارتباط بين نوع الصناعة وبين تأخير نشر القوائم المالية للشركات النيوزيلندية. إذ وجد أن الشركات العاملة فى مجالات الطاقة، والوقود، والصناعات التحويلية تعلن عن قوائمها بصورة أسرع مقارنة بالشركات التى تعمل فى مجالات التعدين، والاستكشاف، والصناعات الخدمية.

أما Givoly and Palmon (1982) فقد درسا توقيت نشر القوائم المالية فى الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة خمس عشرة سنة، وذلك بدءاً من سنة ١٩٦٠م. وقد وجد الباحثان أن الفترة اللازمة لنشر القوائم المالية قد انخفضت بشكل كبير عبر سنوات الدراسة إلى أن بلغ متوسط هذه الفترة (٣٤) يوماً فى سنة ١٩٧٤م. كما

توصلا إلى أن الشـــركات التى لديها أخبار ســيئة تميل إلى تأخير نشر قوائمها المالية مقارنة بالشركات التى لديها أخبار جيدة.

وقــد واصــلا Whittred and Zimmer (1984) البحث فى هذا المجال بدراســة توقيت نشــر القوائم المالية للشركات الأســترالية. حيث قاما بدراسة توقيت النشر لـ (٥٣) شــركة واجهت صعوبات مالية خلال الفترة ١٩٦٤-١٩٧٨م ومقارنتها بشركات لا تعانى من صعوبات مالية. وقد توصل الباحثان إلى أن الشركات التى تواجه مصاعب مالية تميل إلى تأخير نشــر القوائم المالية الســنوية، فى حين تبادر الشركات التى لا تعانى من مصاعب مالية إلى نشر تقاريرها بشكل أسرع.

كمــا قام Frost and Pownall (1994) بدراســة توقيــت وتكرار الإفصاح عن المعلومــات المالية فى كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة. حيث توصل الباحثان إلى أن كلاً من الشــركات الأجنبية والمحلية المســجلة فــى الولايات المتحدة الأمريكيــة تعلن عن معلوماتها المالية بصورة أســرع مقارنة بالشــركات المســجلة فى المملكة المتحدة. كما بينت دراستهما وجود علاقة بين حجم الشركة و توقيت الإعلان عن المعلومات المالية فى كلتا الدولتين.

أما Abdulla (1996) فتوصل فى دراســته التى أجراها فى البحرين خلال الفترة من ١٩٨٥م إلى ١٩٩١م إلى أن الشركات الكبيرة تستغرق وقتاً أقل للإعلان عن قوائمها المالية مقارنة بالشركات الصغيرة. كما أظهرت دراسته أيضاً أن الشركات التى لديها أنباء جيدة تعلن عن قوائمها المالية السنوية بشكل أسرع من الشركات التى لديها أنباء ســيئة. كما قام Abdulla (1996) أيضاً بدراسة تأثير تأسيس سوق البحرين للأوراق المالية فى عام ١٩٨٩م فى توقيت نشر القوائم المالية. حيث توصل إلى أن الفترة التى تســتغرقها الشــركات البحرينية لنشر قوائمها المالية قبل تأســيس السوق لا تختلف إحصائياً أو معنوياً عن تلك التى بعد تأسيس السوق.

وقام Owusu-Ansah (2000) بدراســة توقيت إعلان القوائم المالية السنوية لعينة من (٤٧) شــركة غير مالية مســجلة فى سوق الأســهم بزمبابوى. وقد توصل إلى أن حجم الشــركة، والربحية، وعمر الشركة هى عوامل أساسية تؤثر فى توقيت الإعلان عن القوائم المالية السنوية المعدة بواسطة الشركات فى عينة الدراسة.

٤- فرضيات الدراسة:

٤-١ أثر تأسيس هيئة السوق المالية فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية:

تأسست هيئة السوق المالية فى المملكة بموجب «نظام السوق المالية» الصادر بموجب المرسوم الملكى رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ الموافق ٢٠٠٣/٧/٣١م. ثم تم تعيين مجلس هيئة السوق المالية فى عام ٢٠٠٤م وهو العام الذى يمكن أن يعد البداية الفعلية لبدء تنفيذ وتطبيق نظام السوق المالية وقيام الهيئة بممارسة مهامها. وينص النظام فى مادته الخامسة على قيام الهيئة بعدد من المهام ومنها «تنظيم ومراقبة الإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية والجهات المصدرة لها، وتعامل الأشخاص المطلعين وكبار المساهمين والمستثمرين فيها، تحديد وتوفير المعلومات التى يجب على المشاركين فى السوق الإفصاح عنها لحاملى الأسهم والجمهور».

وتشير الشواهد إلى أن إنشاء الهيئة رتب مزيداً من الرقابة على الشركات المسجلة فى سوق الأسهم السعودية حيث أوجدت الهيئة عدداً من العقوبات التى يمكن فرضها على الشركات التى لم تلتزم بنشر قوائمها المالية فى المواعيد المقررة ومن ذلك إمكانية فرض غرامات مالية (قرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (١١-٥٧-٢٠٠٥) و تاريخ ١٤٢٦/٢/٢٨هـ). ولذلك فمن المتوقع أن يشكل مثل هذا الإجراء حافزاً للشركات على سرعة الإعلان عن معلوماتها المالية. ولذلك، فإن هذه الدراسة و على غرار دراسة Abdulla (1996) سوف تختبر الفرض التالى فى صورته البديلة والذى يتضمن أن الشركات المسجلة فى سوق الأسهم السعودى ستعلن عن معلوماتها المالية بشكل أسرع خلال فترة ما بعد بدء قيام هيئة السوق المالية بممارسة مهامها فى ٢٠٠٤م. وسيتم اختبار ذلك من خلال مقارنة مدة الإعلان للفترة ما قبل قيام الهيئة بممارسة نشاطها (٢٠٠١م - ٢٠٠٣م)، و الفترة بعد قيامها بممارسة نشاطها (٢٠٠٤م-٢٠٠٥م).

٤-٢ أثر اختلاف نوع الصناعة فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية:

تختلف الصناعات من حيث المخاطر ودرجة تعقد عملياتها التشغيلية، و الممارسات المحاسبية التى تطبقها. كما تختلف أيضاً من حيث مدى خضوعها لمزيد من المتابعة من قبل الجهات التنظيمية. فعلى سبيل المثال، تخضع البنوك فى المملكة، علاوة على متابعة هيئة السوق المالية، لمراقبة مؤسسة النقد العربى السعودى للتأكد من مدى التزامها بأحكام نظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م /٥) وتاريخ

١٣٨٦/٢/٢٢ هـ. وهذا يمكن أن يحفز البنوك إلى سرعة الإعلان عن معلوماتها المالية من أجل بعث الاطمئنان لدى الجهات التنظيمية. لذا، فإن نوع الصناعة التى تنتمى لها المنشأة يمكن أن يكون ذا تأثير فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية Newton and Ashton (1989) ،Bamber etal. (1993). ولذلك، فإن هذه الدراسة ستختبر الفرض التالى والذى يتضمن اختلاف توقيت الإعلان عن المعلومات المالية باختلاف نوع الصناعة.

٤-٣توقيت الإعلان عن المعلومات المالية فى الشركات السعودية المساهمة وعلاقته بخصائص الشركات:

تسعى هذه الدراسة لمعرفة عدد من العوامل الخاصة بالشركات مثل: حجم الشركة، المديونية، طبيعة الأنباء التى لدى الشركة، وعمر الشركة، وتأثير هذه العوامل فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية للشركات المسجلة فى سوق الأسهم السعودية.

٤-٣-١ حجم الشركة:

أظهرت أدبيات المحاسبة ارتباط حجم الشركة بتوقيت إعلان المعلومات المالية السنوية Davies and Whittred (1980) Dyer and McHugh (1975) Frost and Pownall (1994), Abdulla (1996). إذ تستغرق المنشآت الكبيرة عادة وقتاً أقصر بعد نهاية سنتها المالية للإعلان عن معلوماتها المالية مقارنة بالمنشآت الصغيرة. ويمكن أن يعزى هذا الأمر إلى أن المنشآت الكبيرة لديها من الإمكانات الكبيرة المتمثلة فى توافر الأعداد الكافية من المحاسبين والنظم المعلوماتية المحاسبية المتقدمة التى تساعدها على سرعة إعداد قوائمها المالية. علاوة على ذلك، فإنه كلما كبر حجم المنشأة، زاد عدد المستثمرين و المحللين الماليين المتابعين لأدائها. ولذلك فقد يُفسر تأخر تلك المنشآت فى إعلان معلوماتها على أنه محاولة لإخفاء أخبار غير إيجابية يمكن أن تؤثر فى أسعار أسهمها. ولهذا تسعى تلك المنشآت، ونظراً لكثرة متابعيها، لدرء الشك حول أدائها بالإسراع فى إعلان معلوماتها فى وقت أقصر مقارنة بالمنشآت الصغيرة. ولذلك، فإن هذه الدراسة ستختبر الفرض التالى فى صورته البديلة والذى يتضمن بأن الشركات الأكبر حجماً والمسجلة فى سوق الأسهم السعودية أسرع فى الإعلان عن معلوماتها المالية مقارنة بالشركات صغيرة الحجم.

و سـيتم قياس متغيـر حجم الشـركة باللوغارثيم الطبيعـى (Natural Log) لإجمالـى الأصول فى نهاية السـنة كما فى الدراسـات السـابقة (انظر مثلاً (Owusu-Ansah (2000), Abdulla (1996).

٤-٣-٢ مديونية الشركة:

هنـاك رأيان متعارضان حـول العلاقة بين مديونية المنشـأة وتوقيت الإعلان عن المعلومـات المالية (Owusu-Ansah, 2000). حيث يشـير الرأى الأول إلى أن زيادة مديونية المنشأة تؤدى إلى تزايد الضغوط التى يمارسها الدائنون على المنشأة من أجل تقديم معلوماتها المالية بصورة سـريعة. إذ إن نشـر المعلومات فى موعدها يؤدى إلى طمأنة الدائنين ويمكّنهم من تقييم أداء المنشأة، ومعرفة موقفها المالى، و مدى التزامها بالقيود التى تتضمنها عادة عقود المديونية واتخاذ أى إجراءات تصحيحية لازمة. أما الرأى الثانى فيرى أن زيادة مديونية المنشأة تؤدى إلى تأخير الإعلان عن المعلومات المالية حيث تسـتغرق المنشـأة و مراجعوها وقتاً أطول للتأكد من جميـع الجوانب المتعلقة بتلك المديونية وخصوصاً فى حالة زيادة عدد دائنى المنشـأة (Carslaw and Kaplan, 1991). وبناءً على ما سـبق، سوف تختبر هذه الدراسـة الفرض التالى فى صورته البديلة والذى يتضمن وجود علاقة بين المديونية و توقيت الإعلان مع صعوبة تحديد اتجاه هذه العلاقة. حيث سـيتم اختبار اتجاه هذه العلاقة وذلك بقياس المديونية على أسـاس نسبة إجمالى المطلوبات إلى إجمالى الأصول.

٤-٣-٣ طبيعة الأنباء التى لدى الشركة (الأنباء الجيدة والأنباء السيئة):

تسـعى المنشـآت التى لديها أنباء جيدة عادة لتوصيل تلك الأنباء بصورة أسـرع لأسواق المال، فى حين تسـعى المنشـآت التى لديها أنباء سـيئة إلى تأخير الإعلان عن تلك الأنباء لأطول فترة ممكنة. و توثق أدبيات المحاسـبة بشـكل عام هذه الظاهرة كما فى الدراسـات التى أجراها على سـبيل المثـال (Givoly and Palmon (1982), Abdulla (1996), Begley and Fischer (1998. وتقدم الدراسات أهم الأسباب التى يمكن أن تفسر مسالة تأخير الإعلان عن الأنباء السيئة منها: الرغبة الطبيعية لدى إدارة المنشـأة لتأخير التعامل مع تبعات الأنباء السـيئة التى يبديها المسـتثمرون وغيرهم من المستفيدين، الحاجة إلى مزيد من الوقت لإجراء واسـتكمال المفاوضات مع ذوى العلاقة من دائنين وغيرهم للخروج بأفضل الصيغ الملائمة لوضع المنشـأة و للتخفيف من وطأة الأنباء السـيئة، نشـر بقية المنشآت

المنتمية للصناعة ذاتها الأنباء السيئة المتعلقة بهذه الصناعة مما يخفف من النظرة السلبية للأنباء السيئة الخاصة بالمنشأة ، الحاجة إلى مزيد من الوقت لتحسين المعلومات المالية فى حال افتراض بعض التلاعبات المحاسبية (Givoly and Palman (1982), Haw, Qi and Wu (2000), Chambers and Penman 1984)).

ولذلك سوف تختبر هذه الدراسة الفرض التالى فى صورته البديلة والذى يتضمن بأن الشركات التى لديها أنباء جيدة تأخذ وقتاً أقل فى الإعلان عن معلوماتها المالية السنوية مقارنة بالشركات التى لديها أنباء سيئة. ويتم قياس متغير الأنباء الجيدة أو السيئة بالتغير السنوى فى الربحية باعتبار أن الربحية تُعد مقياساً أساسياً لكفاءة أداء المنشأة والذى قد يتخذ صورة أداء إيجابى (أنباء جيدة)، أو أداء سلبى (أنباء سيئة) Haw et al (2000), Abdulla (1996).

٤-٣-٤ عمر الشركة:

استناداً إلى نظرية منحنى التعلم، فإنه كلما زاد عدد القوائم التى سبق أن أعدتها المنشأة، اكتسب محاسبوها معرفة وخبرة يؤديان إلى تقليل احتمال ظهور المعوقات التى تؤدى إلى تعطيل إعداد القوائم المالية (Owusu-Ansah, 2000). و لذلك، فإنه كلما طال أمد وجود المنشأة، أدى ذلك إلى سرعة إعلان المنشأة عن قوائمها المالية. ونتيجة لذلك، فإن هذه الدراسة سوف تختبر الفرض التالى فى صورته البديلة والذى يتضمن بأن الشركات الأكثر قدماً وبسبب ما اكتسبته من خبرة ومعرفة تصبح أسرع فى الإعلان عن معلوماتها المالية. وسيتم قياس عمر الشركة فى العينة بعدد السنوات التى انقضت منذ تاريخ إنشاء الشركة كما فى دراسة Owusu-Ansah (2000).

٥- الدراسة التطبيقية:

٥-١ نموذج ومتغيرات الدراسة:

يمكن قياس العلاقة بين توقيت الإعلان عن المعلومات المالية والعوامل الخاصة بالمنشآت والمتمثلة فى حجم المنشأة، المديونية، طبيعة الأنباء التى لدى المنشأة، وعمر المنشأة باستخدام نموذج تحليل الانحدار الخطى المتعدد التالى وذلك كما فى الدراسات السابقة (انظر على سبيل المثال Abdulla (1996)):

المدة= α + β ١ الحجم + β ٢ المديونية + β ٣ الأنباء + β ٤ العمر + ε

حيث:

المدة: ويتم قياسـها بالوقت (مقاسـاً بعدد الأيام) الذى ينقضى بين نهاية السـنة الماليـة التى تعد عنها القوائم المالية السـنوية، وبين تاريخ الإعلان عن المعلومات التى تحتويها تلك القوائم.

الحجم: ويتم قياسـه باللوغارثيم الطبيعى (Natural Log) لإجمالى الأصول فى نهاية السنة المالية.

المديونية: ويتم قياسها بنسبة إجمالى المطلوبات إلى إجمالى الأصول كما فى نهاية السنة المالية، كما تظهر بقائمة المركز المالى.

الأنباء: وتقاس الأنباء الجيدة أو السيئة بالتغير السنوى فى الربحية على النحو التالى:

$$\frac{\text{(صافى الدخل فى السنة ت} - \text{صافى الدخل فى السنة ت -١)}}{\text{صافى الدخل فى السنة ت-١}}$$

حيث يتم اعتبار الأنباء جيدة (سـيئة) إذا كان هناك ارتفاع (انخفاض) فى صافى الدخل فى السـنة الحالية (ت) مقارنة بالسنة السابقة (ت-١) (Haw et al., 2000). و يتم قياس هذا المتغير باستخدام متغير وهمى (Dummy Variable) حيث يأخذ هذا المتغير القيمة صفر للأنباء السيئة، و القيمة واحد بالنسبة للأنباء الجيدة.

العمر: ويتم قياسه بعدد السنوات التى مضت منذ تاريخ تأسيس الشركة.

ε : ويمثل الخطأ العشوائى للنموذج.

وقد اعتمدت هذه الدراسة على اختبار فرضيات الدراسة من خلال التحليل القطاعى cross-section والسلاسل الزمنية على مدى الفترة من ٢٠٠١م إلى ٢٠٠٥م.

٥-٢ عينة الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة فى الشـركات السعودية المسجلة بسوق الأسهم خلال فترة خمس سـنوات من ٢٠٠١م إلى ٢٠٠٥م. وتغطـي هذه الفترة أحدث فترة تتوافر عنها قوائم مالية سنوية. وقد تم اختيار العينة استناداً إلى المعايير التالية:

- توافر القوائم المالية السنوية.
- أن تكون نهاية السنة المالية فى ١٢/٣١ من كل عام ميلادى.

- توافر تواريخ إعلان الشركة عن معلوماتها المالية السنوية على الأقل لأربع سنوات من السنوات الخمس محل الدراسة.

هذا و قد اعتبرت هذه الدراسة أن أياً من الأربعة أحداث التالية تشكل إعلاناً عن المعلومات المالية كما فى دراسة Givoly and Palmon (1982):

أ - إعلان إدارة الشركة بعد تاريخ نهاية السنة المالية عن الأرباح السنوية المتوقع تحقيقها.

ب - إعلان إدارة الشركة بشكل أولى، وذلك قبل تصديق مراجع الحسابات، عن الأرباح السنوية المحققة.

ج - نشر القوائم المالية السنوية المدققة بشكل مختصر والتى تشتمل عادة على بعض المعلومات عن حسابات معينة مثل: المبيعات، وصافى الأرباح.

د - نشر القوائم المالية السنوية المدققة الكاملة.

و يلاحظ توجه العديد من الشركات المساهمة السعودية وخصوصاً فى السنوات الأخيرة من الدراسة إلى الإعلان عن الأرباح السنوية المتوقع تحقيقها أو المحققة قبل تصديق المراجع (فقرتين (أ) و (ب) أعلاه). ولذا، فإن نتائج هذا البحث فيما يتعلق بتوقيت الإعلان عن المعلومات المالية لا تعنى بالضرورة التزام (أو عدم التزام) الشركات السعودية المساهمة بمضمون المادة السادسة والعشرين فقرة (هـ) من قواعد التسجيل والإدراج و التى تتضمن نشر القوائم المالية المدققة خلال مدة لا تتجاوز أربعين يوماً من تاريخ نهاية السنة المالية.

و لقد تم الحصول على تواريخ الإعلان عن المعلومات المالية من خلال الموقع الإلكترونى لسوق الأسهم السعودية التابع لهيئة السوق المالية المعروف بـ «تداول». وفى حالة عدم توافر التواريخ فى الموقع تم البحث عن تواريخ الإعلان فى عدد من الجرائد اليومية.

هذا وقد نتج عن تطبيق المعايير السابقة عينة من (٦٣) شركة موزعة على قطاعات البنوك، والصناعة، والإسمنت، والخدمات، والكهرباء، والزراعة. وقد تم استبعاد الشركات التى لم تكتمل معلوماتها خلال الفترة محل الدراسة بما فى ذلك الشركات المدرجة حديثا فى السوق. حيث لم يتم إدخال قطاعى الاتصالات، والتأمين فى العينة لحداثة إدراجهما فى السوق والذى تم فى عام ٢٠٠٣م وما بعده. كما لم تتوافر التواريخ

الخاصة بإعلان الشـركات عن معلوماتها المالية لـ (٥٥) مشـاهدة حيث تم استخدام تاريـخ تقرير المراجع توقيتاً للإعلان لتلك المشـاهدات (Abdulla, 1996) . هذا ولم تختلف نتائج التحليل التى توصلت لها الدراسة عند استبعاد تلك المشاهدات.

٥-٣ نتائج الدراسة:

٥-٣-١ توقيت الإعلان عن المعلومات المالية للشركات السعودية وأثر تأسيس هيئة السوق المالية فى توقيت الإعلان:

يظهر الجدول رقم (١) أن متوسط المدة اللازمة للإعلان عن المعلومات المالية لعينة الدراسة من الشركات المساهمة السعودية بلغ (٤٦) يوماً فى عام ٢٠٠١م، و (٤٥) يوماً فـى ٢٠٠٢م، ثم ارتفعت هذه المدة فى عـام ٢٠٠٣م إلى (٥٦) يوماً، ثم انخفضت المدة بشكل كبير إلى (٣٨) يوماً فى عام ٢٠٠٤م وهو العام الذي شهد بدء قيام هيئة السوق المالية بممارسة مهامها. كما تواصل انخفاض المدة أيضاً فى عام ٢٠٠٥م حيث وصل إلى (٢٨) يوماً. كما يلاحظ أيضا أن الحد الأعلى لمدة الإعلان لعينة الدراسة انخفض بشـكل كبير عبر سنوات الدراسة إلى أن وصل إلى (٧٨) يوماً فى عام ٢٠٠٥م. وهذا الانخفـاض يعكس بذل مزيد من الحرص من جانب الشـركات نحو الالتزام بالإعلان عـن معلوماتها المالية. كما يلاحظ أن الحـد الأدنى انخفض أيضاً من (١٤) يوماً فى عـام ٢٠٠١م إلى يوم واحـد فى عام ٢٠٠٥م، وهذا يعكس توجه عدد من الشـركات إلى الإعلان الأولى وذلك قبل تصديق مراجع الحسـابات على معلوماتها المالية. كما يلاحـظ أيضـا أن الانحراف المعيارى والذى يقيس مدى تشـتت بيانـات العينة حول متوسـطها قد وصل إلى أقل درجات انخفاضه فى عام ٢٠٠٥م وذلك بعد إنشاء هيئة السوق المالية.

جدول رقم (١)

توقيت الإعلان عن المعلومات المالية لشركات العينة بحسب السنة

السنة	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥
عدد المشاهدات	٥٦	٦٣	٦٣	٦٣	٦٣
المتوسط	٤٦	٤٥	٥٦	٣٨	٢٨
الانحراف المعيارى	٣٥	٣٢	٤٣	٣٤	١٤
الحد الأدنى	١٤	٥	١٢	١	١
الحد الأعلى	١٨٨	١٤٣	١٦٦	١٩٣	٧٨

كما تم أيضاً مقارنة مدة الإعلان لفترة ما قبل بدء الهيئة بممارسة نشاطها (٢٠٠١م-٢٠٠٣م) و لفترة ما بعد بدء ممارسة النشاط (٢٠٠٤م-٢٠٠٥م). حيث يظهر الجدول رقم (٢) أن متوسط مدة الإعلان لإجمالى فترة ما قبل بدء الهيئة بممارسة نشاطها يبلغ (٤٩) يوماً مقابل (٣٢) يوماً لإجمالى الفترة اللاحقة. ويظهر اختبار الفرق بين متوسطى مدة الإعلان باستخدام اختبار (t) أن الفرق ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (١٪) و بقيمة اختبار (t) تبلغ (٤,٢٤). وتؤيد هذه النتائج الفرض الخاص بأثر تأسيس هيئة السوق المالية فى إعلان الشركات المساهمة السعودية عن معلوماتها المالية بصورة أسرع من الفترة السابقة على تأسيس الهيئة.

جدول رقم (٢)

أثر تأسيس هيئة السوق المالية فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية

		عدد المشاهدات	المتوسط	الانحراف المعيارى	اختبار t للفرق بين المتوسطين	
					t	Sig.
المدة	فترة ما قبل بدء الهيئة بممارسة نشاطها (٢٠٠١-٢٠٠٣م)	١٨٢	٤٩	٣٧	٤,٢٤	٠,٠٠
	فترة ما بعد بدء الهيئة بممارسة نشاطها (٢٠٠٤-٢٠٠٥م)	١٢٦	٣٢	٢٧		

٥-٣-٢ أثر اختلاف نوع الصناعة فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية:

يتم فى هذا الجزء من الدراسة اختبار فرضية مدى اختلاف توقيت الإعلان وفقاً لنوع الصناعة والتى تشملها عينة الدراسة (قطاعات البنوك، والشركات الصناعية، والإسمنت، والشركات الخدمية، والزراعة). ويظهر الجدول رقم (٣) أن الشركات المنتمية لقطاع الإسمنت هى الأسرع فى الإعلان عن معلوماتها المالية بمتوسط (٢٢) يوماً تليها البنوك بمتوسط (٢٤) يوماً فى حين تأتى الشركات الخدمية فى المرتبة قبل الأخيرة بمتوسط (٥١) يوماً ثم الشركات الزراعية فى المرتبة الأخيرة بمتوسط يبلغ (٦٤) يوماً. وتشير قيمة اختبار تحليل التباين أحادى الجانب One-way ANOVA إلى أن قيمة (F) تبلغ ١١,٣٥ (غير معروضة بالجدول رقم ٣) وهى ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (١٪). وتشير هذه النتيجة إلى وجود فروق جوهرية بين متوسط عدد الأيام اللازمة للإعلان عن المعلومات المالية تبعاً لنوع الصناعة مما يؤيد أثر اختلاف نوع الصناعة فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية.

جدول رقم (٣)

أثر اختلاف نوع الصناعة فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية

نوع الصناعة	البنوك	الصناعة	الإسمنت	الخدمات	الكهرباء	الزراعة
عدد المشاهدات	٤٥	١٠٦	٤٠	٦٩	٤	٤٤
المتوسط	٢٤	٤٣	٢٢	٥١	٢٩	٦٤
الانحراف المعيارى	٩	٣٢	١٥	٤٣	١٦	٣٧
الحد الأدنى	١	١	٢	١٢	١٧	٣
الحد الأعلى	٤٦	١٨٨	٧٥	١٩٣	٥١	١٤٣

٥-٣-٣ الارتباطات بين متغيرات نموذج الانحدار المتعدد:

يعرض الجدول رقم (٤) معاملات ارتباطات سبيرمان (Spearman) للعلاقة بين متغيرات الدراسة لإجمالى العينة. حيث يظهر هذا الجدول أن قوة الارتباط بين المتغيرات المستقلة بنموذج الانحدار المتعدد تشير إلى عدم وجود مشكلات حادة تتعلق بالازدواج الخطى بين تلك المتغيرات المستقلة (Multicollinarity).

ويبين الجدول رقم (٤) وجود ارتباط سالب ذى دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (١٪) بين المدة و كل من الحجم، والعمر، ومعامل الأنباء. وهذا يشير إلى انخفاض المدة اللازمة للإعلان عن المعلومات المالية للشركات الأكبر حجماً وعمراً، وللشركات التى لديها أنباء جيدة.

كما يظهر الجـــدول أيضاً أن هناك ارتباطاً موجباً (٠,٤٢) ذا دلالة إحصائية عند مســـتوى معنوية أقل من (١٪) بين الحجم و المديونية. و يشـــير هذا الارتباط إلى أن الشركات الأكبر حجماً لديها أيضاً مديونية عالية.

جدول رقم (٤)

معاملات ارتباط سبيرمان (Spearman)

		المدة	الحجم	المديونية	الأنباء	العمر
المدة	معامل الارتباط	١				
	مستوى الدلالة الإحصائية	.				
الحجم	معامل الارتباط	٠,٣٧-	١			
	مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٠٠				
المديونية	معامل الارتباط	٠,٠٤	٠,٤٢	١		
	مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٤٩	٠,٠٠	.		
الأنباء	معامل الارتباط	٠,٣٤-	٠,٢٨	٠,٠١-	١	
	مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٨٤	.	
العمر	معامل الارتباط	٠,٢٧-	٠,٥٥	٠,١٠	٠,١٩	١
	مستوى الدلالة الإحصائية	٠,٠٠	٠,٠٠	٠,٠٩	٠,٠٠	.

ويبـــين الجـــدول رقم (٤) أيضاً أن هنـــاك ارتباطاً موجباً ذا دلالـــة إحصائية عند مستوى معنوية أقل من (١٪) بين معامل الأنباء و كل من الحجم، والعمر مما يشير إلى ارتباط الأنباء الجيدة بالشركات الأكبر من حيث الحجم والعمر.

بالإضافة إلى ما ســـبق، فإنه يوجد أيضاً ارتبـــاط كبير(٠,٥٥) ذو دلالة إحصائية عند مســـتوى معنوية أقل من (١٪) بين الحجم و العمر. وهذا يشير إلى أن الشركات الأكبر عمراً هى شركات ذات حجم كبير أيضاً.

٤-٣-٥ نتائج تحليل الانحدار المتعدد:

يظهـــر الجدول رقم (٥) نتائج تحليـــل الانحدار الخطى المتعدد حيث يظهر معامل (Coefficient) حجم الشـــركة بالســـالب وهو ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية أقـــل مـــن (١٪) و بقيمـــة لاختبار (t) تبلـــغ (-٤,٧٠). و تدل هـــذه النتيجة على أن الشركات السعودية الكبيرة تستغرق وقتاً أقصر بعد نهاية سنتها المالية للإعلان عن معلوماتهـــا المالية مقارنة بالمنشـــآت الصغيرة. وتؤيد هذه النتيجة فرضية الدراســـة والقائلة بأن الشـــركات الأكبر حجما ســـوف تكون أســـرع فى الإعلان عن معلوماتها المالية بالمقارنة بالشركات صغيرة الحجم. وهذا يتفق مع نتائج دراسات (Dyer and McHugh (1975) Davies and Whittred (1980) . Frost and Pownall (1994) Abdulla 1996). ويمكن أن تعزى هذا النتيجة كما ذكر ســـابقاً إلى توافر الإمكانيات البشـــرية، و التقنية لدى الشـــركات الكبيرة مما يســـاعدها على سرعة الإعلان عن معلوماته المالية. كما يمكن أن تعزى أيضاً إلى أن متابعة عدد أكبر من المســـتثمرين و المحللين الماليين لأداء الشـــركات الكبيرة يشكل حافزاً لتلك الشركات إلى الإعلان عن معلوماتها بشكل مبكر.

جدول رقم (٥)

نتائج تحليل الانحدار الخطى المتعدد (عدد المشاهدات =٣٠٨)

المدة = α + β ١ الحجم + β ٢ المديونية + β ٣ الأنباء + β ٤ العمر + ε

المتغير	Coefficient	*t* statistic	Sig.
α	١٢٩,٨٢	٩,٩٥	٠,٠٠
الحجم	٥,٢٠-	٤,٧٠-	٠,٠٠
المديونية	٠,١٠	٢,٥٧	٠,٠١
الأنباء	٢٠,٢٤-	٤,٨١-	٠,٠٠
العمر	٠,٢٢-	١,١٦-	٠,٢٥

و يظهـــر الجدول رقم (٥) معامل المديونية بالموجـــب و هو ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (١٪). وتتفق هذه النتيجة مع الرأى الذى يشير إلى أن ارتفاع مديونية الشـــركة يؤدى إلى تأخيـــر الإعلان عن المعلومات المالية لحاجة الشـــركة لوقت أطول للتأكد من جميع الجوانب المتعلقة بتلك المديونية. كما تؤيد هذه النتيجة صحة الفرض الخـــاص بوجود علاقة بين المديونية وتوقيت الإعلان عن المعلومات المالية وأن العلاقة موجبة.

ويوضح الجدول رقم (٥) أيضاً أن معامل الأنباء بالســـالب وهو ذو دلالة إحصائية عند مســـتوى معنوية أقل من (١٪) و بقيمة اختبار (t) تبلغ (-٤,٨١). و تشـــير هذه النتيجة إلى أن الشـــركات التى لديها أنباء جيـــدة تعمل على توصيل المعلومات بصورة أســـرع للسوق، فى حين تعمل الشركات التى لديها أنباء سيئة على تأخير الإعلان عن تلك الأنباء. وتؤيد هذه النتيجة صحة الفرض الخاص بأن الشركات التى لديها أنباء جيدة تأخذ وقتاً أقل للإعلان عن معلوماتها المالية، مقارنة بالشركات التى لديها أنباء سيئة. و تتفق هذه النتيجة أيضاً مع ما ورد فى أدبيات المحاسبة.

وأخيراً يظهر الجدول الســـابق أن معامل العمر وإن كان يظهر بالســـالب فهو ليس بذى دلالة إحصائية عند مســـتوى معنوية (٥٪) أو أقل، مما يشـــير بشكل عام إلى أن العمر فى حالة اســـتبعاد تأثير المتغيرات المستقلة الأخرى فى النموذج، ليس له تأثير فى ســـرعة إعلان الشـــركة عن معلوماتها المالية. و لا تتفق هذه النتيجة مع فرضية الدراســـة القائلة: بأن الشركات الأكثر قدماً تكون أســـرع فى الإعلان عن معلوماتها المالية.

٦- الخلاصة:

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة علاقة عدد من الخصائص المتعلقة بطبيعة الشركة على توقيت الإعلان عن المعلومات المالية لعينة من الشركات المساهمة السعودية وذلك خلال الفترة من ٢٠٠١م إلى ٢٠٠٥م، وكذلك دراسة أثر تأسيس هيئة السوق المالية فى المملكة فى توقيت الإعلان عن تلك المعلومات. وقد توصلت الدراسة إلى أن متوسط المدة اللازمة للإعلان عن المعلومات المالية للشـــركات السعودية المساهمة التى تشملها عينـــة الدراســـة قد انخفض إلى أن بلغ (٢٨) يوماً فـــى عام ٢٠٠٥م. كما دلت نتائج الدراسة أن الشركات المسجلة فى سوق الأسهم السعودية قامت بالإعلان عن معلوماتها بشكل أسرع منذ بدء هيئة السوق المالية بممارسة نشاطها فى عام ٢٠٠٤ م.

كما أظهرت الدراســة أن نوع الصناعة التى تنتمى لها المنشــأة ذو تأثير فى توقيت الإعلان عن المعلومات المالية. إذ جاءت شــركات الإسمنت فى المرتبة الأولى من حيث ســرعة الإعلان عن معلوماتها المالية، تليها البنوك، فى حين جاءت الشركات الزراعية فى المرتبة الأخيرة من حيث توقيت الإعلان.

كما دلت نتائج الدراســة على أن الشركات السعودية كبيرة الحجم تعلن معلوماتها المالية بشــكل أسرع، فى حين أظهرت الدراســة أن ارتفاع مديونية الشركة يؤدى إلى تأخير إعلان الشــركة عن معلوماتها المالية لحاجتها إلــى وقت أطول للتأكد من هذه المديونية قبل الإفصاح عن المعلومات المالية.

كمــا توصلت الدراســة أيضاً إلى أن الشــركات التى لديها أنبــاء جيدة تعمل على توصيل تلك الأنباء بصورة أســرع لسوق المال مقارنة بالشركات التى لديها أنباء سيئة التــى تعمل على تأخير الإعلان عن تلك الأنباء. وأظهرت نتائج الدراســة أيضا عدم تأثير عمر الشركة فى الفترة التى تستغرقها الشركة للإعلان عن معلوماتها المالية.

ويأمل الباحث أن تُسهم نتائج هذه الدراسة فى مساعدة الجهات القائمة على سوق الأوراق الماليــة فى المملكة فى التعرف على عدد مــن العوامل التى تؤثر فى أحد أهم محددات منفعة القوائم المالية ألا وهو توقيت الإعلان عن المعلومات التى تحتويها تلك القوائم.

كما يمكن أن تسهم نتائج هذه الدراسة أيضاً فى فتح آفاق جديدة للبحث التطبيقى المحاســبى فى المملكة. فمن المواضيع الجديرة بالاهتمام والتى يمكن تناولها بواسطة الدراسات المستقبلية هو علاقة توقيت الإعلان عن المعلومات المالية بالعوامل المرتبطة بعملية مراجعة حســابات الشــركة. فدراســة مثل هذه العلاقة يعد امتداداً طبيعياً للدراسة الحالية.

المراجع

أولاً – المراجع العربية:

١ – الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (١٩٩٧). **مفاهيم المحاسبة المالية.** الرياض.

٢ – طاحون، محمد (٢٠٠٠). دور الأرباح و القيمة الدفترية للسهم فى تحديد أسعار الأسهم فى سوق الأوراق المالية بالمملكة العربية السعودية. **مجلة البحوث المحاسبية،** ٤ (٢): ٩٧–١٣٤.

٣ – **قرار مجلس هيئة السوق المالية** رقم (١١–٥٧–٢٠٠٥) و تاريخ ١٤٢٦/٢/٢٨هـ بشأن العقوبات التى يمكن فرضها على الشركات غير الملتزمة بالإفصاح عن قوائمها المالية فى الوقت المحدد.

٤ – **قواعد التسجيل والإدراج** الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (٣–١١–٢٠٠٤) وتاريخ٢٠/٨/١٤٢٥هـ الموافق٤/١٠/٢٠٠٤م والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (٢–١٢٨–٢٠٠٦) وتاريخ ١٤٢٦/١٢/٢٢هـ الموافق ٢٢/١/٢٠٠٦م.

٥ – **نظام مراقبة البنوك** الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م /٥) وتاريخ ١٣٨٦/٢/٢٢ هـ.

٦ – **نظام السوق المالية** الصادر بالمرسوم الملكى رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ.

ثانياً – المراجع الأجنبية:

- Abdulla, J. (1996). **The timeliness of Bahraini annual reports.** Advances in International Accounting, 9: 73-88.

- Alsehali, M., and N. Spear (2004). "The decision relevance and timeliness of accounting earnings in Saudi Arabia", **The International Journal of Accounting,** 39: 197– 217.

- Ashton, R., P. Graul, and J. Newton (1989). Audit delay and the timeliness of corporate reporting. **Contemporary Accounting Research,**5(2): 657-673.

- J. Willingham, and K. Elliott (1987).An empirical analysis of audit delay. **Journal of Accounting Research,**25(2): 275-292.

- Ball, R. and P. Brown (1968). An empirical evaluation of accounting income numbers. **Journal of Accounting Research** (Autumn): 159-178.

- Bamber, E , L. Bamber, and M, Schoderbek (1993). Audit structure and other determinants of audit report lag: An empirical analysis. Auditing: **A Journal of Practice and Theory,**12(1):1-23.

- Beaver, W.(1968).The information content of annual earnings announcements. **Journal of Accounting Research,** (Supplement), 67– 92.

- Begley, J and Is there information in an earnings announcement delay? **Review of Accounting Studies** 3(4):347-363.

- Carslaw, C. and S. Kaplan (1991) An examination of audit delay: further evidence form New Zealand. **Accounting and Business Research** 22(85):21-32

- Chambers, A. and S. Penman (1984).Timeliness of reporting and the stock price reaction to earnings announcements. **Journal of Accounting Research,** 22(1):21-47.

- Courtis, J. (1976). Relationships between timeliness in corporate reporting and corporate attributes. **Accounting and Business Research,** 6(25):45-56.

- Davies, B. and G. Whittred (1980). The association between selected corporate attributes and timeliness in corporate reporting: **further analysis.** Abacus, 16(1): 48-60.

- Dyer, J. and A. McHugh (1975). The timeliness of the Australian annual reports. **Journal of Accounting Research,** 13(3): 204-219.

- Frost, C. and G. Pownall (1994). Accounting disclosure practices in the United States and the United Kingdom. **Journal of Accounting Res**

- Givoly, D. and D. Palmon (1982). Timeliness of Annual Earnings Announcements: Some evidence. **The Accounting Review,** 57(3):486-508.

- Haw, I, D. Qi and W. Wu (2000). Timeliness of annual report releases and market reactions to earnings announcements in emerging capital market: The case of China. **Journal of International Financial Management and Accounting,** 11(2):108-131.

- Newton, J., and R. Ashton (1989). The association between audit technology and audit delay. Auditing: A **Journal of Practice and Theory,** 8(Supplement): 22-37.

- Ng, P and B. Tai (1994).An empirical examination of the determinants of audit delay in Hong Kong. **The British Accounting Review,** 26(1):43-59.

- Owusu-Ansah, S.(2000). Timeliness of corporate financial reporting in emerging capital markets: Empirical evidence from the Zimbabwe Stock Exchange. **Accounting and Business Research,** 30(3):241-254.

- Whittred, G. (1980). The timeliness of the Australian annual report:1972-1977. **Journal of Accounting Research,** 18(2):623-628.

- __________ and I. Zimmer. (1984). Timeliness of financial reporting and financial distress. **The Accounting Review,** 59(2): 287-295.

- World Federation of Exchanges (2006). **Annual report and statistics for the year** 2005. France.

- The Timeliness of Saudi Financial Reports and Firm Characteristics

الحماية الجنائية للبيئة فى النظام السعودى

الدكتور أحمد حامد البدري
أستاذ القانون الجنائى المساعد
معهد الإدارة العامة بالرياض

● دوريــةالإدارةالعـــامــــة
● المجلد السابع والأربعون
● العـــــــــدد الثانى
● ربيــع الآخــر ١٤٢٨هـــ
● إبـــــريـــــل ٢٠٠٧م

الحماية الجنائية للبيئة فى النظام السعودى

د. أحمد حامد البدري ❖

ملخص:

تعد حماية قضايا البيئة ضد مخاطر التلوث أهم القضايا المعاصرة فى المجتمعين الدولى والوطنى بعد أن استفحل أمــر تلــك المخاطر وبات يهدد العالم كله بالدمــار والفناء بفعل مخاطر التلوث للمــوارد الطبيعية. إزاء تلك التحديات حظيت قضايا حماية البيئة بالاهتمام العالمى، وقد اقتضى ذلك إصدار قانون موحد للبيئة يتمثل فى النظام العام للبيئة فــى المملكة العربية الســعودية، وهو يتضمن الحمايــة الجنائية للبيئة من خطر التلوث. ويناقــش هذا البحث الحماية الجنائيــة للبيئة التــى يقدمها النظام الجنائى فى المملكة العربية الســعودية لتأمين البيئة ضــد الأضرار والأفعال غير المشروعة.

إن قضايا حماية البيئة ضد مخاطر التلوث واســتنزاف ثرواتها بالاستغلال المفرط للموارد الطبيعية من بين أهم القضايا المعاصرة التى فرضت نفســها بقوة على المجتمعــين الدولــى والوطنى فى العقــود الثلاثة الأخيرة، بعد أن اســتفحل أمر تلك المخاطــر، وبات يهدد العالــم كله بالدمار بفعل الطفرة الهائلــة التى حدثت فى تطور التقنيات الحديثة لتوظيف واســتغلال الطاقــة بكافة مصادرها على امتداد كل أقطار العالــم، وفى مقدمتهــا المنطقة العربية التى شــهدت فى الآونة الأخيــرة العديد من المتغيرات الإقليمية ومخاطر التلوث والاســتنزاف المفــرط لمواردها الطبيعية، وبحيث باتت برامج التنمية الطموحة والواعدة فيها مهددة بالجمود والفشل.

استشــعرت الدول فرادى وجماعات فى مســتوياتها الرســمية وغير الرســمية، المخاطر والأضرار الفادحة الناشــئة عن إخلال الإنســان بالتوازن البيئى والاستنزاف المتزايد لموارد الثروة الطبيعية، وما لحق عناصر البيئة من تلوث بصورة أصبحت تهدد استمرار الحياة نفسها، فذهبت كل دولة من خلال مؤسساتها وأنظمتها المعنية بحماية البيئة وقضايا التنمية تبذل قصارى جهدها على الصعيدين الوطنى والدولى للحد من تلك المخاطر والأضرار بدافع مــن غريزة حب البقاء، والمحافظة على الكائنات الحية بمختلف أنواعها.

لقــد كان من الطبيعى إزاء تلك التحديات والمخاطر أن تحظى قضايا حماية البيئة

❖ أستاذ القانون الجنائى المساعد بمعهد الإدارة العامة – الرياض.

وتنميتهـا - على مدى ربع القرن الماضـى - بالاهتمام الدولى والإقليمى المتزايد، وقد بلـغ هذا الاهتمام ذروته فى مطلع العقد الأخير من القرن الماضى متمثلاً فى الإعداد لمؤتمـر الأمم المتحـدة للبيئة والتنمية المعروف باسـم (قمـة الأرض) الذى عقد فى (ريودي جانيرو) بالبرازيل خلال شهر يونيو ١٩٩٢م. (١)

ومن الزاوية التشـريعية والإجرائية صدر العديد من القوانين والقرارات التنفيذية المنظمة لاسـتخدامات الثروات والمـوارد البيئية وحمايتها والمحافظـة عليها محددة طائفة من الجرائم والعقوبات المحققة لمبدأ الإنذار قبل العقاب؛ منعاً لما يحدث بصورة مقلقة للغايـة من تدهور خطير للبيئة، وانهيار فى معدلات النمو والتنمية، حدث ذلك على نحو شـامل لكافة دول العالم بصورة عامة لا تخص فقيراً أو غنياً بفعل الأسلوب الخاطئ والعمدى الصـادر عنهما فى التعامل مع موارد البيئة وثرواتها الطبيعية التى أوجدها الخالق عز وجل.

وإزاء هذا الخطر المستفحل اتسمت جرائم البيئة وانتهاكاتها بطابع الجرائم المرتكبة ضد الإنسـانية؛ الأمر الذى استلزم بالتبعية وبصورة عاجلة العمل على إيجاد الحلول القانونيـة الناجحة لتوقـى أضرارها ودفع أذاها عن كافة الـدول صغيرها وكبيرها، وكانت المملكة العربية السعودية من الدول التى أبدت اهتماماً واضحاً بمعالجة قضايا البيئة فتدخل المنظم السـعودى بسـن العديد من الأنظمة البيئيـة بغية الوصول إلى بيئة سـعودية خالية من التلوث، إعمالاً لما ورد النص عليه فى النظام الأساسى للحكم السـعودى، إذ تقـرر المادة (٣٣) من النظام الأساسـى للحكم أن (تعمـل الدولة على المحافظـة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها)؛ وهو الأمر الذى يتناوله الباحث من خلال استعراضنا للحماية الجنائية للبيئة فى النظام السعودى.

أهداف البحث:

تهدف الدراسـة إلى إبراز الجرائم البيئية فى النظام السـعودى، سواء كانت تلك الجرائـم مرتكبة ضد البيئة البريـة أو البحرية أو الجوية، ومدى الحماية التى وفرها المنظم السـعودى من خلال العديد من الأنظمة البيئية التى تضمنت التجريم والعقاب للجرائم التى ترتكب إضراراً بالبيئة السعودية، وصولاً إلى إبراز مدى الحماية الجنائية التى وفرها المنظم السـعودى للبيئة فى المملكـة بغية الحد من تلوث البيئة فى المملكة العربية السعودية.

منهج البحث:

تركز الدراســة على بيان الأركان أو المقومات أو التكييف القانونى للجرائم البيئية والعقوبات المقررة لها فى النظام السـعودى، وذلك فى إطار منهج اسـتقرائى وتحليلى لما ورد فى الأنظمة البيئية السـعودية من جرائم وعقوبات، ولا ريب أن فى ذلك المنهج الاسـتقرائى التحليلى فوائد ملموسـة فى الجهود الرامية للإصلاح القانونى وتطوير الأنظمة نحو الوفاء بالمقاصد التى وضعت لتحقيقها.

خطة البحث:

تنصب دراسة الموضوع على بيان وتحليل أوجه الحماية الجنائية التى ضمنها المنظم السـعودى كافة الأنظمة البيئية والتى تهتم أساساً بإضفاء الحماية القانونية السعودية سـواء كانت برية أو هوائيـة أو بحرية. ويعرض البحث بدايـة لتحديد ماهية البيئة ومفهوم تلوثها لغةً واصطلاحاً، ثم يتناول الأسـاس القانونى لحماية البيئة من التلوث فى النظام السـعودى فيعرض لحماية البيئة فى النظام الأساسى للحكم السعودى، ثم أسـاس تلك الحماية فى الأنظمة البيئية السعودية. ثم تأتى الصور التجريمية لتلوث البيئة فى الأنظمة البيئية السـعودية، ثم تحديد المسـئولية الجنائية عن الجرائم التى ترتكب بالمخالفة للأنظمة البيئية السعودية ومدى مسئولية الشخص الطبيعى والمعنوى عـن الجرائم البيئية، وفى الختام تأتـى مجموعة من التوصيات والنتائج التى خلصت إليها تلك الدراسـة وفقـاً لتحليل أهم ما تضمنته الأنظمـة البيئية من حماية جنائية للبيئة السعودية من التلوث.

وفـى ضوء ما تقدم، آمل أن يسـهم هذا البحث فى تدعيـم الحلول التى وضعتها الأنظمة البيئية السعودية لمكافحة جرائم تلوث البيئة، وذلك بدراستها وتحليل الأحكام الخاصـة بها، وإيضاح صورها وعناصرها وبعض التطبيقـات العملية لها المتمثلة فى قرارات اللجان المختصة بنظر مخالفات الأنظمة البيئية، ورأى الباحث فى ذلك.

المبحث الأول - ماهية البيئة ومفهوم تلوثها:

تتطلب دراسـة الحماية الجنائية للبيئة أن نعـرض لماهية البيئة ومفهوميها اللغوى والاصطلاحى، ثم اسـتعراض مفهوم التلوث فى اللغة والاصطلاح، وذلك فى إطار من التمهيد لدراسة الحماية الجنائية للبيئة من التلوث.

المطلب الأول - مفهوم البيئة:

أولاً- تعريف البيئة لغة:

تعنـــى البيئة فى اللغة مكان الإقامة أو المنزل الذى يعيش فيه الكائن الحى. وأصل اشتقاقها من الجذر (ب و أ) يقال: بَوَّأه منزلاً أى هيَّأه ومكَّن له فيه. (مختار الصحاح، المعجم الوسيط، مادة ب و أ).

ثانياً - مفهوم البيئة فى الاصطلاح العلمى:

ورد بمعجـــم Longman أن كلمـــة بيئة «environment» هـــى مجموعة الظروف الطبيعيـــة والاجتماعية التى يعيش فيها النـــاس، وأن كلمة «Ecology» تعنى مجموع العلاقات المتبادلة بين الكائن الحى ومسكنه (Longman,1988).

ويقترب من هذا التعريف ما جاء فى معجم Larousse أن البيئة «environment» هى مجموع العناصر الطبيعية والاصطناعية التى تشكل إطار حياة الفرد (Larousse,1980). وقـــد ورد فى معجـــم روبير أن البيئة هـــى «مجموع الظروف الطبيعيـــة والاصطناعية – الفيزيائية والكيمائيـــة والبيولوجية والثقافية والاجتماعية القابلـــة للتأثير على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية » (Robert,1986). وجاء فى معجم المفردات البيئية «أن البيئة (مجمـــوع العوامل الفيزيائية، الكيمائية والحيوية والعوامـــل الاجتماعية القابلة لأن يكون لها تأثير مباشـــر أو غير مباشر فى لحظة معينة، وبطريقة حالة أو مؤجلة، على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية» (DAGETM. GODRON, DAVID &J. RIso, 1979).

وقـــد عرف المجلس الدولى للغة الفرنســـية البيئة بأنهـــا (مجموعة العوامل المادية والكيميائية والبيولوجيـــة والعناصر الاجتماعية القابلة فى وقت معين للتأثير بطريقة مباشـــرة أو غير مباشـــرة، حالياً أو فى وقت لاحق على الكائنات الحية أو النشـــاط الإنسانى) (J. LAMRQUE 1973).

ومـــن الواضح أن المفهوم العلمى للبيئة يركز على فكرة الظروف والعوامل الطبيعية والفيزيائية والحيويَة التى تسود محيطاً أو وسطاً معيناً وتجعله صالحاً لحياة الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات. وعلى ذلك يكون علم البيئة Ecology هو ذلك (العلم الـــذى يدرس ظـــروف وجود الكائنات الحية والتدخلات والتأثيـــرات من أى نوع، التى توجـــد بين الكائنات الحية من ناحية وبينها وبين الوســـط أو المحيط من ناحية أخرى (R. DAJOz,1985). ويذهـــب اتجـــاه آخر فى الفقه إلى تعريف البيئة بأنها (الإطار

الذى يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء وكساء ودواء ومأوى ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بنى البشـــر (الحمد، وصبارينى ١٩٨٤م). وبعبارة أخرى هى (مجموع العناصر الطبيعية والصناعية التى تمارس فيها الحياة الإنسانية). (Larouse 1973). ويذهـــب علماء العلوم الحيويـــة والطبيعية إلى أن للبيئة مفهومين يكمل أحدهما الآخر ويتكامل معه، المفهوم الأول: أن البيئة الحيوية هى كل ما يختص بحياة الإنســـان نفسه من تكاثر ووراثة وتشمل أيضاً علاقة الإنسان بالمخلوقات الحية الحيوانيـــة والنباتية، التى تعيش فى صعيد واحد. أمـــا المفهوم الثانى فيتمثل فى أن البيئة الطبيعية والفيزيائية تشـــمل موارد المياه والفضلات والتخلص منها والحشرات وتربـــة الأرض والمســـاكن والجو ونقاوته أو تلوثه والطقـــس وغير ذلك من الخصائص الطبيعية للوسط. (حكيم، محسن وحمدان، ١٩٧٥م).

المطلب الثانى - مفهوم تلوث البيئة:

أبرز مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشـــرية الذى عقد فى أستكهولم عاصمة السويد عام ١٩٧٢م ارتباط التلوث (Pollution) بمشـــكلة الفقر، حيث يشير إلى مقولة شهيرة مفادهـــا (أن الفقـــر أكبر ملوث للبيئة). بالإضافة إلى ما اســـتقر عليه من أن التلوث ومشـــكلاته البيئية مرتبطة بالسلوك السلبى، وما يحمله الإنسان من قيم، واتجاهات، ومعارف سلبية تجاه البيئة. (الكردى وآخرون، ٢٠٠١م).

التلوث فى اللغة:

يحمل الجذر (ل و ث) معنى التلطخ ومخالطة الشـــىء للشـــىء فيقال: لوَّث ثيابه بالطـــين أى لطخهـــا ولوث الماء: كـــدَّره، وتلوث الماء والهـــواء أى خالطته مواد غريبة. (مختـــار الصحاح، المعجم الوســـيط، مادة ل و ث) والمصدر مـــن الفعل (لوَّث) (تلويث) والمصدر من الفعل (تلوّث) (تلوُّث).

مفهوم التلوث فى الاصطلاح العلمى:

لا يختلف تعريف التلوث فى الاصطلاح العلمى كثيراً عن معناه اللغوى ســـالف البيان ففى مجال البيئة الأرضية أو التربة، يقصد بتلوث التربة (كل تغير سلبى، نوعى، أو كمى من شأنه أن يؤدى إلى إفساد التربة كبيئة صالحة للنمو بمواصفاتها الطبيعية والكيميائية، بما يؤثر سلبياً على المدخلات الزراعية المستخدمة) (منصور وآخرون، ١٩٩٢م).

وقد أورد تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى، التابع للأمم المتحدة عام ١٩٦٥م حول (التلوث – الوسـط والتدابير المتخذة لمكافحته) أنه يقصد بالتلوث (التغيير الذى يحدث بفعل التأثير المباشـر وغير المباشـر، للأنشطة الإنسانية على نحو يخل ببعض الاسـتعمالات أو الأنشطة التى كان من المستطاع القيام بها فى الحالة الطبيعية لذلك الوسط).

وقـد جاء فـى وثائق منظمة التعـاون والتنمية الاقتصادية لأوروبـا أن التلوث هو (إدخال الإنسـان مباشـرة أو بطريق غير مباشـر، لمواد أو لطاقة فـى البيئة، والذى يستتبع نتائج ضارة، على نحو يعرض الصحة الإنسانية للخطر، ويضر بالموارد الحيوية وبالنظم البيئية، وينال من قيم التمتع بالبيئة أو يعوق الاستخدامات الأخرى المشروعة للوسط). (سلامة، ١٩٩٦م).

المبحث الثانى- الأساس القانونى لحماية البيئة من التلوث:

تطـرح قضية التلوث البيئى نفسـها بإلحـاح؛ باعتبارها واحدة مـن أخطر وأهم المشـكلات والقضايا الاجتماعية، وباعتبارها بعداً رئيسـياً مـن أبعاد التحديات التى تواجـه العمليـة التنموية التى يسـعى المجتمع إلى تحقيقها؛ لما لهـا من أبعاد صحية واجتماعية واقتصادية تشكل فى مجموعها ضرراً خطيراً على نوعية الحياة.

ومع تنوع وتعقد أنماط المشكلات البيئية تتنوع وتتعدد الإجراءات التى تتخذ لحماية البيئة، فهناك إجراءات حماية باستخدام التكنولوجيا الحديثة، وهناك إجراءات حماية بتعديل أنظمة الإدارة البيئية وزيادة الاعتمادات اللازمة لإحداث الإصلاحات المناسبة فى البيئة، وهناك أيضاً التنظيمات التشريعية الصارمة التى يلجأ إليها المجتمع عندما يستشعر عدم فعالية وسائل الحماية الأخرى.

المطلب الأول - حماية البيئة فى النظام الأساسى للحكم:

تعد المملكة العربية السعودية من بين الدول التى أولت حماية البيئة اهتماماً كبيراً، آية ذلك أن المنظم السـعودى أورد النص على ضـرورة حماية البيئة بين دفتى النظام الأساسى للحكم، وهو أعلى الأنظمة القانونية مرتبة فى المملكة العربية السعودية [٢]. ويتسع مفهوم النظام الأساسـى للحكم فى المملكة العربية السعودية ليشمل مجموعة القواعد القانونية التى تتصل بالدولة فى أساسها وتكوينها وشكلها.

ومن المسلم به لدى رجال الفقه الدستورى أن الدستور (ويقابله النظام الأساسى للحكم فى المملكة العربية السعودية) يعلو على ما عداه من القواعد القانونية النافذة فى الدولة، فهو القانون الأسمى فى الدولة، ويقتضى مبدأ سمو الدساتير la suprematie de constitutions وجوب احترام أحكامه، بحسبان أنه يحتل أعلى مدارج النظام القانونى فى الدولة، ومن ثم فلا يجوز لأى سلطة من سلطات الدولة خرق نصوصه أو انتهاك أحكامه. وإلا غدا مبدأ سمو الدستور (النظام الأساسى للحكم) أمراً نظرياً بحتاً أو على حد تعبير الفقيه الدستورى الفرنسى G. Burdeau لفظاً أجوف (un vain mot) أى غير ذى مضمون. ومن هنا تأتى أهمية حرص المنظم السعودى على النص على حماية البيئة بين دفتى النظام الأساسى للحكم؛ للدلالة على أهمية حماية البيئة فى النظام السعودى، فالمادة (٣٢) من النظام الأساسى للحكم تنص على أنه (تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها).

فالنص المذكور يؤكد أهمية حماية البيئة السعودية، سواء كانت البرية أو البحرية أو الجوية من التلوث، ويضع ذلك الالتزام على عاتق الدولة التى بدورها تقوم بتفعيل تلك الحماية من خلال أنظمتها المختلفة، فمن المعلوم أن الدساتير وأنظمة الحكم الأساسية تقوم بوضع القواعد والمبادئ العامة للنظام السياسى والاجتماعى والاقتصادى للدولة، ثم تأتى بعد ذلك القوانين (الأنظمة) وتفصل تلك المبادئ والقواعد ووضعها موضع التنفيذ، من خلال النص على كافة تفصيلاتها ودقائقها بتشريع خاص يصدر لمعالجة الأمر الوارد فى الدستور (النظام الأساسى للحكم) فى صورة مبدأ عام، ويتولى النظام المتخصص النص على جميع المسائل المتعلقة بموضوع ذلك التشريع والذى صدر لمعالجتها على نحو تفصيلى وبصورة دقيقة ومتخصصة.

ومن المقرر أن المملكة العربية السعودية جعلت دستورها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ حسبما ورد النص عليه فى المادة الأولى من النظام الأساسى للحكم التى تنص على أن: (المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية ذات سيادة تامة - دينها الإسلام ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ ولغتها هى اللغة العربية وعاصمتها مدينة الرياض).

ويرى الباحث أن النص على حماية البيئة فى النظام الأساسى للحكم يوضح مدى اهتمام المنظم السعودى بالمحافظة على البيئة السعودية من التلوث، وذلك ما وضح جلياً من خلال سن العديد من الأنظمة البيئية التى أكدت الهدف نفسه من خلال تجريم العديد من الأفعال التى تمثل اعتداءً على سلامة البيئة وتؤدى إلى تلوثها وتقرير

العديد من العقوبات التى تُراوح بين عقوبة الغرامة وعقوبة السجن التى تصل لمدة خمس سنوات، فضلاً عن العقوبات التكميلية ونحوها التى تتمثل فى مصادرة الأدوات أو الآلات التى استخدمت فى عملية تلوث البيئة، أو وقف نشاط الجانى المتسبب فى تلوث البيئة على نحو ما سيعرض له الباحث فى المطلب التالى، وهى عقوبات يراها الباحث كفيلة بتحقيق الغرض من العقوبة سواء بتحقيق الردع بنوعيه العام والخاص، فيتحقق من خلال تلك العقوبات الردع الخاص للمتهم من خلال علاج الخطورة الإجرامية الكامنة فى شخص المجرم، فلا يقدم على اقتراف تلك الجرائم مرة أخرى، لا سيما أن المنظم السعودى قد غلظ العقوبة فى حالة العود من جانب المتهم للجريمة مرة أخرى، كما تحقق تلك العقوبات الردع العام بإنذار باقى أفراد المجتمع - عن طريق التهديد بالعقاب - بسوء عاقبة الإجرام كى ينفرهم بذلك منه، ويتحقق ذلك بصفة خاصة من خلال مشاهدتهم لما نزل بالمتهم من عقاب مما يجعلهم يفكرون ملياً قبل الإقدام على اقتراف تلك الجرائم حتى لا يتعرضوا للمصير نفسه الذى تعرض المتهم.

المطلب الثانى - حماية البيئة فى الأنظمة البيئية:

عملاً بما ورد النص عليه فى النظام الأساسى للحكم من ضرورة حماية البيئة والحفاظ عليها وتطويرها وحظر تلويثها، صدر العديد من الأنظمة التى تهدف إلى حماية البيئة السعودية من التلوث.

وسنتناول هذا المطلب فى خمسة فروع على النحو التالى:

الفرع الأول- حماية البيئة فى النظام العام للبيئة:

يهدف النظام العام للبيئة[٣] إلى المحافظة على البيئة وحمايتها والحد من التلوث وحماية الصحة العامة من أية أفعال من شأنها التأثير الضار على البيئة السعودية. كما يهدف إلى المحافظة على الموارد الطبيعية، والعمل على تنميتها من خلال رفع مستوى الوعى بقضايا البيئة لدى جميع أفراد المجتمع من المواطنين والمقيمين بالمملكة العربية السعودية من خلال ترسيخ شعورهم بالمسئولية تجاه حماية البيئة، سواء كان ذلك على مستوى الأفراد أو الجماعات. وقد ورد النص على ذلك فى المادة الثانية من النظام العام للبيئة، التى تنص على: «يهدف هذا النظام إلى تحقيق ما يأتى:

١- المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها، ومنع التلوث عنها.

٢- حماية الصحة العامة من أخطار الأنشطة والأفعال المضرة بالبيئة.

٣- المحافظة على الموارد الطبيعية وتنميتها وترشيد استخدامها.

٤- جعل التخطيط البيئى جزءاً لا يتجزأ من التخطيط الشامل للتنمية فى جميع المجالات، الصناعية والزراعية والعمرانية وغيرها.

٥- رفع مستوى الوعى بقضايا البيئة، وترسيخ الشعور بالمسئولية الفردية والجماعية للمحافظة عليها وتحسينها، وتشجيع الجهود الوطنية التطوعية فى هذا المجال».

وفى سبيل المحافظة على البيئة السعودية، والعمل على منع تدهورها ألزم المنظم السعودى الجهة المختصة ممثلة فى (مصلحة الأرصاد الجوية وحماية البيئة) بعدة التزامات من بينها القيام بمراجعة حالة البيئة فى المملكة، والعمل على تقويمها وتطوير وسائل رصد الحالة البيئية، وإعداد مقاييس لحماية البيئة وتوثيقها، ثم القيام بنشرها على الرأى العام السعودى. وأخيرًا فقد ألزمها بإعداد مشروعات الأنظمة (القوانين) ذات الصلة بمسئولياتها فى مجال حماية البيئة.

وقد ورد النص على تلك الالتزامات فى المادة الثالثة من النظام، إذ تنص على أنه:

«تقوم الجهة المختصة بالمهام التى من شأنها المحافظة على البيئة ومنع تدهورها، وعليها على وجه الخصوص ما يأتى:

١- مراجعة حالة البيئة وتقويمها، وتطوير وسائل الرصد وأدواته، وجمع المعلومات البيئية ونشرها.

٢- توثيق المعلومات البيئية ونشرها.

٣- إعداد مقاييس حماية البيئة وإصدارها ومراجعتها وتطويرها وتفسيرها.

٤- إعداد مشروعات الأنظمة (القوانين) البيئية ذات العلاقة بمسئولياتها.

٥- التأكد من التزام الجهات العامة والأشخاص بالأنظمة والمقاييس والمعايير البيئية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات المعنية والمرخصة.

٦- متابعة التطورات المستجدة فى مجالات البيئة، وإدارتها على النطاقين الإقليمى والدولى.

٧- نشر الوعى البيئى على جميع المستويات».

ويلزم المنظم السعودى الجهات العامة، سواء كانت وزارات أو مؤسسات أو مصالح حكومية، بضرورة الالتزام بالمقاييس والمعايير البيئية على المشروعات التى تقوم بها أو تلك التى تشرف عليها، كما يلزم الجهات المسئولة عن إصدار مقاييس أو مواصفات لها علاقة بأنشطة ذات تأثير على البيئة بضرورة التنسيق مع مصلحة الأرصاد الجوية وحماية البيئة وصولاً إلى تحقيق مستوى آمن من الحماية للبيئة.

وقد ورد النص على تلك الالتزامات فى المادة الرابعة من النظام العام للبيئة، وهى تنص على أنه:

«١- علـى كل جهة عامـة اتخاذ الإجراءات التـى تكفل تطبيق القواعـد الواردة فى هذا النظام على مشـروعاتها أو المشـروعات التى تخضع لإشرافها، أو التى تقوم بترخيصهـا والتأكد مـن الالتزام بالأنظمة والمقاييس والمعاييـر البيئية المبينة فى اللوائح التنفيذية لهذا النظام.

٢- على كل جهة عامة مسئولة عن إصدار مقاييس أو مواصفات أو قواعد تتعلق بممارسة نشاطات مؤثرة على البيئة أن تنسق مع الجهة المختصة قبل إصدارها».

ويضع النظام العام للبيئة السعودى عدة التزامات على عاتق الجهات المسئولة عن التعليم والإعلام والشئون الإسلامية والدعوة والإرشاد والجهات الحكومية المسئولة عن المشروعات ذات العلاقة بالبيئة بالمملكة العربية السعودية، من أجل توفير الحماية للبيئـة من خلال تضمين المفاهيـم البيئية فى مناهج التعليم، وزيـادة برامج التوعية البيئية بوسائل الإعلام المختلفة، وقيام المساجد بدورها من منظور إسلامى فى الحث علـى المحافظة على البيئة وحمايتهـا. فضلاً عن قيام الجهات الحكومية ذات الصلة بالبيئة بوضع برامج تدريبية فى مجال حماية البيئة والحفاظ عليها.

وقد ورد النص على ذلك فى المادة السابعة من النظام العام للبيئة:

«١- على الجهات المسـئولة عـن التعليم، تضمين المفاهيم البيئيـة فى مناهج مراحل التعليم المختلفة.

٢- على الجهات المسئولة عن الإعلام، تعزيز برامج التوعية البيئية فى مختلف وسائل الإعلام وتدعيم مفهوم حماية البيئة من منظور إسلامى.

٣- علـى الجهـات المعنية وضع برامج تدريبية مناسـبة لتطوير القـدرات فى مجال المحافظة على البيئة وحمايتها».

ويضع النظام العام للبيئة عدة التزامات على الجهات والمؤسسات الحكومية والأشخاص سواء كانت طبيعية أو اعتبارية، ومن بين تلك الالتزامات ضرورة الترشيد فى استخدام الموارد الطبيعية، واستعمال التقنيات الحديثة فى التدوير، واستخدام التقنيات التى تلائم البيئة السعودية، واستخدام تقنيات مواد البناء الحديثة.

وقد ورد النص على تلك الالتزامات فى المادة الثامنة من النظام العام للبيئة إذ تنص على: «مع مراعاة ما تقضى به الأنظمة والتعليمات، تلتزم الجهات العامة والأشخاص بما يأتى:

١- ترشيد استخدام الموارد الطبيعية للمحافظة على ما هو متجدد منها وإنمائها وإطالة أمد الموارد غير المتجددة.

٢- تحقيق الانسجام بين أنماط ومعدلات الاستخدام وبين السعة التحميلية للموارد.

٣-استعمال تقنيات التدوير وإعادة استخدام الموارد.

٤- تطوير التقنيات والنظم التقليدية التى تنسجم مع ظروف البيئة المحلية والإقليمية.

٥- تطوير تقنيات مواد البناء».

ويحرص النظام العام للبيئة على حماية المياه والتربة واليابسة من التلوث. فضلاً عن حماية البيئة السعودية من التلوث السمعى، وأورد النص على ذلك فى المادة الثالثة عشرة من النظام والتى تقرر: «يلتزم كل من يباشر الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها باتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق ما يأتى:

١- عدم تلويث المياه السطحية أو الجوفية أو الخدمية أو الساحلية بالمخلفات الصلبة أو السائلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

٢- المحافظة على التربة واليابسة والحد من تدهورها.

٣- الحد من الضجيج وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات واستعمال آلات التنبه ومكبرات الصوت، وعدم تجاوز حدود المقاييس البيئية المسموح بها المبينة فى اللوائح التنفيذية».

وأخيراً يقرر النظام العام للبيئة مد مظلة الحماية للبيئة من خطر النفايات الخطرة أو السامة فيحظر إدخالها للبلاد، ويُلزَم المسئولون عن إنتاج المواد السامة أو الخطرة بالتخلص منها. ويمتد ذلك الحظر فيشمل السفن فى المياه الإقليمية والمنطقة الاقتصادية الخالصة[٤].

وقـد ورد النص على ذلك الحظر فى المادة الرابعة عشـرة من النظام العام للبيئة والتى تنص على:

«١- يحظـر إدخال النفايات الخطرة أو السـامة أو الإشـعاعية إلـى المملكة العربية السعودية، ويشمل ذلك مياهها الإقليمية أو المنطقة الاقتصادية الخالصة.

٢- يلتـزم القائمون على إنتاج أو نقل أو تخزين أو تدوير أو معالجة المواد السـامة أو المواد الخطرة أو الإشعاعية، بالتخلص النهائى منها والتقيد بالإجراءات والضوابط التى تحددها اللوائح التنفيذية.

٣- يحظر إلقاء أو تصريف أى ملوثات ضارة أو نفايات سامة أو خطرة أو إشعاعية من قبل السفن أو غيرها فى المياه الإقليمية أو المنطقة الاقتصادية الخالصة».

ولمزيد من الضمانات من أجل حماية البيئة السعودية من التلوث جعل النظام العام للبيئـة من الالتزام بأنظمة ومقاييس حماية البيئة شـرطاً لحصول المشـروعات على القروض من صناديق الإقراض السعودية، وهذا ما ورد النص عليه فى المادة السادسة عشـرة من النظام العام للبيئة وهى تقرر أنه: «على صناديق الإقراض اعتبار الالتزام بأنظمة ومقاييس حماية البيئة شـرطاً أساسياً لصرف دفعات القروض للمشروعات التى تقوم بإقراضها».

وفـى مجال العقـاب على الجرائم التى ترتكب بالمخالفة للنظـام العام للبيئة يقرر النظام فى المادة (١/١٨) معاقبة من يخالف أحكام المادة (١٤) من النظام سالفة البيان بالسـجن لمدة لا تزيد على خمس سـنوات أو بغرامة مالية لا تزيـد علـى (٥٠٠٠٠٠) خمسـمائة ألف ريال، أو بهمـا معاً مع الحكم بالتعويضات المناسـبة، وإلزام المخالف بإزالة المخالفة. ويجوز إغلاق المنشـأة أو حجز السـفينة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً، وفى حالة العود يعاقب المخالف بزيادة الحد الأقصى للسـجن على ألا يتجاوز ضعف المـدة، أو بزيادة الحد الأقصى للغرامة علـى ألا يتجاوز ضعف هذا الحد أو بهما معاً مع الحكم بالتعويضات المناسـبة وإلزام المخالف بإزالة المخالفة، ويجوز إغلاق المنشأة بصفة مؤقتة أو دائمة أو حجز السفينة بصفة مؤقتة أو مصادرتها. ويقرر النظام فى المادة (٢/١٨) المعاقبة على من يخالف أى حكم من أحكام المواد الأخرى فى هذا النظام بغرامة مالية لا تزيد على (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال، وإلزام المخالف بإزالة المخالفة، وفى حالة العود يعاقـب المخالف بزيادة الحد الأقصى للغرامة على ألا يتجاوز ضعف هذا الحد وإلزامه بإزالة المخالفة، ويجوز إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً.

وأناط النظام بديوان المظالم توقيع العقوبات الواردة فى المادة (١/١٨) وجعل توقيع العقوبات الواردة فى المادة (٢/١٨) من اختصاص لجنة مشكلة من ثلاثة أعضاء، أحدهم متخصص فى الأنظمة، تشكل بقرار من الوزير المختص (وزير الدفاع والطيران).

وينبغى، تحقيقاً لمبدأ المساواة بين المتهمين، جعل اختصاص ديوان المظالم شاملاً للجرائم الواردة فى المادة الثامنة عشرة من النظام بفقرتيها الأولى والثانية فما من شك أن مثول المتهم فى الجرائم أمام ديوان المظالم الذى يجلس للحكم فيه قضاة حكم يضمن للمتهم محاكمة عادلة تتوافر له فيها كافة الضمانات المقررة للمتهم فى مرحلة المحاكمة الجنائية والتى تتمثل فى حقه فى محاكمة تجرى فى علانية، وحقه فى الاستعانة بمدافع عنه، وحقه فى الدفاع عن نفسه، وحقه فى الطعن على الحكم الصادر بإدانته، وهو الأمر الذى لا يتوافر للمتهم الذى يمثل أمام اللجان المشكلة بقرار من الوزير المختص. ويرى الباحث أنه كان من الضرورى النص فى النظام على حق المتهم فى الطعن فى الحكم الصادر من ديوان المظالم بإدانته على غرار ما هو مقرر فى المادة (٢/٢٠) من النظام من أنه يحق للمتهم الصادر ضده قرار من اللجنة بالعقوبة، التظلم أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه بالعقوبة، غير أن نص المادة (١/٢٠) جاء خلواً من النص على ما إذا كان الحكم الصادر من ديوان المظالم نهائياً أم أن للمتهم الحق فى الطعن على ذلك الحكم؟ وهو ما يراه الباحث إخلالاً بحق المساواة بين المتهمين أمام القضاء، وحقه فى أن تنظر دعواه على درجتين من درجات التقاضى.

الفرع الثانى - حماية البيئة فى نظام الإتجار بالأسمدة والمخصبات الزراعية:

حرص نظام الإتجار بالأسمدة والمخصبات الزراعية[٥] على تأكيد حماية البيئة فقرر حظر استيراد الأسمدة التى تشكل خطراً على الصحة العامة أو الضارة بالإنسان والحيوان والنبات، أو التى تؤدى إلى تلوث البيئة، وقد اشترط النظام ضرورة تقديم شهادة تفيد خلو الأسمدة العضوية المستوردة من التلوث كى يسمح لها بالدخول للمملكة العربية السعودية.

وقد نصت على ذلك المادة الرابعة من نظام الإتجار بالأسمدة والمخصبات الزراعية والتى يجرى نصها على أنه:

«١- يحظر استيراد الأسمدة العضوية الطبيعية الخام الناتجة من أصل حيوانى أو نباتى غير مصرح بدخوله إلى المملكة أو المعالجة بمواد غير مصرح بدخولها إلى

المملكة، أو المخلوطة بالتربة الزراعية. ويستثنى من ذلك المواد العضوية النباتية الخالية من التربة الزراعية أو أى مادة عضوية أخرى تحددها الوزارة.

٢- لا يسمح بفسح الأسمدة العضوية النباتية المستوردة المسموح بدخولها إلى المملكة، إلا بعد فحصها من قبل الوزارة وإبراز شهادة تثبت خلوها من الآفات المختلفة الضارة بالإنسان والحيوان والنبات أو تلوث البيئة، وكذلك عدم تعارضها مع الأنظمة والتعليمات المرعية فى هذا الشأن بالمملكة.

٣- يحظر استيراد الأسمدة التى يكون مصدرها النفايات البلدية، أو تلك التى تشكل خطراً على الصحة العامة، مثل الأسمدة ذات المنشأ الآدمى، أو التى يزيد فيها معدل الإشعاع أو تركيز المعادن الثقيلة عن الحد المسموح به».

وينص النظام فى المادة الثامنة على العقوبات المقررة للجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكامه أو مخالفة المواصفات الواردة فى اللائحة التنفيذية، وتتمثل تلك العقوبات فى «تحميل المتهم المخالف كل ما ينتج من أضرار للغير وإلزامه بأداء غرامة مالية لا تزيد على (٥٠٠٠٠) خمسين ألف ريال، وذلك عن كل مخالفة ترتكب لأحكام ذلك النظام»، ثم تأتى الفقرة السادسة من مادة العقاب المذكورة وتعطى للجنة (المشكلة بقرار من وزير الزراعة للنظر فى الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكام ذلك النظام) الحق فى أن تقرر «مضاعفة قيمة الغرامة المحكوم بها على المتهم المخالف بالإضافة إلى عقوبة تكميلية تتمثل فى نشر قرار العقوبة فى صحيفتين محليتين يوميتين على نفقة المتهم فى حالة العود لارتكاب الجريمة مرة أخرى». أما إذ عاود المتهم ارتكاب الجريمة للمرة الثالثة، فتقضى اللجنة على المتهم «بإلغاء الترخيص الصادر للمتهم من وزارة الزراعة بالموافقة على استيراد الأسمدة والمخصبات الزراعية - بعد تسجيلها - أو الإتجار بتصديرها أو توزيعها أو تداولها وذلك كعقوبة تكميلية» إضافة إلى العقوبة الأصلية سالفة البيان.

وأرى أن تلك العقوبات الوارد النص عليها فى نظام الإتجار بالأسمدة والمخصبات الزراعية مناسبة وكفيلة بتحقيق الردع بنوعيه العام والخاص للمتهم وباقى أفراد المجتمع، وذلك يضمن المحافظة على البيئة من التلوث وصولاً إلى بيئة سليمة خالية من التلوث، وهو الأمر الذى حرص نظام الإتجار بالأسمدة والمخصبات الزراعية على كفالته من خلال تجريمه للأنشطة التى تمثل اعتداء على البيئة وتؤدى إلى تلوثها، ومن تقرير النظام للعقوبات المناسبة على تلك الجرائم على نحو ما عرضنا له آنفاً.

الفرع الثالث - حماية البيئة فى نظام البحث العلمى والبحرى فى المناطق البحرية التابعة للمملكة العربية السعودية:

صدر نظام البحث العلمى والبحرى فى المناطق البحرية التابعة للمملكة العربية السعودية بموجب الأمر الملكى الكريم رقم: م/١٢ وتاريخ ١٤١٣/٨/١١هـ على أن يبدأ العمل به بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية.

وقد اهتم ذلك النظام بحماية البيئة فاشترط لمنح الترخيص بالبحث العلمى البحرى ضرورة عرض طلب الترخيص على إدارة المساحة العسكرية بوزارة الدفاع والطيران مشفوعاً بالعديد من التعهدات، ومن بينها التعهد باتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة البحرية من التلوث.

وقد ورد النص على ذلك فى الفقرة الخامسة من المادة السابعة من النظام، وهى تقرر أنه: «يجب لعرض طلب الترخيص على الجهة المختصة أن يقترن بالتعهدات التالية: اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة البحرية من أى تلوث أو تلف قد ينجم من أعمال البحث».

وقد أعطى النظام للجهة المختصة (إدارة المساحة العسكرية) الحق فى تعليق أو وقف نشاط البحث العلمى البحرى الذى يجرى داخل المناطق البحرية إذا تمت مخالفة التعهدات التى صاحبت عرض طلب الترخيص بالبحث العلمى، ومن بينها اتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة البحرية من التلوث، فإذا لم يتخذ الشخص طالب الترخيص بالبحث العلمى التدابير المذكورة لحماية البيئة البحرية من التلوث؛ جاز لهيئة المساحة العسكرية الحق فى تعليق نشاط البحث العلمى الخاص بذلك المخالف أو وقفه لحين امتثال القائم بالبحث العلمى للشروط المطلوبة.

وقد ورد النص على ذلك فى المادة الثامنة من النظام فى فقرتها الأولى، وهى تقرر أنه:

«١- يكون للجهة المختصة الحق فى تعليق أو وقف أية أنشطة بحث علمى بحرى تجرى داخل المناطق البحرية عند مخالفة هذه الأنشطة للبيانات والتعهدات التى بنى عليها الترخيص بالبحث العلمى. وفى مجال العقاب على الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكام نظام البحث العلمى والبحرى فى المناطق البحرية التابعة للمملكة العربية السعودية، يقرر النظام عقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنتين وغرامة لا تقل عن (٢٠٠,٠٠٠) مائتى ألف ريال سعودى أو إحدى هاتين العقوبتين، بالإضافة

إلى عقوبة تكميلية تتمثل فى جواز مصادرة سفن البحث ومعداته وإلزام المتهم بإزالة الأضرار الناجمة عن كل جريمة ترتكب بالمخالفة لأحكام ذلك النظام، وقد ورد النص على تلك العقوبات فى المادة الخامسة عشرة من النظام إذ تقرر:

«١- مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد مقررة بموجب الشريعة الإسلامية أو الأنظمة المعمول بها فى المملكة، ومع عدم الإخلال بأحكام القانون الدولى، يعاقب من يخالف هذا النظام بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن (٢٠٠,٠٠٠) مائتى ألف ريال سعودى، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

٢- يجوز أن تكون سفن البحث ومعداته محلاً للمصادرة فى حالات الإخلال الجسيم بأحكام هذا النظام.

٣- يلتزم من يخالف هذا النظام وما تم الاتفاق عليه بإزالة الأضرار الناجمة عن هذه المخالفة، فإذا لم يقم بذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره من الجهة المختصة، يكون للمملكة إزالة هذه المخالفة على نفقة المخالف». وهكذا يقرر النظام عقوبة الحبس والغرامة أو أيهما، ويعطى للجنة المحاكمة سلطة جوازية فى مصادرة سفن البحث ومعداته كعقوبة تكميلية، وإلزامه بإزالة الأضرار النجمة عن جريمته خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إخطاره من إدارة المساحة العسكرية بوزارة الدفاع، فإذا لم يقم المتهم بإزالة تلك الأضرار خلال المدة المذكورة يكون للمملكة الحق فى إزالة كافة الأضرار التى نجمت عن جريمة المخالف على نفقة المتهم المخالف.

الفرع الرابع - حماية البيئة فى نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية:

صدر نظام حماية البيئة فى المناطق المحمية للحياة الفطرية بموجب الأمر الملكى الكريم رقم: م/١٢ وتاريخ ١٤١٥/١٠/٢٦هـ، وقد حددت مواد إصداره بداية العمل به بعد مرور تسعين يوماً من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية[٦].

ويهدف نظام حماية البيئة فى المناطق المحمية للحياة الفطرية إلى حماية الحياة الفطرية، ويعمل على إنمائها فى المملكة العربية السعودية، وذلك ما أكده النظام فى مادته الأولى التى تقرر: «يسمى هذا النظام نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية ويهدف إلى حماية الحياة الفطرية وإنمائها فى المملكة»، ويقصد بالمناطق المحمية التى يعنى ذلك النظام بحمايتها تلك المناطق التى تحددها الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها، وهذا ما نصت عليه المادة الثانية من نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية، إذ تنص على أنه «يقصد بالمناطق المحمية .. المناطق التى تحددها الهيئة بموجب هذا النظام، وتكون لغرض حماية الحياة الفطرية فى المملكة».

وفى سبيل حماية الحياة الفطرية فى المناطق المحمية اعتبر المنظم السعودى أن هناك مجموعة من الأفعال تمثل جرائم بيئية لمخالفتها لأحكام نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية، ومن أمثلة تلك المخالفات الصيد بجميع أشكاله إذا تم بالمخالفة للقواعد الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية، والاحتطاب، والرعى أو الزراعة وحصاد المواد النباتية أو جمعها أو تحطيم فصائلها أو قطفها، ورمى النفايات والمخلفات.

وقد وردت تلك المخالفات فى المادة الثالثة عشرة من النظام؛ إذ تنص على أنه:

«مع عدم الإخلال بما تقضى به الأنظمة الأخرى، يعتبر مخالفة لأحكام هذا النظام القيام فى المناطق المحمية بأى عمل من الأعمال الآتية:

١- الصيد فى جميع أشكاله ووسائله ما لم يتم وفقاً للقواعد التى يصدرها مجلس الإدارة.

٢- التعرض لسيجات المناطق المحمية.

٣- الاحتطاب والرعى أو الزراعة أو التبعيل داخل المناطق المحمية ما لم يتم وفقاً للقواعد التى يصدرها مجلس الإدارة.

٤- حصاد المواد النباتية أو جمعها أو تحطيم فصائلها أو قطعها أو تشويهها أو استئصالها أو قطفها أو أخذها من المناطق المحمية بأية طريقة كانت، أو إتلاف الأشجار الحية.

٥- رمى النفايات والمخلفات بجميع أشكالها.

٦- إحداث أى عمل له أثر سلبى على الأحياء الفطرية داخل المناطق المحمية لم ينص عليها آنفاً».

وفى مجال العقوبات يقرر النظام العقاب على الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكامه فى المادة الرابعة عشرة من النظام فى فقرتها الأولى، إذ تنص على أنه:

(مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد يفرضها نظام آخر، يعاقب كل من يخالف أحكام هذا النظام أو لائحته التنفيذية بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً أو بغرامة لا تزيد على (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال، أو بهما معاً. وفى حالة تكرار المخالفة يجوز الحكم بمصادرة المركبات وأدوات ووسائل الصيد البرية التى استخدمت فى ارتكاب المخالفة أو مضاعفة الغرامة.

وباستقراء ذلك النص يتبين لنا أنه يرخص للجان المكونة فى إمارات المناطق النظر فى الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكام ذلك النظام والمشكلة وفقاً لنص المادة السابعة مـــن نظام صيد الحيوانات والطيور البرية (لجان مشـــتركة من وزارة الداخلية والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية) والتى ورد النص عليها فى المادة الخامسة عشرة من نظـــام المناطق المحمية للحياة الفطرية بعد تعديلها بموجب المرســـوم الملكى رقم: م/٨ وتاريخ ١٦/٤/١٤٢٠هـ وألمح نص العقاب ســـالف البيان إلى أن لتلك اللجان الحق فى معاقبة المتهم بالسجن مدة أقصاها ثلاثون يوماً أو الغرامة التى لا يزيد حدها الأقصى على عشرة آلاف ريال سعودى أو بالعقوبتين معاً (السجن والغرامة).

ويرخص النظام للجنة المذكورة بجواز أن تقضى على المتهم بعقوبة تكميلية فى حالة العـــود لارتكاب الجريمة مرة أخرى، وتتمثل تلك العقوبة فى مصادرة المركبات وأدوات ووســـائل الصيد البرية التى اســـتخدمها المتهم فى ارتكاب جريمته أو أن تقضى عليه بمضاعفة الغرامة الوارد النص عليها فى مادة العقاب سالفة البيان.

وتطبيقـــاً لذلك قضت لجنة محاكمة مخالفى نظام الصيد والمناطق المحمية بإمارة منطقة الجـــوف بمعاقبة متهمين عـــن واقعة دخولهما منطقة (حـــرة الحرة) المحمية بســـيارة واصطيادهما لغزال عن طريق صدمه بســـيارة، وقد تحرر عنها المحضر رقم (٣٦٨٣/٧٤٢٧) شرطة منطقة الجوف وتاريخ ٢٨/١٠/١٤٢١هـ، وانتهت اللجنة المذكورة إلى إدانة المتهمين فقضت بمعاقبة المتهم الأول صاحب الســـيارة بالســـجن لمدة شـــهر وتغريمه مبلغ (١٠٠٠٠) عشـــرة آلاف ريال سعودى ومعاقبة المتهم الثانى بالسجن لمدة شهر وتغريمه مبلغ (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال سعودى.

وصدر قرار لجنة مخالفى نظام الصيد والمناطق المحمية بمنطقة الحدود الشمالية رقم (٤) وتاريـــخ ١٣/٢/١٤٢٢هـ بتغريم متهمين مبلغ (٤٠٠٠) أربعة آلاف ريال للمتهم الأول ومبلـــغ (٢٠٠٠) ألفى ريال للمتهم الثانـــى، وذلك لدخولهما محمية (حرة الحرة) وحيازة أسلحة وذخيرة فى سيارتهما الجيب عائدة للمتهم الأول غير مرخصة.

كما قضت لجنة محاكمة مخالفى نظامى الصيد والمناطق المحمية بمنطقة الجوف بقرارها رقم (١) لعام ١٤٢١هـ بمعاقبة متهمين بالسجن لمدة خمسة عشر يوماً وتغريم الأول (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال، والثاني (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال؛ وذلك لدخولهما محمية (حرة الحرة) واصطيادهما غزالاً عن طريق صدمه بالسيارة.

الفرع الخامس - حماية البيئة فى نظام المراعى والغابات:

صدر نظام المراعى والغابات بموجب المرسوم الملكى الكريم رقم م/٥٥ وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٢٥هـ. وقد أكد هذا النظام حماية البيئة من خلال حظره الإضرار بالأشجار وبالنباتات بأنواعها فى أراضى المراعى والغابات والمتنزهات الطبيعية سواء بالقطع أو الحرق أو أى وسائل أخرى تعمل على موت أو ضعف هذه النباتات أو استعمال مواد تعمل على تلوثها أو تلوث بيئتها أو رمى المخلفات الصلبة أو السائلة.

وقد ورد ذلك فى المادة الثالثة عشرة فقرة أ، ج من نظام المراعى والغابات، إذ تنص على أنه:

«أ- يحظر الإضرار بالأشجار والشجيرات النامية أو بالقرب منها، أو استعمال أى وسيلة أخرى تتسبب فى إضعاف أو موت الأشجار أو الشجيرات أو الأعشاب النامية فى بيئتها الطبيعية.

ب- ....

ج- لا يجوز رمى أو ترك أو دفن المخلفات أو الملوثات أو المشتقات البترولية أو البلاستيكية أو النفايات ونباتات المراعى والمحميات الرعوية والبيئية».

وفى مجال العقاب على الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكام المادة الثالثة عشرة سالفة البيان فقد ورد النص عليها فى المادة الخامسة عشرة من النظام التى تقرر:

«يعاقب كل من يخالف أحكام المادتين (الثانية عشرة والثالثة عشرة) بغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال، بحسب الأضرار الناجمة عن المخالفة وتضاعف العقوبة فى حال التكرار مع إصلاح الأضرار الناجمة عن المخالفة بقدر الإمكان»، فالنص يعطى للجنة المشكلة بقرار من وزير الزراعة (المشكلة للفصل فى الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكام ذلك النظام) السلطة التقديرية في أن تقضى على المتهم بعقوبة الغرامة المالية، وتقدر اللجنة قيمة تلك الغرامة وفقاً للأضرار الناجمة عن المخالفة على ألا تزيد قيمة تلك الغرامة على خمسين ألف ريال.

وقد حددت المادة الخامسة عشرة فقرة (٢ ، ٣) من اللائحة التنفيذية لنظام المراعى والغابات (الصادرة بموجب قرار وزير الزراعة رقم (١١٢٠٠وتاريخ ١٤٢٦/٢/٢٤هـ) قيمة الغرامات المقررة على الجرائم الوارد النص عليها فى المادة الثالثة عشرة فقرة أ، ج سالفة البيان على النحو التالى:

«٢- يعاقب كل من يخالف أحكام الفقرات (أ، ب) من المادة الثالثة عشرة من النظام بغرامة تقدر بخمسمائة ريال عن كل شجيرة وألف ريال عن كل شجرة، وإذا

تكررت المخالفة تضاعف العقوبة وبحد أعلى يصل إلى خمسين ألف ريال. وفى جميع الحالات السابقة تصادر المواد المضبوطة مع إصلاح الأضرار الناجمة عن المخالفة وفقا لما ورد فى المادة الخامسة عشرة من النظام.

٣- يعاقب كل من يخالف الفقرة (ج) من المادة الثالثة عشرة من النظام بغرامة تبدأ بألف ريال لكل دونم وتضاعف العقوبة فى حالة التكرار حسب حجم المخالفات والأضرار الناتجة مع إزالة المخالفات وبحد أعلى للغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال».

وهكذا يتبين لنا مدى حرص المنظم السعودى على إضفاء الحماية الجنائية على بيئة المراعى والغابات من خلال تقريره للمحظورات سالفة البيان والوارد النص عليها فى المادة الثالثة عشرة من النظام، ثم تقريره للعقوبات الوارد النص عليها فى المادة الخامسة عشرة من النظام والمادة الخامسة عشرة من اللائحة التنفيذية على نحو ما سلف بيانه.

المبحث الثالث - الصور التجريمية لتلوث البيئة:

يجرم النظام كل ما من شأنه تلويث البيئة، سواء كانت البيئة البرية أو البيئة الهوائية أو البيئة البحرية. وفى هذا المبحث سنتناول الصور التجريمية للبيئة بأنواعها الثلاثة فى ثلاثة مطالب.

المطلب الأول - خصائص الصور التجريمية لتلوث البيئة:

فى إطار ما تم استعراضه من الصور التجريمية لتلوث البيئة سواء كانت البرية أو الهوائية أو البحرية، يمكن أن نستخلص أن الجرائم البيئية ذات طبيعة خاصة؛ إذ تتكون من وقائع إجرامية متنوعة ومتطورة فى الزمان ومتغيرة فى المكان (فرحات، ١٤١٩هـ) وأنها ذات سمات تميزها عن غيرها من الجرائم وتتمثل فيما يلى:

أولاً- من حيث الركن المادى للجرائم البيئية:

النشاط الإجرامى:

يتسم النشاط الإجرامى للجرائم البيئية على اختلاف أنواعها بما يلى:

أ- إيجابية السلوك الإجرامى:

تتحقــق هــذه الجرائم بأفعال إيجابية، أى من خلال نشــاط مــادى يأتيه الجانى ومن شــأن ذلك النشــاط المســاس بالبيئة، ومن أمثلة ذلك الجرائم التى تتعلق بتلوث البحــار، فتلوث البحر الإقليمى عن طريق إلقاء مخلفات الســفن أمر يجرمه النظام، حتى ولو كان الإلقاء فى عرض البحر، ولكن بالقرب من المياه الإقليمية بصورة تســمح بوصول هذه المخلفات إلى الشــواطئ وتلويثها (هنــداوى، ١٩٨٥م)، (HUET,1979). كذلك جريمة التلويث السمعى أو الضوضاء وتشتمل على أفعال إيجابية بطبيعة الحال ســواء مصدرهــا الفرد أم كانت صادرة مــن المصانع وآلاتها المختلفــة. ويلاحظ فى هذه الجرائم إيجابية الســلوك الذى يعتد به ليكون النمــوذج القانونى لهذه الجرائم، وإن كان هذا لا يمنع أن تقع بعض الجرائم البيئية بســلوك ســلبى، ومن أمثلة ذلك ما نصــت عليه المادة (٣/٨) من النظام العام للبيئة من ضــرورة (التزام الجهات العامة والأشــخاص باستعمال تقنيات التدوير وإعادة اســتخدام الموارد) وما ورد النص عليه فــى المادة (٢٢) من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة اســتخدامها من أنه: «فــى حالة تصريف مياه الصرف الصحــى المعالجة إلى البحار يجب اتباع المواصفات الوطنيــة لحماية البيئــة...»، فمجرد الامتناع عن الالتزام باســتعمال تقنيات التدوير وإعادة الاســتخدام المنصــوص عليها فى المادة (٣/٨) من النظــام العام للبيئة، وعدم اتبــاع المواصفات الوطنية لحماية البيئة فى تصريــف مياه الصرف الصحى المعالجة إلى البحار الوارد النص عليها فى المادة (٢٢) من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة يشكل ذلك (جريمة بيئية سلبية) يعاقب عليها النظام.

ب- الجريمة البيئية بين الاستمرار والتأقيت:

نستطيع أن نقرر أن بعض الجرائم البيئية وقتية، ومن أمثلتها (جريمة الصيد فى جميع أشــكاله ووسائله داخل المناطق المحمية بالمخالفة للقواعد التى يصدرها مجلس إدارة الهيئــة الوطنية لحماية الحياة الفطريــة وإنمائها) والوارد النص عليها فى المادة (١/١٣) من نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية (١٨) الصادر بالمرســوم الملكى رقم م/١٢ وتاريــخ ١٤١٥/١٠/٢٦هـ. كما أن بعض الجرائم البيئة جرائم (مســتمرة) ومن أمثلتهــا جريمة (إلقاء أو تصريف أى ملوثات ضارة أو أى نفايات ســامة أو خطرة أو إشعاعية من قبل السفن فى المياه الإقليمية السعودية أو المنطقة الاقتصادية الخالصة) والوارد النص عليها فى المادة (٢/١٤) من النظام العام للبيئة.

ثانياً - من حيث النتيجة الإجرامية:

تعـد النتيجة الإجرامية فى جرائم الاعتداء على البيئة من المسـائل الدقيقة التى يصعب إثباتها، ويرجع ذلك إلى طبيعة هذه الجرائم وما يتحقق منها من نتائج، فقد لا تتحقق فى الحال ولكن تتحقق بعد فترة طالت أم قصرت، وهذه النتيجة قد تتحقق فى مكان مباشـرة النشـاط الإجرامى، وقد تتحقق فى مكان آخر داخل الدولة نفسها، أو تتعدى حدود الدولة التى ارتكب فيها النشاط الإجرامى المضر بالبيئة إلى دولة أخرى، كما هو الحال فى جرائم تلوث البحار والأنهار. هنداوى (١٩٨٥م).

وتتسم النتيجة الإجرامية البيئية بخصوصية الضرر البيئى، فمن الصعب التخلص النهائى من الأفعال الضارة بالبيئة فى أحوال كثيرة، كما هو الحال عند تسرب النفط أو أحد مشتقاته إلى مياه البحار أو الأنهار.

وأخيراً يثير الضرر مشكلة تحديد هوية المضرور: هل هو الإنسان أم البيئة؟ وهل هذا الضرر مادى أم معنوى؟ وهل يشـترط للتعويض عن هذا الضرر أن يكون الضرر حالاً أم يكتفى بقبول الضرر الاحتمالى الذى سـيحدث من جراء فعل الإضرار بالبيئة للحكم بالتعويض؟

وأرى أن الإجابة عن تلك الأسـئلة تتمثل فى أن كلاً من الإنسـان والبيئة يصيبهما الضرر على السـواء، وأن ذلك الضرر مادى ومعنوى فى آن واحد، وأنه يشترط للحكم بالتعويض أن يكون الضرر الناجم عن تلوث البيئة حالاً.

ثالثاً- من حيث الركن المعنوى:

تعد جرائم تلوث البيئة من الجرائم التى يدق فيها البحث عن الركن المعنوى؛ نظراً لأن الفاعـل فـى هذه الجريمة قد يكون شـخصاً طبيعياً أو معنويـاً. وهذه الجرائم شـأنها شـأن باقى الجرائم الأخرى: تتخذ إحدى صورتين، الأولى (عمدية) والثانية (غيـر عمدية)، وإن كان يغلب عليها كونها عمديـة، فالأصل أنها جرائم عمدية ما لم يعاقب المشـرع عليها فى صورة غير عمدية بنص صريح. الشلتاوى (١٩٩١م) ونعرض للصورتين على النحو التالى:

١- جرائم تلوث البيئة العمدية:

وفقـاً للأحـكام العامة فى القصـد الجنائى، يجب أن يعلم المتهـم بماديات الفعل المرتكب، ويجب أن تتجه إرادته نحو تحقيق النتيجة الإجرامية، وهو ما يسمى بالقصد

الجنائى العام، بل قد يتطلب المشرع نية خاصة لدى فاعل الجريمة. حسنى، (١٩٨٢م) وهـو ما يسـمى (بالقصد الجنائى الخـاص). ويتمثل القصـد الجنائى الخاص فى انصـراف نية الجانى إلى غاية معينة، أو هو نية دفعتـه إلى ارتكاب الفعل الإجرامى باعث خاص (السـعيد، ١٩٦٢م، مأمون، ١٩٨٥م). وفى مجال الجرائم البيئية يلاحظ أن المشـرع يكتفـى بالقصد الجنائى (العام دون الخاص)، فقـد لا يقصد الجانى من إلقـاء مواد ضارة فى البحار تلويث المياه أو قتل ما بها من كائنات بحرية، وإنما مجرد التخلـص من تلك المواد الضارة. وتتميـز جرائم البيئة بأن القصد الجنائى فيها غير محدد؛ إذ إنها لا تسـتهدف شـخصاً معيناً بذاته ويرجع ذلك إلى طابعها الانتشارى، باعتبارهـا تنصب على عناصر البيئة، ومنها ما هو متحرك كالماء والهواء؛ الأمر الذى يجعل آثارها تمتد لتشمل قطاعاً واسعاً من المجنى عليهم، بل قد يتسع نطاقها ليشمل دولاً متعددة. (الهريشى، ١٩٩٨م).

٢- جرائم تلوث البيئة غير العمدية:

يشترط القانون فى معظم الجرائم البيئية ضرورة توافر العمد. مرجع ذلك أهمية هـذه الجرائم ومـدى تأثيرها فى المجتمع، وعلى الرغم من هذا يمكن أن تنسـب إلى الفاعل أحياناً فى تلك الجرائم ارتكاب جريمة بيئية غير عمدية إذا كان نص التجريم الـوارد فى القانـون المنظم لها يعترف بإمكانية توافر تلـك الجريمة فى صورتها غير العمدية. هنداوى (١٩٨٥م). فعلى سـبيل المثال هنـاك جرائم لا تتصور إلا بالصورة العمدية، ومن ذلك (جريمة إلقاء النفايات الضارة أو الملوثة فى المياه الإقليمية السعودية) سالفة البيان، ولكن هناك من الأفعال ما يمكن أن يسأل عنها الجانى فى صورتها غير العمديـة. فمثلاً فى جريمة (تصريف مياه الصرف الصحى المعالجة إلى البحار دون اتباع المواصفات الوطنية لحماية البيئة) الوارد النص عليها فى المادة الثانية والعشرين من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة اسـتخدامها يمكن أن تتحقق النتيجة الإجراميـة فى هذه الجريمة عن عمـد، كما يمكن أن يكون عن طريق الإهمال، والمهم هنا ما ترتب على ذلك النشاط الإجرامى من نتائج ولا يهم ما إذا كان عن عمد أم عن إهمـال (DELAS,MARTY and LAMBRECHTS,1978). ويدعـم وجهة النظر هـذه عدم النص فى نظـام مياه الصرف الصحى المعالجة سـالف البيان على عقوبة معينـة للجريمة إذا كانت عمدية، وعقوبـة أخرى إذا كانت الجريمة غير عمدية وإنما سوّى النظام بين الجريمتين فى العقوبة فى المادة التاسعة والعشرين وهى:

١- غرامة ماليه لا تقل عن (١٠٠٠) ريال ولا تزيد على (٥٠٠٠٠) خمسـين ألف ريال

مع إزالة موضوع المخالفة وإصلاح ما تلف بسببها على نفقة المخالف، وأخذ التعهد اللازم بعدم تكرار مخالفة أحكام هذا النظام.

٢- فى حالة تكرار المخالفة لأحكام هذا النظام تشدد العقوبة، ويجوز قفل مياه الصرف الصحى المعالجة لمدة لا تزيد على ستة أشهر.

وهكذا يتضح أن نظام البيئة السعودى العام قد سوى بين الجريمتين فى الجزاء، إذا ثبت لدى القضاء إمكانية إسناد النشاط للجانى، دونما نظر إلى ما إذا كان الجانى لديه القصد الجنائى على ارتكاب ذلك الفعل، فتحقق فى جانبيه (صورة العمد) أو لم يكن لديه القصد الجنائى مع ارتكاب ذلك الفعل فتحقق فى جانبيه (صورة الإهمال أو الخطأ).

رابعاً - من حيث جهة المحاكمة:

يُلاحَظ أن المنظم السعودى يحرص فى كافة الأنظمة البيئية التى عرضنا لها على أن يسند أمر الفصل فى الجرائم البيئية إلى لجان مشكلة بمعرفة الوزير المختص تتكون هذه اللجان من ثلاثة أعضاء أحدهم متخصص فى الأنظمة، وفى لجان أخرى تشكل من ثلاثة أعضاء أحدهم يحمل مؤهلاً شرعياً، ونجد مثالاً لذلك فيما ورد النص عليه فى المادة السابعة من نظام صيد الحيوانات والطيور البرية، وما ورد النص عليه فى المادة (٣١) من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة استخدامها، وكذا ما ورد النص عليه فى المادة (١٨) من نظام المراعى والغابات وجميعها تسند أمر الفصل فى الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لأحكام تلك الأنظمة إلى لجان مشكلة من ثلاثة أعضاء أحدهم متخصص فى الأنظمة أو يحمل مؤهلاً شرعياً، بل إن بعض الأنظمة جعلت من الوزير المختص جهة العقاب كما هو الحال فى نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية فى المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية، إذ تجعل المادة العاشرة من ذلك النظام أمر الفصل فى الجرائم التى ترتكب بالمخالفة لهذا النظام من اختصاص وزير الزراعة، فيكون الوزير المختص جهة اتهام وتحقيق فى وقت واحد، وهو أمر محل نظر، إذ تقتضى أصول المحاكمة ضرورة الفصل بين جهة الاتهام وجهة المحاكمة.

وفى رأينا أن ثمة ضرورة لإسناد أمر التحقيق بداءة فى الجرائم البيئية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام عملاً بنص المادة السادسة عشرة من نظام الإجراءات الجزائية السعودى، وهى تقرر «تختص هيئة التحقيق والادعاء العام وفقاً لنظامها بإقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها أمام المحاكم المختصة». والذى عليه العمل فى المخالفات

لبيئيـــة أنها تعرض على اللجان المذكـــورة دون تحقيق وتقرر تلك اللجان معاقبة المتهم ون إجـــراء تحقيق رغم أن جميع المخالفات المنصوص عليها فى كافة الأنظمة البيئية ـــى مخالفات جنائية يعاقب عليها المشـــرع بعقوبات جنائية قد تصل إلى حد العقاب السـجن مدة خمس سـنوات، كما هو الحال فى العقوبة المقـررة بالمادة (١/١٨) من لنظـام العام للبيئة والتى تجعل عقوبة مخالفة ذلك النظام تصل إلى السـجن بما لا زيد على خمس سنوات، من هنا نرى ضرورة عرض تلك المخالفات على هيئة التحقيق الادعــاء العام لتتولى التحقيـــق فيها وإحالتها إلى جهة المحاكمة إن ثبتت التهمة بحق لمتهم أو حفظها إن كان لذلك مقتضى.

ويرى الباحث اسـتكمالاً لذلـك الطرح ولتحقيق العدالة الناجـزة ضرورة أن تتم حاكمة المتهم محاكمة عادلة تكفل له فيها كافة الضمانات المقررة فى مرحلة المحاكمة لجنائية من حقه فى الدفاع عن نفسه والاستعانة بمدافع عنه، والمساواة أمام القضاء، محاكمته فى جلسات علانية، ومعاملته على أنه برىء حتى تثبت إدانته بحكم قضائى هائى قاطع وضرورة تسـبيب الحكم الصادر بإدانتـه، والنطق به فى علانية، ثم حقه ـــى الطعن فى الحكم الصادر بإدانته وجميعهـا ضمانات للمتهم فى مرحلة المحاكمة لجنائيـة (البدري، ٢٠٠٢م). ويسـتلزم ذلك الأمر من وجهـة نظرنا ضرورة محاكمة لمتهـم بجرائم بيئية أمام محكمـة جنائية متخصصة، كأن تخصـص دائرة بالمحاكم لعامة لنظر قضايا البيئة تشكل من قاضى فرد، ويتم الطعن فى الأحكام الصادرة عن لك الأحكام أمام دائرة استئنافية تشكل من ثلاثة قضاة، وبذلك تتحقق محاكمة عادلة لمتهم بجرائم بيئية تتفق وشدة العقوبات المقررة فى تلك الأنظمة والتى قد تصل فى عض الجرائم إلى السجن خمس سنوات على نحو ما سلف بيانه.

لمطلب الثانى - جرائم تلوث البيئة البرية:

تتشـكل البيئة البرية من مكونات تكون فـى مجموعها النظام البيئى البرى. وتلك لمكونـات قد تقـوم على عناصر حيـة، كالحيوانات والطيور والحشـرات والقوارض الكائنات الدقيقة الأخرى، والغطاء النباتى كالمراعى والغابات. وقد تقوم على عناصر غير حية كالتربة والآثار والمبانى.

وتتعرض مكونات البيئة البرية لتهديد العديد من المخاطر الطبيعية والاصطناعية، يتعمـل تلك المخاطر على إضعاف النظام البيئى، وقد تجعله عرضة للتهدم والانهيار. العودات، باصهي، ١٤٠٩هـ).

وقــد جرم المنظم الســعودى العديد من الأفعال التى تحدث تلويثــاً للبيئة البرية، وذلــك رغبة منه فى إضفاء الحماية الجنائية الموضوعيــة للبيئة من التلوث. ونتناول جرائم تلوث البيئة البرية فى ثلاثة فروع على النحو التالى:

الفرع الأول - جريمة تلوث البيئة بواسطة النفايات الخطرة أو السامة أو الإشعاعية:

جرم المنظم الســعودى إدخال النفايات الســامة أو الإشــعاعية فى المادة (١٤/١) من النظام العام للبيئية الصادر بموجب المرســوم الملكى رقم م/٣٤ وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ، وهى تنص على أنه: (١- يحظر إدخال النفايات الخطرة أو السامة أو الإشعاعية إلى المملكة العربية السعودية، ويشمل ذلك مياهها الإقليمية أو المنطقة الاقتصادية الخاصة).

كما ورد النص على تجريم رمى النفايات والمخلفات فى المادة (٥/١٣) من نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية الصادر بالمرســوم الملكى الكــريم م/١٢وتاريخ ١٤١٥/١٠/٢٦هـ والتــى يجرى نصها على أنه: «مع عدم الإخــلال بما تقضى به الأنظمة الأخرى، يعتبر مخالفة لأحكام هذا النظام القيام فى المناطق المحمية بأى عمل من الأعمال الآتية:

١- ...... ٢- ...... ٣- ...... ٤- ...... ٥- رمــى النفايــات والمخلفــات بجميــع أشــكالها». وبموجب هذه النصوص جرم المشــرع إدخال النفايات الخطرة أو السامة أو الإشــعاعية إلى المملكة العربية الســعودية، كما جرم إلقاء النفايات والمخلفات فى المناطق المحمية. وقد ألزم المشرع السعودى المنوط بهم إنتاج أو نقل أو تخزين أو تدوير أو معالجة المواد السامة أو الخطرة أو الإشعاعية بالتخلص منها، وقد ورد ذلك الالتزام فــى المــادة (٢/١٤) من النظام العام للبيئة، وهى تنص علــى أنه «يلتزم القائمون على إنتاج أو نقل أو تخزين أو تدوير أو معالجة المواد السامة أو المواد الخطرة والإشعاعية، بالتخلص منها والتقيد بالإجراءات والضوابط التى تحددها اللوائح التنفيذية».

ويقصد بالنفايات الخطرة ما يترتب عن الأنشــطة والعمليات المختلفة من مخلفات ليس لها استخدامات أخرى وتحتفظ بخواص المواد الخطرة[٧].

الركن المادى:

فى ضوء هذه النصوص يتضح لنا تعدد صور النشاط الإجرامى، فقد يتخذ صورة إدخال النفايات الخطرة أو الإشعاعية أو السامة إلى أراضى المملكة العربية السعودية، وقد يتخذ صورة إلقاء النفايات والمخلفات فى المناطق المحمية.

الركن المعنوى:

تعد هذه الجريمة بصورها المختلفة جريمة عمدية؛ إذ لابد أن تتصرف إرادة الجانى إلى ارتكاب النشاط الإجرامى المكون لهذه الجريمة، وأن يكون عالماً بأن ما أدخله للبلاد نفايات خطرة أو إشعاعية أو سامة، أو أنه يلقى النفايات والمخلفات فى المناطق المحمية، وأن هذه الأفعال مجرمة ويعاقب عليها النظام.

وتتجسد النتيجة الإجرامية لهذا النشاط الإجرامى فى الضرر البيئى. وهذه النتيجة تتفق فيها جميع جرائم تلويث البيئة. وبالطبع تتجسد النتيجة الإجرامية لهذه الجريمة فى تلويث البيئة نتيجة دخول النفايات الخطرة أو الإشعاعية أو السامة لأراضى المملكة العربية السعودية أو إلقاء النفايات والمخلفات فى المناطق المحمية.

ويشترط أن يكون نشاط الجانى هو سبب الإضرار بالبيئة (النتيجة الإجرامية) أى أن يكون إدخال النفايات الخطرة أو الإشعاعية أو السامة إلى أراضى المملكة هو سبب الضرر البيئي (حشيش، ٢٠٠١م)، وأن يكون إلقاء النفايات والمخالفات سبب ضرر المناطق المحمية بيئياً.

العقوبة:

١- عاقب المنظم السعودى على جريمة إدخال النفايات الخطرة أو السامة أو الإشعاعية إلى المملكة العربية السعودية فى المادة (١/١٨) من النظام العام للبيئة بالسجن لمدة لا تزيد على خمس سنوات أو بغرامة مالية لا تزيد على (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف ريال، أو بهما معاً مع الحكم بالتعويضات المناسبة، وإلزام المخالف بإزالة المخالفة. وأجاز المشرع للقاضى الحكم على المخالف بعقوبة تكميلية بإغلاق المنشاة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً، وشدد المشرع السعودى العقاب فى حالة العود بعقاب المخالف بزيادة الحد الأقصى لعقوبة السجن على ألا يتجاوز ضعف المدة (١٠ سنوات)، أو بزيادة الحد الأقصى للغرامة على ألا يتجاوز ضعف هذا الحد (مليون ريال سعودى)، أو بالعقوبتين معاً السجن والغرامة بعد زيادتهما بما لا يتجاوز الضعف مع الحكم بالتعويضات المناسبة وإلزام المخالف بإزالة المخالفة مع جواز إغلاق المنشأة بصفة مؤقتة أو دائمة.

٢- عاقب النظام السعودى على جريمة رمى النفايات والمخلفات بجميع أشكالها فى المادة (١٤) من نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً أو بغرامة لا تزيد على (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال سعودى، أو

بعقوبتى السـجن والغرامة معاً. وأجاز النظام للجنة المشـكلة من الوزير المختص لمحاكمـة المخالفين لأحكام هذا النظام(٨) فى حالـة العود الحكم بعقوبة تكميلية، وهى مصادرة المركبات وأدوات ووسـائل الصيد البرية التى استخدمت فى ارتكاب المخالفـة، أو مضاعفـة الغرامة بحيث لا تزيد على (٢٠٠٠٠) عشـرين ألف ريال سعودى.

الفرع الثانى - جريمة الصيد داخل المدن والقرى والأماكن المحظورة:

ورد النـص على هذه الجريمة فى المادة الرابعة من نظام صيد الحيوانات والطيور البرية الصادر بالمرسـوم الملكـى رقم ٨ وتاريـخ ١٤٢٠/٤/١٦ هـ، وهى تنص على أنه (لا يجـوز الصيد داخل المدن والقـرى، ولا فى الأماكن والأوقات التى يحظر فيها، ولا بالوسائل المحظور الصيد بها، وذلك وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية).

أولاً - الركن المادى للجريمة:

يتمثل الركن المادى للجريمة بصفة عامة فى السلوك الإجرامى والنتيجة الإجرامية وعلاقـة السـببية بينهما. وهذه الجريمة شـأن غيرها يتكون ركنهـا المادى من هذه العناصر الثلاثة.

١- النشاط الإجرامى:

يمكن القول بصفة عامة إن النشـاط الإجرامى لجرائم البيئة يتجسـد فى كل فعل من شـأنه إحداث تلويث للبيئة. وفى هذه الجريمة يتمثل النشاط الإجرامى فى أحد أفعال الصيد داخل مدن المملكة العربية السعودية أو قراها أو فى الأماكن أو الأوقات التى حظر المشـرع الصيد فيها أو أن يكون الصيد بوسيلة يحظر بها، ويقصد بالصيد (المطاردة أو الإمسـاك أو الجرح أو القتل لأى حيوان أو طير برى). ويشترط أن تكون هذه الأفعال المكونة للنشـاط الإجرامى لهده الجريمة غير مرخص بها لأنه لو رخص له بذلك لكان فعله مشروعاً، ومن ثم لا يكون فعله سلوكاً إجرامياً.

٢- النتيجة الإجرامية:

تتمثل النتيجة الإجرامية فى هذه الجريمة فى الصيد داخل المدن والقرى والأماكن المحظور فيها الصيد بالوسـائل المحظور بها الصيد، وما يترتب على ذلك من تغيرات ضارة بالبيئة وإفسادها.

٣- علاقة السببية:

يشترط أن يكون نشاط الجانى هو سبب الإضرار بالبيئة (النتيجة الإجرامية)، أى يكون الصيد داخل المدن أو القرى أو الأماكن المحظور فيها الصيد أو الصيد بوسائل محظور الصيد بها هو السبب فى حدوث الضرر البيئى.

ثانياً - الركن المعنوى:

تعد هذه الجريمة من الجرائم العمدية التى لا يتصور العقاب عليها فى صورة غير عمدية؛ الأمر الذى يستلزم كى تتم مساءلة الفاعل عن صيده داخل المدن أو القرى أو الأماكن المحظور فيها الصيد أو الأوقات غير المصرح فيها بذلك أو الصيد بوسائل محظورة، أن يكون الفاعل قد أقدم على فعله هذا بإرادته الحرة المختارة. ولا يشترط انصراف نية الفاعل إلى تحقيق غاية معينة، إذ لا يشترط أن يهدف من صيده للطيور أو الحيوانات البرية تحقيق كسب مادى على سبيل المثال، إذ لا عبرة بالباعث على الجريمة، وهو ما يعرف بالقصد الجنائى الخاص. فالمبدأ المستقر أن الباعث والغاية لا يحسبان بين عناصر القصد الجنائى، وإن كانا نبيلين فهما لا ينفيانه. (حسني، ١٩٨٢م).

ثالثاً - العقوبة:

عاقب النظام السعودى مرتكب هذه الجريمة بالغرامة التى لا تزيد على (٢٠٠٠٠) عشرين ألف ريال، وأجاز النظام مضاعفة الغرامة فى حالة العود إلى المخالفة، وأجاز أيضاً الحكم بمصادرة الأسلحة والآلات والأدوات التى تم استعمالها فى الصيد، كما يجوز الحكم بمصادرة الحيوانات والطيور التى تم اصطيادها، هذا ما نصت عليه المادة السادسة من نظام صيد الحيوانات والطيور البرية.

وتطبيقاً لذلك قضت لجنة محاكمة مخالفى نظام الصيد والمناطق المحمية بإمارة منطقة الحدود الشمالية (لجنة مشتركة من وزارة الداخلية والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية، وتتكون من ثلاثة أعضاء، يحمل أحدهم مؤهلاً شرعياً) بقرارها رقم ٤ لسنة ١٤٢٢هـ وتاريخ ١٤٢٢/٢/١٣هـ بإدانة متهمين على جريمة دخولهما منطقة محمية، وهى منطقة (حرة الحرة) وبحيازتهما أسلحة دون الحصول على ترخيص بحملها من الجهة الإدارية المختصة، فقضت اللجنة بمعاقبة المتهم الأول بتغريمه مبلغ (٤٠٠٠) أربعة آلاف ريال سعودى، كما قضت بمعاقبة المتهم الثانى بتغريمه مبلغ (٢٠٠٠) ألفى ريال سعودى.

كمـا قضت لجنة محاكمة مخالفى نظامى الصيد والمناطق المحمية بجزان بقرارها رقم (١٧) وتاريخ ١٤٢٢/١٢/٢٧هـ بمعاقبة خمسة صيادين بتغريم كل واحد منهم مبلغ (٢٠٠٠) ألفى ريال سـعودى ومصادرة الأسـلحة والذخائر والأجهزة، وذلك لضبطهم بمنطقـة شـرورة وبحوزتهم سـيارتان وثلاث بنادق رشـاش كلاشـنكوف وذخيرتها وبندقيتان شوزن وذخيرتها وجميعها بغير ترخيص من الجهة الإدارية المختصة وجهازا نداء وثلاثة أجهزة ماجلان وثمانية أرانب مقتولة وأربعة كلاب صيد.

وقضـت لجنة معاقبـة مخالفى نظام الصيـد والمناطق المحميـة بمنطقة نجران بقرارهـا رقم (١٣) وتاريخ ١٤٢٢/١٢/٢٧هـ بمعاقبة تسـعة صيادين بتغريم كل واحد منهم مبلغ (١٠٠٠) ألف ريال سعودى ومصادرة الأسلحة غير المرخصة وجهازى النداء؛ وذلك لضبطهم وبحوزتهم ثلاث سيارات ورشاش كلاشنكوف وذخيرته ورشاش شوزن وذخيرته وسـاكتون نارية وذخيرتها وجهازا نداء، وجميعها غير مرخص بها من الجهة الإدارية المختصة.

الفرع الثالث - جريمة استخدام مياه الصرف الصحى غير المعالجة أو المياه الملوثة فى الرى أو الزراعة:

جرم المنظم السـعودى استخدام مياه الصرف الصحى غير المعالجة أو المياه الملوثة فى الرى أو الزراعة. وقد ورد ذلك فى المادة الخامسـة عشرة من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة اسـتخدامها الصادر بالمرسوم الملكى الكريم رقم م/٦ وتاريخ ١٤٢١/١٢/١٣هـ، إذ تنـص على أنه «لا يجوز اسـتخدام ميـاه الصرف الصحى غير المعالجة أو المياه الملوثة بشـكل عـام فى الرى أو الزراعة بجميـع أنواعها. ولا يجوز زراعـة الخضروات لما يلامس ثمره سـطح التربة، إلا بعـد الحصول على تصريح من وزارة الزراعة والمياه مبنى على تحليل للمياه من وزارة الصحة أو وزارة الشئون البلدية والقرويـة أو أى جهة معتمدة من قبل وزارة الصحـة، يثبت خلوها من التلوث وتوضح اللوائح التنفيذية كيفية ذلك».

أولاً - الركن المادى:

يتمثل الركن المادى للجريمة فى عدة صور، فقد يتخذ النشاط الإجرامى صورة استخدام مياه الصرف الصحى غير المعالجة أو المياه الملوثة فى رى الأراضى الزراعية أو فى العمليات الزراعية بجميع أنواعها، وقد يتخذ النشاط الإجرامى صورة زراعة الخضروات أو أى شىء

يلامس ثماره سطح التربة دون الحصول على ترخيص بذلك من وزارة الزراعة والمياه يفيد تحليل المياه المستخدمة فى الزراعة أو الرى بمعرفة وزارة الصحة أو وزارة الشئون البلدية والقروية أو أى جهة أخرى معتمدة من وزارة الصحة، ويثبت ذلك الترخيص أن تحليل المياه المستخدمة فى الرى أو الزراعة أثبت خلوها من التلوث.

النتيجة الإجرامية:

تتمثل النتيجة الإجرامية لهذه الجريمة فى تلويث البيئة الزراعية نتيجةٍ استخدام المياه الملوثة وغير المعالجة فى الزراعة والرى مع ما يصاحب ذلك من تفشٍ للأمراض نتيجة استخدام المياه الملوثة والتى أدت إلى تلوث المنتجات الزراعية.

ثانياً - الركن المعنوى:

هذه الجريمة بصورتيها عمدية؛ إذ لا بد أن تنصرف إرادة المتهم إلى ارتكاب النشاط الإجرامى المكون لهده الجريمة، وأن يكون على علم باستخدامه مياهاً ملوثة فى الزراعة أو الرى أو أنه غير حاصل على ترخيص بأن المياه المستخدمة فى الرى والزراعة خالية من التلوث، أو أنه يخرج عن ضوابط الترخيص الممنوح له من الجهة المختصة. (الشلتاوى، ١٩٩١م).

ثالثاً - العقوبة:

يعاقب النظام على هذه الجريمة عملاً بالمادة التاسعة والعشرين من نظام مياه الصرف الصحى غير المعالجة وإعادة استخدامها فى فقرتها الأولى (بعقوبة الغرامة المالية التى لا تقل عن (١٠٠٠) ألف ريال ولا تزيد على (٥٠٠٠٠) خمسين ألف ريال، وإلزام المتهم المخالف بإزالة موضوع المخالفة وإصلاح ما تم إتلافه على نفقته الخاصة وأخذ التعهد اللازم عليه بعدم تكرار تلك المخالفة فى المستقبل. ثم يأتى المشرع فى الفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرين ويقرر تشديد العقوبة فى حالة العود (تكرار المخالفة) ويعطى النظام اللجنة المنوط بها النظر فى توقيع العقوبة على المخالف [٩] سلطة جوازية فى أن تقضى بقفل مياه الصرف المعالجة على المخالف لمدة لا تزيد على ستة أشهر.

وهذه العقوبة التى أوردها النظام فى الفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرين من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة غير واضحة؛ إذ تنص تلك الفقرة على أنه (فى

حالة تكرار المخالفة لأحكام هذا النظام تشدد العقوبة) دون ذكر للعقوبات المشددة التى يمكن أن تلجأ إليها اللجنة المنوط بها النظر فى توقيع العقاب على المخالف بما يعطى لتلـك اللجنة الحق فى توقيع عقوبات على مخالفات لم يـرد النص عليها فى النظام المذكـور، وهـو ما يعد مخالفة صارخة لأحد أهم المبادئ الأساسـية فى التشـريعات الجنائية، هذا المبدأ هو (شـرعية الجرائم والعقوبات)؛ إذ يعنى مبدأ شرعية الجرائم والعقوبـات حصر مصادر التجـريم والعقاب فى نصوص القانـون، فتحديد الأفعال التـى تعد جرائم وبيان أركانها وتحديد العقوبات المقررة لها سـواء من حيث نوعها أو مقدارهـا، كل ذلك من اختصاص المنظم وليس للقاضى شـأن فى ذلك، وكل ماله هو تطبيق ما يضعه المنظم من نصوص فى هذا الشأن[١٠].

وتمثل المادة (٢/٢٩) من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة إخلالاً واضحاً للنظام الأساسى للحكم السعودى الصادر بالمرسوم الملكى رقم (أ)/٩٠ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ والذى ينص فى المادة الثامنة والثلاثين منه على أن (العقوبة شـخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شـرعى، أو نص نظامى، ولا عقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامى). فقد أكدت المادة المذكورة مبدأ شـرعية الجرائم والعقوبات من خلال أعلى النظم مرتبة وقيمة فى المملكة العربية السعودية وهو النظام الأساسى للحكم. حسنى (١٩٨٢م)، (البدري، ٢٠٠٢م)، والواجب تطبيق أحكامه وعدم مخالفتها أو تعطيلها إعمالاً لنص المادة الثانية والثمانين من النظام الأساسـى للحكم التى تنص علـى أنه (... لا يجوز بأى حال من الأحـوال تعطيل حكم من أحكام هذا النظام، إلا أن يكـون ذلك مؤقتاً فى زمن الحـرب، أو فى أثناء إعلان حالة الطوارئ، وعلى الوجه المبين بالنظام).

وهو مـا يتضح معه مدى حرص النظام السـعودى على إضفـاء القيمة النظامية الكبيـرة لمبدأ شـرعية الجرائم والعقوبات، حتى إنه حـرص على النص على ذلك فى النظام الأساسى للحكم.

الفرع الرابع - حماية البيئة فى نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية فى المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية:

حرص نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية فى المياه الإقليمية للمملكة العربية السـعودية (والصـادر بموجب الأمر الملكى رقـم :م/٩ وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٧هـ والمنشور بجريدة أم القرى فى عددها رقم (٣١٨٩) وتاريخ ١٤٠٨/٤/٢٠هـ) على حماية

الثروة المائية الحية فأكد فى المادة السادسة من النظام أنه: «لا يجوز قطع الأشجار أو الأعشاب النامية على سواحل المملكة أو فى الجزر التابعة لها، أو نقل الأترية أو بيض الطيور والسلاحف، أو أية مواد عضوية منها، أو القيام بردميات ساحلية إلا بعد موافقة وزارة الزراعة والمياه على ذلك بالتنسيق مع الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها» فيجرم النظام القيام بأفعال قطع الأشجار أو الأعشاب التى تنمو على السواحل السعودية أو فى أى جزيرة تتبع المملكة العربية السعودية، كما يجرم النظام مجرد نقل الأترية أو بيض الطيور والسلاحف أو نقل المواد العضوية، أو القيام بردم أى جزء ساحلى ما لم تصدر موافقة بذلك من وزارة الزراعة.

وفى مجال العقاب يقر النظام عقوبة السجن التى لا تزيد على ستة أشهر أو الغرامة بحد أقصى (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال سعودى أو بالعقوبتين معاً (السجن والغرامة) على كل من يرتكب جريمة بالمخالفة لأحكام ذلك النظام أو لوائحه، وذلك ما قرره النظام فى المادة التاسعة منه التى تنص على: «مع عدم الإخلال بالعقوبات الأشد المنصوص عليها فى الأنظمة واللوائح والقرارات الأخرى، يعاقب كل من يخالف أى حكم من أحكام هذا النظام أو لوائحه بالسجن مدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تزيد على (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال، أو بالعقوبتين معاً، وذلك عن كل مخالفة».

وتطبيقاً لذلك صدر قرار وزير الزراعة لفرع الثروة السمكية بمحافظة (الجبيل) بتغريم أحد الصيادين مبلغ (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال سعودى وإيقاف قاربه عن مزاولة الصيد والإبحار لمدة شهر، وذلك لضبط قاربه وبه شباك صيد تستعمل بطريقة غير نظامية فى صيد الربيان. كما صدر قرار وزير الزراعة لفرع الثروة السمكية بمحافظة (الجبيل) بتغريم أحد الصيادين مبلغ (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال سعودى عن كل قارب وإيقاف قواربه المخالفة عن الصيد والإبحار لمدة ثلاثة أشهر؛ وذلك لضبطها وبها شباك غير نظامية.

وصدر قرار وزير الزراعة لفرع الثروة السمكية بمنطقة (جازان) بتغريم أحد الصيادين مبلغ (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال وإيقاف قاربه عن مزاولة الصيد والإبحار لمدة شهر؛ وذلك لضبطه وهو يصطاد فى المنطقة المحمية (رأس الطرفة).

المطلب الثالث - جرائم تلوث البيئة الهوائية:

يعد تلوث البيئة الهوائية من الأمور التى تتسبب فى كثير من الأمراض للإنسان، التى باتت منتشرة بصورة كبيرة فى عصرنا الحالى، من هنا كان اهتمام المشرع

الوضعى السـعودى بحماية البيئة الهوائية، من خلال النص على تجريم بعض الأفعال التى تسهم بشكل كبير فى تلوث البيئة الهوائية. وسنتناول جرائم تلوث البيئة فى ثلاثة فروع على النحو التالى:

الفرع الأول - جريمة عدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتخزين المخلفات والأتربة:

جرم النظام السـعودى عدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتخزين المخلفات والأتربة الناتجة عن الحفر والتنقيب والبناء والهدم، وقد ورد النص على ذلك فى المادة (١٢/١) مـن النظام العام للبيئيـة، إذ تنص على أنه (يلتزم من يقـوم بأعمال الحفر أو الهدم أو البنـاء أو نقـل ما ينتج عن هذه الأعمال من مخلفـات أو أتربة باتخاذ الاحتياطات اللازمة للتخزين والنقل الآمن لها ومعالجتها والتخلص منها بالطرق المناسبة. [١١]

أولاً - الركن المادى:

وفقاً لهذا النص يكمن السـلوك الإجرامى لهـذه الجريمة فى عدم اتخاذ المخالف الاحتياطـات اللازمة لتخزين المخلفات والأتربة الناتجة عـن أعمال الحفر والتنقيب والبناء والهدم التى يقوم بها المخالف. (الجندى، ٢٠٠١م).

ثانياً - الركن المعنوى:

تعـد هذه الجريمـة من الجرائم العمدية؛ إذ لا بد أن تنصـرف إرادة المخالف إلى ارتكاب النشـاط الإجرامى المكون لهذه الجريمة، وأن يكون المخالف على علم بأنه لم يتخـذ الاحتياطات اللازمـة لتخزين المخلفات والأتربة الناتجة عـن الحفر والتنقيب والبناء والهدم، ورغم ذلك تتجه إرادته إلى ارتكاب الأفعال المكونة للنشـاط الإجرامى الذى يشكل الركن المادى للجريمة.

النتيجة الإجرامية:

تتمثـل النتيجة الإجرامية لهذا النشـاط الإجرامى فى تلويث البيئة الهوائية نتيجة عـدم اتخاذ الاحتياطات الواجبة لتخزين المخلفـات والأتربة وأعمال الحفر والتنقيب والبناء والهدم.

العقوبة:

ورد النــص على عقوبة تلك الجريمـــة فى المادة (١٨) من النظــام العام للبيئة، إذ تقــرر لهذه الجريمة عقوبـــة الغرامة المالية التى لا تزيد على (١٠٠٠٠) عشــرة آلاف ريـــال، وإلزام المخالف بإزالة المخالفة، ويقـــرر النظام زيادة الحد الأقصى للغرامة بما لا يتجاوز ضعف الحد الأقصى للغرامة (٢٠٠٠٠) عشـــرين ألف ريال، وذلك فى حالة عـــودة المخالف لارتكاب تلــك الجريمة مرة أخرى مع إلزامه بإزالـــة المخالفة، ويخول النظام اللجنة التى يشـــكلها الوزير المختص [١٢] للنظر فى أمر تلك المخالفات وتوقيع العقوبات المنصوص عليها فى النظام العام للبيئة ســـلطة جوازية فى أن تقضى بعقوبة تكميلية، وهى إغلاق المنشأة المخالفة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً.

الفرع الثانى - جريمة حرق الوقود وانبعاث دخان أو غازات أو أبخرة ومخلفات تجاوز الحدود المسموح بها بالمقاييس البيئية:

ورد النـــص علـــى تلك الجريمة فى المـــادة (٢/١٢) من النظام العـــام للبيئة، وهى تنص على أنه «يجب عند حرق أى نوع من أنواع الوقود أو غيره ســـواء كان للأغراض الصناعية أو توليد الطاقة أو أى أنشطة أخرى أن يكون الدخان أو الغازات أو الأبخرة المنبعثة عنها والمخلفات الصلبة والسائلة الناتجة، فى الحدود المسموح بها فى المقاييس البيئية».

أولاً - الركن المادى:

يتجسد الركن المادى لهذه الجريمة فى نشاط إجرامى واحد يتمثل فى عملية حرق الوقود أو أى مادة أخرى، ســـواء كان لأغراض صناعية أو توليد الطاقة أو أى نشـــاط آخر، ويترتب على ذلك الحرق انبعاث دخان أو غازات أو أبخرة أو مخلفات سواء كانت صلبة أو سائلة بنسب تجاوز الحدود المسموح بها فى المقاييس البيئية.

النتيجة الإجرامية:

تتمثل النتيجة الإجرامية فى هذه الجريمة فى تلويث البيئة الهوائية نتيجة لانبعاث الدخـــان أو الأبخرة أو الغازات أو المخلفات المنبعثة من عملية حرق الوقود أو أى مادة آخرى مما أدى إلى تلوث البيئة الهوائية.

ثانياً - الركن المعنوى:

تتخــذ هذه الجريمة صورة العمد؛ إذ لا بد أن تتصــرف إرادة الجانى إلى ارتكاب النشــاط الإجرامى المكــون لهذه الجريمة، وأن يكون على علــم بأنه يقوم بحرق وقود أو أى مــادة أخرى ينبعــث منها مواد ضارة بالبيئة الهوائية والمــواد المنبعثة فى الهواء جراء ذلك الحرق تجاوز نسبته الحدود المسموح بها ومعه المقاييس البيئية، ورغم ذلك تتصرف إرادته لارتكاب النشاط الإجرامى المكون لتلك الجريمة.

العقوبة:

ورد النــص على عقوبة تلك الجريمة فى المادة (١٨) من النظام العام للبيئية، وهى تقرر لهذه الجريمة عقوبة الغرامة المالية التى لا تزيد على (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال، وإلزام المخالف بإزالة المخالفة، ويقرر النظام زيادة الحد الأقصى للغرامة بما لا يتجاوز ضعــف الحد الأقصــى للغرامة (٢٠٠٠٠) عشــرين ألف ريال، وذلك فــى حالة عودة المخالــف لارتكاب تلك الجريمة مرة أخرى مع إلزامه بإزالة المخالفة، ويعطى الشــارع اللجنــة التى يشــكلها الوزير المختص للنظر فى أمر تلــك المخالفات وتوقيع العقوبات المنصوص عليها فى النظام العام للبيئية سلطة تقديرية فى أن تقضى بعقوبة تكميلية، وهى إغلاق المنشأة المخالفة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً.

الفرع الثالث - جريمة استخدام آلات ومكبرات الصوت بطريقة تجاوز حدود المقاييس البيئية:

ورد النص على هذه الجريمة فى المادة (٣/١٣) من النظام العام للبيئة، وهى تنص على أنه «يلتزم كل من يباشر الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها باتخاذ التدابير اللازمــة لتحقيق مــا يأتى. ١-...... ٢-...... ٣- الحد مــن الضجيج وخاصة عند تشــغيل الآلات والمعدات واستعمال آلات التنبيه ومكبرات الصوت، وعدم تجاوز حدود المقاييس البيئية المسموح بها المبينة فى اللوائح التنفيذية».[١٣]

أولاً - الركن المادى:

يتمثل النشاط الإجرامى لهذه الجريمة فى تشغيل الآلات والمعدات واستعمال آلات التنبيه ومكبرات الصوت بطريقة تجاوز الحد المسموح به وفقاً للمقاييس البيئية.

النتيجة الإجرامية:

تتمثل النتيجة الإجرامية فى الضوضاء والتلوث السمعى الناجم عن استخدام الآلات والمعدات وآلات التنبيه ومكبرات الصوت.

ثانياً - الركن المعنوى:

تعد هذه الجريمة من الجرائم العمدية؛ إذ يشترط انصراف إرادة الجانى إلى تشغيل الآلة أو استخدام آلة التنبيه أو مكبرات الصوت، وأن يكون عالماً بأن من شأن هذا التشغيل أو الاستخدام إحداث ضجيج وضوضاء، وأن هذا الضجيج يزيد على الحد المسموح به، ويشكل جريمة يعاقب عليها النظام، ورغم ذلك تتجه إرادته إلى ارتكاب الأفعال المادية المكونة للنشاط الإجرامى المكون للركن المادى لتلك الجريمة.

العقوبة:

ورد النص على عقوبة تلك الجريمة فى المادة (١٨) من النظام العام للبيئة، التى تقرر لهذه الجريمة عقوبة (الغرامة المالية التى لا تزيد على (١٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال، وإلزام المخالف بإزالة المخالفة، ويقرر النظام زيادة الحد الأقصى للغرامة بما لا يتجاوز ضعف الحد الأقصى للغرامة (٢٠٠٠٠) عشرين ألف ريال، وذلك فى حالة عودة المخالف إلى ارتكاب تلك الجريمة مرة أخرى مع إلزامه بإزالة المخالفة)، ويعطى النظام اللجنة التى يشكلها الوزير المختص للنظر فى أمر تلك المخالفات وتوقيع العقوبات المنصوص عليها فى النظام العام للبيئة سلطةً تقديريةً فى أن تقضى بعقوبة تكميلية، وهى إغلاق المنشأة المخالفة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً.

المطلب الرابع - جرائم تلوث البيئة البحرية:

يعد مصطلح البيئة البحرية Marine Environment، أحد المصطلحات الحديثة نسبياً فى فقه القانون الدولى، فقد درج هذا الفقه على استعمال مصطلح (البحر) للدلالة على تلك المساحات من الكرة الأرضية المغمورة بالماء المالح، والمتصلة فيما بينها دون عوائق، حيث تم تعريف البحر بأنه «مسطحات المياه المالحة التى تجمعها وحدة واحدة متكاملة فى الكرة الأرضية جمعاء، ولها نظام هيدروجرافى واحد». (الغنيمي، ١٩٧٠م)، أو بأنه «مساحات المياه المالحة المتصلة ببعضها اتصالاً حراً طبيعياً». (بشير، ١٩٧٤م).

وقد ظل هذا المفهوم التقليدى سائداً فى فقه القانون الدولى حتى كانت أعمال الدورة السابعة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، وقد عقدت فى جنيف ونيويورك عام ١٩٧٨م، حيث تم التوصل إلى مصطلح البيئة البحرية Marine Environment الذى يتضمن فى محتواه معنى الحياة البحرية (Marine Life) ثم جاءت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وأبرمت فى عام ١٩٨٢م فصاغت هذا المفهوم الحديث للبيئة البحرية، ليصبح علامة بارزة فى الفكر القانونى الدولى، إذ نظرت الاتفاقية إلى البيئة البحرية على أنها نظام بيئى. (هاشم، ١٩٩١م).

ويعد التلوث البحرى[١٤] من أقدم صور التلوث البيئى، وقد بدأ التهديد الجاد بهذا النوع من التلوث مع ازدياد نشاط النقل البحرى الدولى وظهور الناقلات العملاقة التى تحمل شحنات من المواد الضارة بالحياة البحرية بشكل خاص والصحة بمعناها الواسع. (فتحى، ٢٠٠١م). وسنتناول جرائم تلوث البيئة البحرية فى فرع وحيد، وهو:

جريمة إلقاء أو تصريف ملوثات أو نفايات فى المياه الإقليمية:

ورد النص على هذه الجريمة فى المادة (٣/١٤) من النظام العام للبيئة، التى تنص على أنه «يحظر إلقاء أو تصريف أى ملوثات ضارة أو نفايات سامة أو خطرة أو إشعاعية من قبل السفن أو غيرها، فى المياه الإقليمية أو المنطقة الاقتصادية الخالصة».

أولاً - الركن المادى:

يتمثل النشاط الإجرامى لهذه الجريمة فى عدة صور، منها قيام السفن بإلقاء أو تصريف ملوثات ضارة فى المياه الإقليمية أو المنطقة الاقتصادية الخالصة، أو قيام السفن بإلقاء، أو تصريف النفايات السامة أو الخطرة أو النفايات المشعة فى المياه الإقليمية السعودية أو المنطقة الاقتصادية الخالصة.[١٥]

النتيجة الإجرامية:

تتمثل النتيجة الإجرامية لهذه الجريمة فى تلويث المياه الإقليمية بتلك النفايات السامة والضارة بصحة الإنسان والكائنات البحرية.

ثانياً - الركن المعنوى:

تعد هذه الجريمة عمدية؛ إذ يشترط أن تنصرف إرادة الجانى (ربان السفينة أو المسئول عنها أو أى شخص) إلى إلقاء المواد الملوثة أو النفايات السامة فى البحر الإقليمى، مع علمه بأنه يلقيها فى البحر الإقليمى أو فى المنطقة الاقتصادية الخالصة للمملكة العربية السعودية، ورغم ذلك يرتكب الأفعال المكونة للنشاط الإجرامى لتلك الجريمة.

العقوبة:

ورد النص على العقوبة المقررة لهذه الجريمة فى المادة (١/١٨) من النظام العام للبيئة، إذ يقرر المشرع العقاب عليها «بالسجن لمدة لا تزيد على خمس سنوات أو بغرامة مالية لا تزيد على (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف ريال، أو بالعقوبتين معاً مع إلزام المحكوم عليه بالتعويضات المناسبة وإزالة المخالفة» وتعطى المادة المذكورة للجهة التى ستنظر فى أمر تلك الجريمة (ديوان المظالم أو لجنة يشكلها الوزير المختص) سلطة تقديرية فى أن تقضى بإغلاق المنشأة أو حجز السفينة لمدة لا تتجاوز تسعين يوماً، وتقرر المادة معاقبة الجانى فى حالة العود بزيادة الحد الأقصى لعقوبة السجن على ألا يتجاوز ضعف المدة (١٠ سنوات) أو بزيادة الحد الأقصى للغرامة على ألا يتجاوز ضعف هذا الحد (١٠٠٠٠٠٠) مليون ريال أو بالعقوبتين معاً مع إلزامه بالتعويضات المناسبة وإزالة المخالفة، وتقرر المادة سلطة جوازية للجهة التى تنظر فى جريمة الجانى فى أن تقضى بعقوبة تكميلية، وهما إغلاق المنشأة بصفة مؤقتة أو دائمة أو حجز السفينة بصفة مؤقتة أو مصادرتها.

المبحث الرابع - المسئولية الجنائية عن جرائم البيئة:

يقصد بالمسئولية الجنائية صلاحية فاعل الجريمة لتحمل العقوبة المقررة لها قانوناً وبمعنى آخر إلزام الجانى بتحمل عقوبة الجريمة التى ارتكبها.

وفى مجال تلوث البيئة يقصد بالمسئولية خضوع مرتكب جريمة التلوث البيئى التى توافرت أركانها للعقوبة المقررة لها. غير أن القول بتحمل شخص معين مسئولية جريمة معينة يستلزم أولاً إسنادها إلى ذلك الشخص (بلال، ١٩٨٨م). والأصل أن الإنسان يسأل عن خطئه الشخصى، وذلك تطبيقاً لمبدأ شخصية المسئولية الجنائية، فلا يسأل أحد عن جريمة غيره، فكل نفس بما كسبت رهينة. واستثناءً من ذلك الأصل نجد أن القانون الجنائى أقر المسئولية عن فعل الغير. (طه، ١٩٩٠م).

ولما لجرائم الإضرار بالبيئة من طبيعة خاصة؛ تطلَّب ذلك دائماً وجود صفة خاصة فى مرتكب الجريمة، حيث إن الاعتداء قد يتم من شخص طبيعى، وقد يتم من شخص معنوى كهيئة أو مصنع أو باخرة، وبالتالى تقع المسئولية على عاتق الأشخاص القائمين على إدارة ذلك الشخص المعنوى.

المطلب الأول - مسئولية الشخص الطبيعى:

يعد من القواعد الجنائية المسلم بها فى القانون الجنائى قاعدة أن المسئولية الجنائية شخصية، فلا يعاقب الشخص إلا عن الجريمة التى ارتكبها بوصفه فاعلاً لها أو شريكاً فيها، وذلك تطبيقاً لمبدأ (شخصية العقوبة) الذى يعتبر أهم مبادئ التشريع الجنائى الحديث، وقد نص عليها النظام الأساسى للحكم السعودى فى المادة رقم (٣)، التى تقرر أن «العقوبة شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعى، أو نص نظامى، ولا عقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامى».

ويترتب على ذلك أنه لا يسأل أحد ولا يعاقب عن جريمة ارتكبها غيره. ومع ذلك فإن الرغبة فى توفير حماية فعالة ضد بعض الصور التجريمية فى إطار المشروعات الاقتصادية والمؤسسات الصناعية. (مهدى، ١٩٩٨م). وفى مواد تلوث البيئة دعت إلى الخروج عن مبدأ شخصية العقوبة وشخصية المسئولية، وذلك بعقاب أشخاص لم يكونوا فى الواقع هم الفاعلين الماديين للجريمة ولم ينطبق عليهم وصف الاشتراك فى الجريمة بمفهومه القانونى فظهرت تبعاً لذلك فكرة المسئولية الجنائية عن فعل الغير. (الهمشرى، ١٩٦٩م). وعلى ذلك فإن مسئولية الشخص الطبيعى قد تكون مسئولية شخصية قائمة على أساس الفعل الشخصى، وقد تكون مسئولية عن الجرائم التى يرتكبها غيره.

الفرع الأول - المسئولية عن الفعل الشخصى:

تعد مسئولية الشخص الطبيعى عن فعله الشخصى من القواعد المستقرة فى القانون الجنائى، بيد أن تطبيق هذا المبدأ تعترضه بعض الصعوبات من الناحية العملية تتعلق بتحديد شخص المسئول عن الفعل الإجرامى؛ لأن تحديد الفعل الشخصى الذى هو أساس المسئولية الجنائية لشخص الفاعل ليس بالأمر الهين فى كثير من الجرائم البيئية، فجرائم تلويث الهواء - على سبيل المثال - التى تقع فى منطقة معينة قد يكون مسئولاً عنها أصحاب المصانع والمنشآت التجارية والخدمية فى مناطق أخرى.

وقــد تتعدد بحيث يكون من الصعب الوقوف على مصدر معين منها كمصدر رئيســى ووحيــد للتلوث. هنداوى، (١٩٨٥م). فضلاً عن أن النتائج الناشـئة عن فعل التلوث غالبـاً ما يتأخر ظهورها حيث تسـتغرق فترة زمنية طويلة قبـل أن تظهر آثارها على السـطح بحيث يمكن تحسسها والشعور بها، فضلاً عن أنها فى الأغلب الأعم تتفاعل بشـكل متلاحق بحيث يصعب ربط النتيجة الأخيرة الحاصلة مع السبب الأول للتلوث أو مع سـبب بعينه. الهريشـى، (١٩٩٨م). وإزاء هذه الصعوبات التى تكتنف تحديد شـخص المسئول فإن تعيين الشخص الطبيعى المسئول عن جريمة تلويث البيئة قد يتم إما بواسطة القانون نفسه وهو ما يعرف بالإسناد القانونى، وهذه الوسيلة يندر اللجوء إليهـا، فمن النـادر أن يحدد القانون الجنائى، فى نصـوص التجريم الخاصة بتلويث البيئة، مرتكب الجريمة، إذ يستخدم دائماً ألفاظاً عامة تنطبق على أى شخص يتسبب فى إحداث النتيجة الإجرامية بمقتضى نص التجريم كأن يسـتخدم عبارة (كل من...) أو (كل من تسبب فى...)، وبذلك يترك للقاضى الجنائى مسئولية تحديد من هو فاعل الجريمة الذى يقصده القانون.

وقد يتم تحديد الشـخص الطبيعى المسـئول عن جريمة تلويـث البيئة عن طريق الإسناد المادى الذى يعتمد على الأساليب والتقنيات المطبقة فى القانون العام لتحديد فاعل الجريمة، فالإسـناد المادى يقـوم على محاولة إدراك الصلـة بين الفعل المجرم والفاعل، وبمقتضاه يعتبر فاعلاً للجريمة الشخص الذى ينفذ العناصر المكونة للجريمة كما حددها القانون. وهذه الطريقة تغلب على جرائم البيئة إذ يعتمد عليها فى تحديد المسئول جنائياً فى جرائم تلوث البيئة.

ووفقاً لهذه الطريقة من طرق الإسـناد يعتبر مسئولاً عن جريمة التلوث كل شخص يرتكب النشـاط المادى المكون لهذه الجريمة، سواء كان ذلك بنفسه أو مع آخرين، كما يعتبر مسئولاً أيضاً عن جريمة التلوث البيئى كل شخص يمتنع عن اتخاذ التدابير التى تقتضيها القوانين (الأنظمة) واللوائح. الهريشـى، (١٩٩٨م). وتطبيقاً لذلك ورد فى المادة الثالثة عشرة من نظام البيئة العام فى المملكة النص على أنه «يلتزم كل من يباشر الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها باتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق ما يأتى:

١- عدم تلوث المياه السـطحية أو الجوفية أو الخدمية أو الساحلية بالمخلفات الصلبة أو السائلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

٢- المحافظة على التربة واليابسة والحد من تدهورها أو تلوثها.

٣- الحد من الضجيج وخاصة تشغيل الآلات والمعدات واستعمال آلات التنبية ومكبرات الصوت وعدم تجاوز حدود المقاييس البيئية المسموح بها المبينة فى اللوائح التنفيذية».

وهكذا يتحدد المسئول جنائياً، وفقاً لهذه المادة، بأنه كل شخص لم يتخذ التدابير اللازمة لتحقيق ما ورد النص عليه فى تلك المادة بما يناسب نشاطه الإنتاجى أو الخدمى الذى يقوم به.

الفرع الثانى - مسئولية الشخص الطبيعى عن فعل الغير:

تقر التشريعات العقابية المسئولية الجنائية عن فعل الغير فى مجالات الجرائم الاقتصادية والصحية والنشر، إذ تقرر مسئولية المتبوع الجنائية عن أعمال تابعيه، وذلك متى فرضت القوانين واللوائح على المتبوع واجب ضمان تنفيذ الأحكام والتنظيمات المنصوص عليها فيها والإشراف المباشر على تنفيذ تابعيه لها. ومن ذلك، على سبيل المثال، مسئولية رئيس تحرير الجريدة والناشر عن الجرائم التى ترتكب بطريق النشر ومن التشريعات التى تقر تلك المسئولية قانون العقوبات المصرى ونجد تطبيقاً لذلك فيما ورد النص عليه فى المادة (١٧٨) مكرراً/١ من القانون المذكور، وهى تنص على أنه «إذا ارتكبت الجرائم المنصوص عليها فى المادة السابقة عن طريق الصحف يكون رؤساء التحرير والناشرون مسئولين كفاعلين أصليين بمجرد النشر». فتقرر تلك المادة المسئولية الجنائية لرئيس تحرير الصحيفة عما ينشر فى الجريدة من موضوعات أو أخبار تمثل جريمة من جرائم النشر. كما تقرر تلك المادة أيضاً مسئولية الناشر عما ينشر فى المؤلفات التى تصدر عن دار النشر التى يرأسها إذا احتوت تلك المؤلفات على موضوعات تمثل جريمة من جرائم النشر وفقاً لقانون العقوبات.

ويثار التساؤل: عرفت الأنظمة البيئية هذا النوع من المسئولية (المسئولية الجنائية للمتبوع عن أعمال تابعيه)، فهل يسأل رئيس المنشأة التى تسبب أحد العاملين فيها فى تلويث البيئة؟ واقع الحال أن القوانين البيئية تقر هذا النوع من المسئولية بنسبة كبيرة، وما ذلك إلا لأن غالبية حالات التلوث البيئى تنجم عن طريق الأنشطة التى تمارس من خلال المنشآت الصناعية أو الورش الحرفية أو المؤسسات الاقتصادية أو الخدمية المختلفة والتى غالباً ما يلزم القانون أصحابها أو المديرين العاملين فيها بتنفيذ واحترام التنظيمات المقررة لحماية البيئة من التلوث كل فى نطاق منشأته، وفى حدود الأنشطة التى يمارسها فيها كما يلزم القانون أصحاب المنشآت أو المديرين فيها

بمراقبة العاملين لديهم والإشراف على أنشطتهم وأساليبهم فى تنفيذ هذه التنظيمات البيئية الخاصة. الهريشى (١٩٩٨م).

وإقرار المسئولية الجنائية عن فعل الغير فى المجال الجنائى يند عن المبادئ العقابية الأساسية؛ وذلك لمخالفتها لأحد أهم المبادئ العقابية المستقرة من جانب الفقه والقضاء فى القانون الجنائى، ألا وهو مبدأ (شخصية العقوبة)، إلا أن الباحث يرى أن إقرار تلك المسئولية فى مجال تلويث البيئة له ما يسوِّغه. فمما لا شك فيه أن ذلك يضمن تنفيذ أحكام القوانين البيئية، إذ تتضمن تلك القوانين نصوصاً تلزم ملاك المنشأة أو رؤساءها بتجهيزها بالأجهزة والمعدات اللازمة لحماية البيئة من التلوث الناتج عن الأنشطة التى تمارسها هذه المنشآت مثل تركيب أجهزة تنقية المياه وتوفير وسائل السلامة المهنية، ونظراً لارتفاع تكاليف هذه الأجهزة يتقاعس رؤساء المنشآت عن توفيرها على الأقل بالمواصفات القياسية المطلوبة مما يعرض البيئة للتلوث الأمر الذى يلزم معه إلزام هؤلاء وتحميلهم المسئولية الجنائية فى حالة إخلالهم بهذه الالتزامات، فضلاً عن أن العقوبات المنصوص عليها فى الأنظمة البيئية خاصة المالية منها كبيرة يعجز عن تنفيذها على العامل بالمنشأة مما يجعلها عقوبة شكلية غير قابلة للتنفيذ على عكس رئيس المنشأة الذى يمكن تنفيذ العقوبة عليه.

وبمطالعة الأنظمة البيئية السعودية، نجد أنها خلت من تقرير مسئولية الشخص الطبيعى عن فعل الغير بصورة واضحة ومحددة، إنما تعرف إقرار مسئولية صاحب المنشأة أو الجهات العامة، ففى مجال مسئولية صاحب المنشأة تقرر المادة (٣/١٢) من النظام العام للبيئة «يجب على صاحب المنشأة اتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لضمان عدم تسرب أو انبعاث ملوثات الهواء داخل أماكن العمل إلا فى حدود المقاييس البيئية المسموح بها» وفى مجال مسئولية الجهات العامة تقرر المادة (١/٤) من النظام العام للبيئة «على كل جهة عامة اتخاذ الإجراءات التى تكفل تطبيق القواعد الواردة فى هذا النظام على مشروعاتها أو المشروعات التى تخضع لإشرافها، أو تقوم بترخيصها والتأكد من الالتزام بالأنظمة والمقاييس والمعايير البيئية المبينة فى اللوائح التنفيذية لهذا النظام»؛ الأمر الذى نستطيع معه أن نقرر أن الأنظمة البيئية السعودية لا تقرر مسئولية الشخص الطبيعى الجنائية عن فعل الغير، وإنما تقرر مسئولية الشخص المعنوى عن الجرائم البيئية التى تقع منه.

وإذا استطلعنا قانون البيئة المصرى رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م نجد أنه يقر مسئولية الشخص الطبيعى الجنائية عن فعل الغير؛ إذ تنص المادة (٧٢) من القانون المذكور

على أنه «مع مراعاة أحكام المادة (٩٦) من هذا القانون يكون ممثل الشخص الاعتبارى أو المعهود إليهِ بإدارة المنشـآت المنصوص عليها فى المادة (٦٩) التى تصرف فى البيئة المائية مسئولاً عما يقع من العاملين بالمخالفة لأحكام المادة المذكورة وعن توفير وسائل المعالجة طبقاً للمعايير والمواصفات الواردة باللائحة التنفيذية لهذا القانون وتوقع عليه العقوبات المنصوص عليها فى المادة (٦٧) من هذا القانون».

ويتضح مما تقدم أن قانون البيئة المصرى يقر المسئولية الجنائية للشخص الطبيعى عـن فعل الغير؛ الأمر الذى يكفل تطبيق أحكام قانـون البيئة بكل صرامة بما يضمن توفيـر الحمايـة البيئية أو على أقل تقدير التقليل من آثـار التلوث البيئى، وهو الأمر الذى نحبِّذ أن يأخذ به المنظم السـعودى كى نضمن الحماية الكافية للبيئة السـعودية من التلوث من خلال معاقبة الشـخص الطبيعى الذى خالف الأنظمة البيئية بما أدى إلى تلوث البيئة، وبمعاقبته سيتحقق الردع بنوعيه الخاص والعام بما يضمن الحد من جرائم تلوث البيئة.

المطلب الثانى - مسئولية الشخص المعنوى:

يراد بالشـخص المعنـوى «مجموعة من الأشـخاص والأموال تتمتع بالشـخصية القانونيـة». (عثمان، ١٩٥٧م). ومثالها الشـركات والمصانع والمؤسسـات الحكومية والوزارات والهيئات التابعة لها.

وقد أقرت التشـريعات الجنائية مسـئولية الشـخص المعنوى الجنائيةً على سبيل الاسـتثناء؛ لأن الأصل أن الشـخص الطبيعيِ وحده هو الذى يسأل جنائياً ما لم ينص المشرع على مسئولية الشخص المعنوى جنائياً بنص خاص.

أهمية مسئولية الشخص المعنوى:

يعد إسـباغ نوع من المسـاءلة الجنائية فِى مجال الإجرام البيئى ضد الأشـخاص المعنويـين مسـألة ذات أهميـة؛ إذ إن كثيراً مـن جرائم البيئة تتم عـن طريق هؤلاء الأشـخاص، سواء كانت المصانع، أو السفن أو المنشآت التجارية... إلخ، وخاصة فيما يتعلق بالتلوث سـواء التلوث الهوائى أو تلوث المياه فـى البحار أو الأنهار، ومن ثم كان تقرير مسـئولية وجزاء للشـخص المعنوى مسـألة على جانب كبير من الأهمية، حتى يمكن وقف النشاط غير المشروع لهذه المنشآت.

وقـد عرفت القوانين البيئية هذا النوع من المسـئولية بنطاق واسـع إذا ما قورنت

بالقوانين العادية. والسبب فى ذلك أن غالبية الجرائم البيئية تتم عن طريق الشخص المعنوى من خلال ممارسة الأنشطة الصناعية أو الخدمية أو الزراعية، وفى هذه الحالة تتعقد الاختصاصات وتتشابك على نحو يصعب معه تحديد مساهمة المخالفين فى النشاط الإجرامي، وإسناد النتيجة مادياً أو معنوياً إلى شخص طبيعي؛ الأمر الذى كان يترتب عليه إفلات الجناة من العقاب، وتظل تلك الجرائم دون عقاب. من هنا كانت أهمية تضمين القوانين البيئية النص على مسئولية الأشخاص المعنوية جنائياً حتى تكون هناك فاعلية أكبر لقوانين البيئة، خاصة أن هذه الجرائم غالباً ما ترتكب باسم ولحساب الشخص المعنوى. الهريشي، (١٩٩٨م).

موقف الأنظمة البيئية السعودية من فكرة مسئولية الشخص المعنوى:

عرفت الأنظمة البيئية السعودية فكرة مسئولية الشخص المعنوى عن الجرائم البيئية، فقد قررت المادة (٦/١) من النظام العام للبيئة أن «المقصود بالشخص أى شخص طبيعى أو معنوى خاص، ويشمل ذلك المؤسسات والشركات الخاصة». وقد سوَّى النظام فى التجريم بين الشخص الطبيعى والشخص المعنوى. فسواء أن ترتكب الجريمة البيئية عن طريق الشخص الطبيعى أو المعنوى. ونجد أن النظام العام للبيئة يقرر فى مادة العقاب الثامنة عشرة بفقرتيها الأولى والثانية عقوبات تتناسب مع طبيعة الشخص المعنوى، وهى الغرامة والتعويضات المناسبة وإلزام المخالف بإزالة المخالفة. وجواز إغلاق المنشأة أو حجز السفينة أو مصادرتها وجميعها عقوبات تتفق وطبيعة الشخص المعنوى. وباستقراء نصوص نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة استخدامها الصادر بالمرسوم الملكى رقم م/٦ وتاريخ ١٤٢١/٢/١٣هـ نجد أنه عرف مسئولية الشخص المعنوى فقد نص فى المادة ٢/ ٢٢ أنه «يقصد بالشخص أى شخص طبيعى أو معنوى». ويقرر نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة استخدامها فى مادة العقاب التاسعة والعشرين بفقرتيها الأولى والثانية عقوبات الغرامة، وإزالة موضوع المخالفة، وإصلاح ما تلف بسببها، وأخذ التعهد اللازم بعدم تكرار مخالفة أحكام النظام، وجواز قفل مياه الصرف المعالجة، لتصبح تلك الأشياء عقوبات يمكن الحكم بها على كل من يخالف أى حكم من أحكام هذا النظام أو لوائحه التنفيذية.

إن ما قرره النظام السعودى من تقرير مسئولية الشخص المعنوى هو اتجاه محمود من جانبه وخاصة أن العقوبات التى قررها فى هذا الصدد هى عقوبات تتفق وطبيعة الشخص المعنوى، خاصة أن أغلب جرائم تلويث البيئة وأخطرها يرتكبها الشخص

المعنوى المتميز باتســاع النشاط، وفى تقرير مسـئوليته جنائياً حماية فعالة للبيئة من التلوث الناتج عن مزاولة ذلك الشخص المعنوى لنشاطه الملوث للبيئة.

موقف المشرع المصرى من فكرة مسئولية الشخص المعنوى:

نص قانون البيئة المصرى رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م على مسئولية الشخص المعنوى، وقد أعطى المشــرع المصرى عدة تطبيقات للمسئولية الجنائية للشخص المعنوى كما يتضح من مطالعة النصوص التالية:

تنــص المــادة (٣٥) على أن: «تلتزم المنشــآت الخاضعة لأحكام هــذا القانون فى ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات للهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها فى القوانين والقرارات السارية وما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون». وفى ذات السياق تنص المادة رقم (٣٩) من قانون البيئة المصرى رقم (٤) لسنة ١٩٤٤م علــى أنه «تلتزم الجهــات والأفراد عند القيام بأعمال التنقيــب أو الحفر أو البناء أو الهدم أو نقل ما ينجم عنها من مخلفات أو أتربة باتخاذ الاحتياطات اللازمة للتخزين أو النقل الآمن لها لمنع تطايرها، وذلك على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية».

ويتضح من اســتقراء هذه النصوص أن الشــخص المعنوى المتمثل فى المشــروعات والمنشــآت الصناعية هو المخاطب بأحكام هذا القانون، ومن ثم يكون المشــرع المصرى قد أخذ بمسؤولية الشخص المعنوى فى الجرائم البيئية، وآية ذلك أنه اختار له عقوبات جنائية تتفق وطبيعة الشــخص المعنوى، وهى عقوبة الغرامة المنصوص عليها فى المواد (٩٣، ٩٠، ٨٧، ٨٦) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م.

موقف المشرع الفرنسى من مسئولية الشخص المعنوى الجنائى:

نص قانون العقوبات الفرنســى على مبدأ المسئولية الجنائية للشخص المعنوى فى المادة (٢/١٢١) التى تقرر أن «الأشــخاص المعنوية بعد اســتبعاد الدولة تسأل جنائياً وفقاً للتقســيم الــوارد بالمادة ٤/١٢١ إلى ٧/١٢١ وفى الحــالات المنصوص عليها فى القانون أو اللائحة، عن الجرائم التى ترتكب لحســابها بواسطة أعضائها أو ممثليها، ومع ذلك لا تســأل المحليات ولا تجمعاتها إلا عن الجرائم التى تقع فى أثناء ممارســة أنشــطة قابلة، لأن تكون موضوع تفويض للخدمة العامة ولا تؤدى المســئولية الجنائية للأشخاص المعنويين إلى استبعاد مسئولية الأشخاص الطبيعيين».

وتخضـع جرائم تلـوث البيئة لحكم هذا النص ومن ثم يمكن مسـاءلة الشـخص المعنوى جنائيـاً عنها، إذا ما ارتكبت تلك الجرائم لمصلحتهم بواسـطة أحد أعضائها أو ممثليها.

ويشترط المشرع الفرنسى لمسئولية الأشخاص المعنوية ضرورة توافر شرطين:

الشـرط الأول: أن ترتكب الجريمة لحساب الشخص المعنوى فلا يسأل الشخص المعنوى عن الجريمة إلا إذا ارتكبت باسـمه ولحسـابه؛ لأن اشتراط ارتكاب الجريمة لحساب الشخص المعنوى يحمل بين طياته أن يكون ذلك لفائدة هذا الأخير ولمصلحته الجماعيـة، ويسـتوى فى ذلك أن تكون الفائـدة مادية أو معنوية، وعلـى ذلك لا تُثار مسـئولية الشـخص المعنوى إذا ارتكب الشـخص الطبيعى (عضو أو ممثل الشخص المعنوى) الجريمة لحسـابه الشـخصى (STEPHANI,1995). أما الشـرط الثانى فيتمثـل فى ضرورة أن تكـون الجريمة قد ارتكبت عن طريق أحد أعضاء الشـخص المعنوى أو ممثليه، وطبقاً للمادة (١٢١/٢) من قانون العقوبات الفرنسى لا يترتب على المسئولية الجنائية للشخص المعنوى استبعاد المسئولية الجنائية للأشخاص الطبيعيين كفاعلين أصليين أو شـركاء فـى ذات الوقائع التى تقوم جنباً إلى جنب مع مسـئولية الشـخص المعنوى، ويسـتوى أن يكون ما صدر من الشخص الطبيعى سلوكاً إيجابياً أو سلبياً، سواء أكان ما وقع منه قد تم عن عمد أو خطأ غير عمدى، ما دام نشاطه يقع تحت طائلة نصوص قانون العقوبات. (سالم، ١٩٩٥م).

ويرى الباحث أن قيام المشـرع الفرنسى بالجمع بين مسـئولية الشخص الطبيعى ومسـئولية الشـخص المعنوى يضمن حماية البيئة ضد التلوث حماية فعالة، إذ إنه فى حالة الاكتفاء بإبراز مسـئولية الشـخص المعنوى فقط عن مخالفات تلوث البيئة فإن ذلك سـيترتب عليه إفلات مرتكبى الجريمة الحقيقيين من العقاب، الأمر الذى يمكن معـه معاودتهم إلى اقتراف نفس الجريمة مرة أخرى واسـتمرار نشـاطهم الإجرامى البيئى دون عقاب.

الخاتمة:

أولاً - النتائج:

استعرضنا فيما تقدم من هذا البحث أهمية البيئة وضرورة حمايتها جنائياً داخل المجتمع، إذ الأمر لا يتعلق بمجنى عليه فرد، وإنما المجنى عليه هو المجتمع بأسره، وبالمقتضيات الواجبة لحياة الإنسان اليومية، وقد وجد ذلك الأمر رد فعله على المستوى القانونى، أى مدى اهتمام كل دولة بحماية البيئة فى نظامها القانونى، وقد تمثل ذلك فى العديد من الأنظمة البيئة التي أصدرها المشرع الوضعى السعودى لتأكيد أهمية البيئة وضرورة حمايتها وصولاً إلى بيئة نظيفة خالية من التلوث، وذلك من خلال تجريم الأفعال الضارة بالبيئة بمختلف عناصرها البرية والبحرية والجوية ووضع العقوبات المناسبة لها والتطبيق الصحيح لتلك العقوبات على الجرائم البيئية من خلال محاكمة عادلة تتحقق تكفل فيها للمتهم كافة الضمانات، ثم كفالة تنفيذ العقوبات الصادرة بحق مرتكبى تلك الجرائم بما يتحقق معه الغرض من تلك العقوبة بردع المخالف البيئى ردعاً خاصاً وتحقيق الردع العام لباقى أفراد المجتمع. وفى إطار ذلك توصل الباحث إلى عدة نتائج تتمثل فيما يلى:

١- تُولى المملكة العربية السعودية البيئة وحمايتها من التلوث اهتماماً بالغاً، آية ذلك أن المنظم السعودى نص على تلك الحماية فى النظام الأساس للحكم، وأصدر العديد من الأنظمة البيئية، كما أنشأ جهازاً متخصصاً لحماية البيئة، وهو مصلحة الأرصاد الجوية وحماية البيئة من أجل حماية البيئة السعودية من التلوث.

٢- تستخدم المملكة العربية السعودية جميع التقنيات الحديثة للحد من آثار التلوث سواء كان ذلك بالنسبة للبيئة البرية أو البحرية أو الجوية.

٣- انضمت المملكة العربية السعودية للعديد من الاتفاقيات فى مجال حماية البيئة من التلوث، سواء كانت اتفاقيات دولية أو عربية أو إقليمية.

٤- حرصت المملكة العربية السعودية على ترسيخ مفهوم الاهتمام بحماية البيئة من التلوث لدى المواطنين والمقيمين على السواء ابتداءً من النشء الصغير وكافة الأعمار، فقامت وزارة التربية والتعليم بتضمين مناهجها الدراسية موضوعات عن البيئة وأهمية حمايتها، كما اهتمت وسائل الإعلام بإبراز تلك الأهمية، وقام بالدور نفسه أئمة المساجد والوعاظ.

٥- تؤدى مصلحة الأرصاد الجوية وحماية البيئة دوراً مهماً فى العمل على نشر

الوعى البيئى والثقافة البيئية من خلال الندوات والمحاضرات والنشرات التى تقوم بتوزيعها على المواطنين والمقيمين بالمملكة العربية السعودية.

٦- يختص بالتحقيق فى الجرائم والمخالفات البيئية فرق ضبطية تعينها مصلحة الأرصاد الجوية وحماية البيئة دون هيئة التحقيق والادعاء العام بالمخالفة لنظام الإجراءات الجنائية السعودى الذى جعل هيئة التحقيق والادعاء العام الجهة المنوط بها التحقيق والتصرف فى الجرائم.

٧- يختص بالفصل فى الجرائم البيئية لجان مشكلة بمعرفة الوزير المختص من ثلاثة أعضاء، أحدهم متخصص فى الأنظمة دون أن يكون ذلك من اختصاص المحاكم العامة، على الرغم من العقوبات المشددة المقررة فى النظام العام للبيئة.

٨- تعد العقوبات المقررة فى الأنظمة البيئية السعودية رادعة لكل من تسول له نفسه ارتكاب جرائم ضد البيئة.

٩- لا تدخر المملكة العربية السعودية جهداً فى سبيل توفير حماية البيئة من التلوث وتسخر لذلك الغرض كافة إمكاناتها المادية والبشرية.

١٠- تعد المملكة العربية السعودية الدولة العربية الوحيدة التى لديها منظومة متكاملة من الأنظمة البيئية، بما يضمن حماية البيئة والحد من تلوثها بأنواعها كافة، سواء كانت البيئة البرية أو البحرية أو الجوية.

ثانياً - التوصيات:

وقد خلصنا من خلال ذلك البحث إلى عدة توصيات نعرض لها فيما يلى:

١- ضرورة إسناد الاختصاص بتحقيق الجرائم البيئية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام دون اللجان الإدارية المنصوص عليها فى الأنظمة البيئية، وذلك إعمالاً لنص المادة الرابعة عشرة من نظام الإجراءات الجزائية السعودى، وهى تنص على أنه: (تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام طبقاً لنظامها)؛ وذلك لضمان كفالة تحقيق قضائى عادل تتوافر فيه للمتهم جميع الضمانات.

٢- ضرورة تخصيص محكمة متخصصة للنظر فى جرائم البيئة تكفل للمتهم محاكمة عادلة تتوافر فيها جميع الضمانات فى مرحلة المحاكمة الجنائية، وبحيث تتسم الإجراءات أمام هذه المحكمة بطابع خاص يتفق وخطورة الجرائم البيئية، وذلك على غرار ما هو معمول به فى النظام القضائى المصرى، إذ يوجد فى تنظيم الدوائر القضائية داخل كل محكمة ابتدائية محكمة جزئية مشكلة من قاض فرد للنظر فى جرائم ومخالفات البيئة ثم دائرة استئنافية مشكلة من ثلاثة قضاة

للنظر فى الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة من المحكمة الجزئية، سواء كان ذلك الطعن من المتهم أو النيابة العامة (وتقابلها هيئة التحقيق والادعاء العام فى المملكة العربية السعودية).

٣- دعم مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والتجارة (UNCTAD) فى اتجاهه لوضع اتفاقيات بيئية عالمية هدفها تبنى السياسة الرشيدة، ومن أبرزها (اتفاقية الغابات) و(اتفاقية التنوع الطبيعي) (واتفاقية تغيير المناخ)، وذلك انطلاقاً من قاعدة الإيمان بحتمية المواجهة الجماعية للقوى ذات التأثير العالمى الذى لا تستطيع أية دولة منفردة على مواجهتها، والتى من أهمها قوى التدهور والتلوث المستمر للبيئية.

٤- إسهام الدول الكبرى فى جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى الدول النامية الأقل تقدماً ليس من منطلق المسئولية الإنسانية أو الجهود التطوعية أو على سبيل التسامح والتبرع، وإنما من واقع مسئولية تلك الدول فى حدوث التخلف فى الدول الصغرى وعدم النمو بفعل ممارساتها البيئية الضارة التى ثبت أن النصيب الأكبر فيها، إنما يرجع إلى التصرفات غير المسئولة لهذه الدول المتقدمة فى التعامل البيئى وفى الاستغلال غير المرشد لموارد الثروة الطبيعية؛ مما أخل بالتوازن البيئى العالمى.

٥- تشجيع الحلول التعاونية الدولية والوطنية فى مجال البيئة، وذلك دون إخلال بمبدأ المحافظة على السيادة الوطنية، ومما يؤيد احتمالات النجاح فى تقديم الحلول المشتركة والعمل على تنفيذها، حقيقة صدورها عن قاعدة ندرة الموارد التى تصنع تحدياً بيئياً عالمياً يواجه جميع أعضاء الجماعة الدولية ويؤرقها بمخاطر وأضرار التدهور البيئى عبر الحدود الوطنية.

٦- تدعيم الجوانب الإيجابية لمواجهة مشكلات البيئة والتنمية، وذلك من خلال وسائل التعليم والإعلام المختلفة وتعزيز دور المساجد فى حث المجتمع على المحافظة على البيئة إعمالاً لنص المادة السابعة من النظام العام للبيئة، وذلك من خلال تعظيم حجم المعارف والفهم لتلك المشكلات تحقيقاً لحسن تقدير المتلقى وإدراكه لما يكتنف تلك القضايا البيئية والتنموية من مخاطر؛ وتحفيزًا له على الاستعداد للتصدى لها من ناحية، ومن ناحية ثانية بأن يتحقق الالتزام والانضباط فى الإجراءات المتخذة لمجابهة تحديات البيئة. ومن ناحية ثالثة الاهتمام بالجانب السلوكى والتصرف المجتمعى إزاء التعامل مع البيئة وبحيث تصطبغ الممارسات اليومية فى حياة الإنسان بالإيجابية وعدم السلبية فى مواقف التحدى للمشاكل والصعوبات الناجمة عن البيئة.

٧- العمل على التدريب المستمر لرجال الضبط الجنائى في مجال اكتشاف الجرائم البيئية والإلمام بجميع الأنظمة البيئية وأحكامها؛ عملاً بنص المادة (٤/٧) من النظام العام للبيئة التى تنص على أنه «على الجهات المعنية وضع برامج تدريبية مناسبة لتطوير القرارات فى مجال المحافظة على البيئة وحمايتها».

٨- إقامة مراكز مراقبة التلوث، فلعل من أهم وسائل مكافحة تلوث البيئة إقامة مراكز مزودة بالأخصائيين والأجهزة الفنية اللازمة لمراقبة التلوث بأنواعه المختلفة، من حيث وجوده ودرجته وأسبابه تمهيداً لعلاجه، إذ كثيراً ما يرجع عدم معالجة التلوث إلى الجهل بوجوده فى الوقت المناسب، أو نقص الإحاطة بمقدار ضرره وخطورته. ويجب أن تقام مراكز قياس التلوث فى أماكن مختلفة فى البر والبحر من إقليم الدولة.

٩- عقد دورات تدريبية فى مجال النظام العام للبيئة وجميع الأنظمة البيئية للقائمين على ضبط الجرائم البيئية، والتحقيق فيها والفصل فى منازعتها؛ وذلك للإلمام بأحكام الأنظمة البيئية والعمل على تطبيقها التطبيق الصحيح.

١٠- ضرورة تخصيص مادة للبيئة يتم تدريسها فى مراحل التعليم العام المختلفة من التعليم الابتدائى وحتى الجامعى. وحسناً فعلت وزارة التربية والتعليم بالمملكة العربية السعودية بأن قررت تدريس البيئة فى مقرر مادة العلوم للصف الثالث الابتدائى (الوحدة الثالثة)، تحت عنوان (الأرض بيئة الحياة)، ولكن الأمر يستلزم المزيد من الاهتمام بتخصيص مادة مستقلة للبيئة وتعميم دراستها فى مراحل التعليم المختلفة؛ ليتعلم النشء منذ الصغر أهمية البيئة وضرورة المحافظة عليها وحمايتها.

التهميش:

١- لـم يكـن مفهوم البيئة يلفـت النظر أو يسـترعى الانتباه بما يتضمن من تحديـات ومخاطر فى الأصعدة الدولية والإقليمية والمحلية إلى أن فجر مؤتمر أسـتوكهولم عام ١٩٧٢م مشـاكل البيئة وتلوثها واسـتنفاد مصادر الثروة الطبيعية. ومنذ ذلك التاريخ بدأ الاهتمام العالمى بمشاكل البيئة إلى الحد الذى أنشأت معه الأمم المتحدة برنامجها المتكامل للبيئة، ثم تعاظم ذلك الاهتمام بحيث وصل إلى أقصى درجاته مع عقد مؤتمر قمة الأرض فى (ريودى جانيرو) بالبرازيل عام ١٩٩٢م.

٢- عرف اصطلاح القانون الدسـتورى فى مصر بعد صدور دسـتور ١٩٢٣م. أما قبل ذلك التاريخ فكان يستعمل اصطلاح (القانون الأساسى أو القانون النظامى أو نظام السلطات العامة)، وذلك للدلالة على ما يطلق عليه حالياً القانون الدستورى.

٣- صدر النظام العام للبيئة بموجب المرسوم الملكى الكريم رقم: م/٣٤ وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ.

٤- عرفـت اللائحـة التنفيذية لقانون حماية البيئة المصرى رقم ٤ لسـنة ١٩٩٤م فى مادتها الأولى المنطقـة الاقتصادية الخالصة بأنها (المنطقة البحرية الممتدة فيما وراء البحر الإقليمى لمسـافة مائتى ميل بحرى بخطوط الأساس) الوقائع المصرية العدد (٥١) فى ٢٨ من فبراير سنة ١٩٩٥م ص ٦.

٥- صـدر نظام الإتجار بالأسـمدة والمخصبات الزراعية بموجب المرسـوم الملكى الكريم رقم: م/٤ وتاريخ ١٤٢٣/٢/٨هـ.

٦- نشـر نظام حماية البيئة فى نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية بجريدة أم القرى فى عددها رقم (٣٥٤٨) وتاريخ ١٤١٥/١١/١٤هـ.

٧- عرف المشرع المصرى النفايات الخطرة فى المادة (١٩/١) من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م بشأن البيئة بأنها (مخلفات الأنشـطة والعمليـات المختلفة أو موادها المحتفظة بخواص المواد الخطرة التى ليس لها اسـتخدامات تالية أصلية أو بديلة مثل النفايات الإكلينيكية من الأنشطة العلاجية والنفايـات الناتجة عن تصنيع أى من المسـتحضرات الصيدلية والأدوية أو المذيبات العضوية أو الأحبار والأصباغ والدهانات).

٨- لجنة مشتركة من وزارة الداخلية والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها: ثلاثة أعضاء يحمل أحدهم مؤهلاً شـرعياً ويجـوز التظلم من قراراتها أمام ديـوان المظالم وفقاً لنص المادة السـابعة من نظـام صيد الحيوانات والطيور البرية الصادر بالمرسـوم الملكـى رقم م/٨ وتاريخ ١٤٢٠/٨/١٦هـ.

٩- نصت المادة (٣١) من نظام مياه الصرف الصحى المعالجة على تشكيل هذه اللجنة بقولها:

«١- تكون لجنة فى وزارة الزراعة والمياه، ولجنة فى وزارة الشـئون البلدية والقروية، كل لجنة مكونة من ثلاثة أعضاء يكون أحدهم من ذوى الخبرة الشـرعية أو النظامية، للنظر فى توقيع العقوبة المنصوص عليها فى هذا النظام ولوائحه التنفيذية على من يخالف أحكامه، ويعتمد قرار العقوبة

من الوزير المختص. ٢- يحق لمن صدر ضده قرار العقوبة، التظلم أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغه».

١٠- يقابل النظام الأساسى للحكم السعودى دستور جمهورية مصر العربية الدائم الصادر عام ١٩٧١م. وقد نص الدستور المصرى على مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات فى المادة (٦٦)، وهى تنص على أنه «لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائى ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون». وقد ورد النص على ذلك المبدأ فى كافة الدساتير المصرية السابقة فتم النص عليه فى المادة السادسة من دستور ١٩٢٣م، وقد ورد النص عليه فى المادة (٣٢) من دستور ١٩٥٢م، والمادة الثامنة من دستور ١٩٥٨م والمادة (٢٥) من دستور ١٩٦٤م.

١١- ورد النص على هذه الجريمة فى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م بشأن حماية البيئة فى جمهورية مصر العربية فى المادة رقم (٣٩)، وقد نصت على أنه «تلتزم جميع الجهات والأفراد عند القيام بأعمال التنقيب أو الحفر أو البناء أو الهدم أو نقل ما ينتج عنها من مخلفات أو أتربة باتخاذ الاحتياطات الأزمة للتخزين أو النقل الآمن لمنع تطايرها، وذلك على النحو الذى تبينه اللائحة التنفيذية».

١٢- الوزير المختص هو وزير الدفاع والطيران والمفتش العام حسبما ورد بالمادة الأولى، الفقرة الثانية من النظام العام للبيئة.

١٣- يقابل هذه المادة ما ورد النص عليه فى المادة (١/١٤٢) من قانون حماية البيئة المصرى رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م، وهى تنص على أنه «تلتزم جميع الجهات والأفراد عند مباشرة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات واستخدام آلات التنبيه ومكبرات الصوت بعدم تجاوز الحدود المسموح بها لشدة الصوت».

١٤- عرفت المادة (٤/٢) من نظام البحث العلمى والبحرى فى المناطق البحرية التابعة للمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكى رقم م/١٢ وتاريخ ١٤١٣/٨/١١هـ تلويث البيئة بأنه (يعنى الإدخال المباشر وغير المباشر لأية مواد أو طاقة ينجم عنها أو يحتمل أن ينجم عنها آثار مؤذية، مثل الإضرار بالمواد والحياة لبحرية ...).

١٥- قررت المادة الثالثة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م أن «لكل دولة الحق فى أن تحدد عرض بحرها الإقليمى مسافة لا تتجاوز ١٢ ميلاً بحرياً مقيسة من خطوط الأساس المقررة وفقاً لهذه الاتفاقية».

المراجع

أولاً - المراجع العربية:

أ- الكتب والبحوث:

١- البـدري، أحمد حامـد، (٢٠٠٢م) - **الضمانات الدستورية للمتهم فى مرحلة المحاكمة الجنائية** - القاهرة دار النهضة العربية.

٢- الحمـد، رشـيد ، صباريني ، محمد سـعيد، (١٩٨٤م) - **البيئة ومشكلاتها** - المجلس الوطنى للثقافة والفنون والأداب - الكويت - الطبعة الثانية.

٣- السعيد، مصطفى (١٩٦٢) - **الأحكام العامة فى قانون العقوبات** - القاهرة - دار النهضة العربية.

٤- الكردى، محمود وآخرون، (٢٠٠١م) **دراسات حول تلوث البيئة** - المركز القومى للبحوث الاجتماعية. القاهرة.

٥- العودات، محمد عبدو، باصهى، عبد الله يحيى (١٤٠٦هـ) - **التلوث وحماية البيئة** - الرياض - عمادة شئون المكتبات - جامعة الملك سعود.

٦- الغنيمى، طلعت، (١٩٧٠م) - **الأحكام العامة فى قانون الأمم** - قانون السلام - الإسكندرية - منشأة المعارف.

٧- مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط** (الطبعة الثانية)، القاهرة.

٨- الهريشـى، فرج صالح، (١٩٨٨م) - **جرائم تلوث البيئة دراسة مقارنة** - بنى غازي - المؤسسة الفنية للطباعة والنشر.

٩- الهمشرى، محمود عثمان، (١٩٦٩م) - **المسئولية الجنائية عن فعل الغير** - القاهرة دار الفكر العربى.

١٠- بشير، الشافعى محمد، (١٩٧٤م) - **القانون الدولى العام** - الإسكندرية - منشأة المعارف.

١١- بلال، أحمد عوض، (١٩٨٨م) - **الإثم الجنائى** - القاهرة دار النهضة العربية.

١٢- الجنـدى، محمد عبد العزيـز، (٢٠٠١م) - **الدور التشريعى فى حماية البيئة من التلوث** - مصر - كلية الحقوق - جامعة طنطا.

١٣- حسنى، محمود نجيب، (١٩٨٢م) - **شرح قانون العقوبات القسم العام** - القاهرة - دار النهضة العربية.

١٤- حكيـم ، كمال الدين، محسـن ، أمين، حمدان، السـيد، (١٩٧٥م) - **صحة البيئة فى الدول النامية** - القاهرة مكتبة عين شمس ص٦.

١٥- سالم، عمر، (١٩٩٥م) - **المسئولية الجنائية للأشخاص المعنوية وفقاً لقانون العقوبات الفرنسى الجديد** - الطبعة الأولى - القاهرة - دار النهضة العربية.

١٦- سـلامة، أحمد عبـد الكريم - (١٩٩٦م) - **قانـون حماية البيئة الإسـلامى مقارنـاً بالقوانين الوضعية** - القاهرة - دار النهضة العربية.

١٧- سلامة، مأمون محمد، (١٩٧٦م) - **قانون العقوبات (القسم العام)** - القاهرة - دار الفكر العربى.

١٨- شيحا، إبراهيم عبدالعزيز، **القانون الدستورى** - الدار الجامعية للطباعة والنشر- ١٩٨٣م.

١٩- طه، محمود، (١٩٩٠م) - مبدأ شخصية العقوبة دراسة مقارنة - القاهرة - دار النهضة العربية.
٢٠- عامر، صلاح الدين، (١٩٨٣م) - القانون الدولى الجديد للبحار - القاهرة دار النهضة العربية.
٢١- عثمان، خليل عثمان، (١٩٥٧م) - القانون الإدارى - القاهرة دار النهضة العربية.
٢٢- فتحى، حسين، (٢٠٠١م) - التلوث البحرى للسفن وآليات الحد من المسئولية - مصر - كلية الحقوق - جامعة طنطا.
٢٣- فرحات، محمد نعيم، (١٤١٩هـ) - التشريعات العربية المتعلقة بأمن وحماية البيئة من التلوث - الرياض - أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.
٢٤- كامل، نبيلة عبد الحليم، (١٩٩٣م) - نحو قانون موحد لحماية البيئة - دار النهضة العربية - القاهرة.
٢٥- محمد بن أبى بكر الرازى، مختار الصحاح - القاهرة - دار الحديث للنشر، بدون تاريخ نشر.
٢٦- مهدى، عبد الرءوف، (١٩٧٦م) - المسئولية الجنائية عن الجرائم الاقتصادية - القاهرة - دار النهضة العربية.
٢٧- هاشم، صلاح، (١٩٩١م) - المسئولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية - القاهرة دار النهضة العربية.
٢٨- هنداوى، نور الدين، (١٩٨٥) - الحماية الجناية للبيئة دراسة مقارنة - القاهرة - دار النهضة العربية

ب- الدوريات والمجلات:

١- حشيش، أحمد ، (٢٠٠١م)- المفهوم القانونى للبيئة فى ضوء أسلمة القانون المعاصر الأطر القانونية والمؤثرات البيئية على الإنسان - مجلة روح القوانين - كلية الحقوق - جامعة طنطا.
٢- الشلتاوى، محمد عبد الله ، (١٩٩١م)- تلوث البيئة بين الواقع والقانون الجنائى - مجلة الأمن العام - مصر - وزارة الداخلية.
٣- عبد الجواد، أحمد عبد الوهاب (١٩٩٥م) - منظمة الأمم المتحدة ودورها فى حماية البيئة - القاهرة - الهيئة العامة للاستعلامات - مجلة النيل - العدد ٦٣.
٤- منصور، محمد وآخرون، (١٩٩٢م) - الخلل الراهن فى استخدام الموارد الأرضية الزراعية المصرية وتأثيره على البيئة والحاجة إلى تقنين هذا الاستخدام - بحث منشور فى أعمال المؤتمر العلمى الأول للقانونيين المصريين «الحماية القانونية للبيئية فى مصر» مجلة الاقتصاد والنشر.
٥- جريدة أم القرى - العدد ٣٨١٥ فى ١٦ رجب ١٤٢١هـ، العدد ٣٩٦٤ فى ٢٨ شعبان ١٤٢٤هـ.
٦- الجريدة الرسمية - جمهورية مصر العربية - العدد ١٣٢ - ١٩٩١م.
٧- مجلة البحوث القانونية والاقتصادية - كلية الحقوق - جامعة المنصورة - العدد ١٥ - ١٩٩٤م.
٨- المجلة المصرية للقانون الدولى - العدد ٤٥-١٩٨٩م، العدد ٤٨-١٩٩٢م.
٩- مجلة الوقائع المصرية - العدد ٥١ - فى ١٩٩٥/٢/٢٨م.

ج - القوانين والأنظمة:

١- دستور جمهورية مصر العربية الدائم الصادر عام ١٩٧١م.
٢- قانون حماية البيئة المصرى رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م.
٣- النظام الأساسى للحكم السعودى الصادر بالمرسوم الملكى رقم: أ/٩٠ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

٤- النظام العام للبيئة السعودى الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/٣٤ وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ.
٥- نظام صيد واستثمار وحماية الثروات المائية الحية فى المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/٩ وتاريخ ١٤٠٨/٣/٢٧هـ.
٦- نظام البحث العلمي والبحرى فى المناطق البحرية التابعة للمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/١٢ وتاريخ ١٤١٣/٨/١١هـ.
٧- نظام الإتجار بالأسمدة والمخصبات الزراعية الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/٤ وتاريخ ١٤٢٣/٢/٨هـ.
٨- نظام المناطق المحمية للحياة الفطرية الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/١٢ وتاريخ ١٤١٥/١٠/٢٦هـ.
٩- نظام مياه الصرف الصحى المعالجة وإعادة استخدامها الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/٦ وتاريخ ١٤٢١/٢/١٢هـ.
١٠- نظام صيد الحيوانات والطيور البرية الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/٨ وتاريخ ١٤٢٠/٤/١٦هـ .
١١- نظام المراعى والغابات الصادر بالمرسوم الملكى رقم: م/٥٥ وتاريخ ١٤٢٥/١٠/٢٩هـ.

د - اللوائح التنفيذية:

١- اللائحة التنفيذية لقانون البيئة المصرى رقم (٤) لسنة ١٩٩٤م والصادر بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥م.
٢- اللائحة التنفيذية لنظام المراعى والغابات الصادرة بموجب قرار وزير الزراعة رقم ١٢٠٠ وتاريخ ١٤٢٦/٢/٢٤هـ.
٣- اللائحة التنفيذية للنظام العام للبيئة الصادرة بموجب قرار وزير الدفاع والطيران والمفتش العام رقم ١/١/٤/٢٣٩١ وتاريخ ١٤٢٦/٥/٨هـ.
٤- اللائحة التنفيذية لنظام المناطق المحمية للحياة الفطرية وإنمائها الصادرة بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة الوطنية للحياة الفطرية وإنمائها رقم ١٦/١٨ وتاريخ ١٤٢١/٣/٢٣هـ.

ثانياً - المراجع الأجنبية:

1-George Burddeau:Droit constitutionnel et institute politioues, 1969.
2-J. LAMRQUE, Droit de la protection de la nature ET de L>environnement, L. G. D. J. 1973, p. XV.
3-Le Mondo: Dossier et documents N: 178 Juin 1990 «Mstilisation pour L>environnement».
4-Longman active study dictionary, ed. 1988,.
5-OECD, doc. env. /Min(74) 8, Bafeme D. , 12 JUIL. 1974.
6-Petit la rousse en couleurs, Paris 1980,.
7-Petit Larouse illustré Paris, 1973"environment"
8-Petit Robert, Paris, 1986,
9-Ph. DAGETM. GODRON, DAVID &J. RIso: Vocabulaire d'ecologie, Paris Hachette, 2e éd, 1979,
10-R. DAJOZ: Précis d'ecologie, Paris 5 é éd Dunad univversite, 1985.
11-S. CAIN: Fonndations of plant geography, Horper, 1944,
12-UN. Econmic and Social E 14073 JUN. 1965.

الاستقصاء السردي والبحث عن الترابط: الممارسون والأكاديميون يطورون دراسة الإدارة العامة
(الجزء الثالث)

تأليف: سونيا م. أوسبينا وجنيفير دودج

ترجمة: رامي فواز قاسم مصطفى

عضو هيئة تدريب - معهد الإدارة العامة بالرياض

راجع الترجمة: د. محمد منير الأصبحي

عضو هيئة تدريب - معهد الإدارة العامة بالرياض

● دورية الإدارة العامة
● المجلد السابع والأربعون
● العدد الثانى
● ربيع الآخر ١٤٢٨هـ
● إبريل ٢٠٠٧م

الاستقصاء السردى والبحث عن الترابط: الممارسون والأكاديميون يطورون دراسة الإدارة العامة (الجزء الثالث)

تأليف: سونيا م. أوسبينا وجنيفير دودج ❖
ترجمة: رامي فواز قاسم مصطفى❖❖
راجع الترجمة: د. محمد منير الأصبحي❖❖❖

إن الحفاظ على حقل الإدارة العامة فعالاً يتطلب جهوداً متواصلة للربط بين عالمى الباحثين الأكاديميين والممارسين. ونحن نقترح بأن الأبحاث بحد ذاتها، التى يقوم بها الأكاديميون عادة، هى آلية واعدة ستمكننا من تحقيق هذا الترابط. وعلى وجه الدقة، باستطاعة الباحثين الأكاديميين والممارسين أن يقوموا بعمل البحوث معاً بطريقة تعزز من التعلم المتبادل بينهما، وتستفيد من نقاط القوة لكل منهما لخلق معرفة مفيدة ذات جودة عالية، ويقدر من خلالها كل منهما عالم الآخر وأسلوبه ومساهماته. ويعنى استخدام البحث لتعزيز الترابط إعادة التفكير بالأدوار التى يلعبها الأكاديميون والممارسون فى توليد المعرفة فى هذا الحقل. وفى مشروعنا، ساعدتنا المرئيات المستخلصة من الافتراضات والممارسات المنبثقة عن الاستقصاء السردى فى تعريف ثلاثة أدوار بحثية للممارسين هى أنهم: مصادر للمعرفة، ومنتجون للمعرفة، ومستهلكون نشطون يغذون عملية البحث.

تأتى هذه المقالة آخر مقالة من سلسلة المقالات الثلاثية التى تتحدث عن المساهمة الممكنة للاستقصاء السردى فى الإدارة العامة. ولقد ركزنا فى مقالتنا الأولى لنعرف كيف ولماذا تم استخدام الاستقصاء السردى فى دراسات الإدارة العامة. وقلنا إن تبنى مثل هذا الأسلوب من البحث يقوى حقل الإدارة العامة عن طريق تغذية التعددية على المستوى الأكاديمى، وعن طريق مساعدة الأكاديميين على معالجة مصدرى اهتمام مهمين فى الحقل هما: القيام بدراسات ذات جودة عالية، وفى الوقت نفسه خلق صلات مع الممارسين. وفى مقالتنا الثانية، قمنا بتعميق هذه المقولات عن طريق التركيز على الجودة العلمية، وقلنا إن فرضيات وممارسات الاستقصاء السردى – باعتبارها أحد أشكال البحوث التفسيرية – توضح طرقاً لدمج الصرامة وعدم الخروج عن الموضوع باعتبارهما بعدين لا يمكن الفصل بينهما فى أبعاد الجودة.

❖Sonia M. Ospina and Jennifer Dodge, "Narrative Inquiry and the Search for Connectedness: Practitioners and Academics Developing Public Administration Scholarship," Public Administration Review, 65: 4 (Jul/Aug 2005), pp. 409 - 423.

❖❖عضو هيئة تدريب فى معهد الإدارة العامة بالرياض.

❖❖❖عضو هيئة تدريب فى معهد الإدارة العامة بالرياض.

وفى هذه المقالة، سوف نقوم بمتابعة مقولتنا عن طريق التركيز على مصدر الاهتمام الثانـــى، ألا وهو طموح الحقل فى خلق ترابط بين الباحثين الأكاديميين والممارســين. لقد تعلمنا من خلال بحثنا حول القيادة المجتمعية أن بإمكان الاســتقصاء السردى أن يفكك الأدوار المنســوبة تقليدياً إلى الممارسين والباحثين.[1] وفى الوقت الحالي، يميل الباحثــون الحاصلون على مؤهل علمى إلى القيام بمعظــم أعمال البحث فى الحقل. إن عملية التأهيل العلمى إذن تؤســس لدور ثانوى للممارسين فى البحث، مما يخفض درجتهم ليصبحوا مستهلكين محتملين لنتائج البحث.

وتماشياً مع كم كبير من الأدبيات (Ambile et al. 2001; Gibbons 2001; Gibbons et al. 1994; Rynes, Bartunek and Daft 2001; Schuman and Abramson 2000; Starkey and Madan 2001)، فقــد علمتنــا تجربتنا بأن هنــاك مجالاً لمرونة أكبر فى هــذه الأدوار التقليدية. وقد حفزنا الأخذ الجدى لممارســات وفرضيات الاســتقصاء السردى لنكوّن منهجيتين بشأن كيفية إعطاء الممارسين أدواراً أكثر أهمية فى عملية البحث. وعلى الرغم من أن إشــراك الممارسين فى عملية البحث ليس بالأمر السهل (Ambile et al. 2000; Rynes, Bartunek and Dafy 2001)، فــإن القيــام بمثل هذه الخطوة يســتطيع أن يحسن الدراسة فى المجالات التطبيقية، وذلك عن طريق إدخال وجهات نظر الممارسين ومعرفتهم المحلية ونظرياتهم لتلقى بظلها على المعرفة التراكمية فى الحقل. ويراعى هذا المدخل ويكيّف تقاليد الحقل الأولى التى تدمج العلم والممارســة، حيث كان «الممارســون - الأكاديميون» يطورون نظريات مناسبة، ويبدأ الباحثون الأكاديميون باستخدام حالات دراسية مفصلة ليتوصلوا إلى رؤى يجدها الممارسون مفيدة فى عملهم.

وبغية تطوير هذه الأفكار، ســوف نناقش الترابط أولاً فــى الإدارة العامة، ونحدد العوامل التى تعيق قدرة الأكاديميين والممارســين على الترابط، ومن ثم سنســتعرض الإستراتيجيات الحالية لردم تلك الفجوة. ثم سنستخدم خبرتنا لنناقش الفرص التى يخلقها الاســتقصاء السردى لتحقيق هدف الترابط، وسنستعرض ثلاثة أدوار محتملة وجدناها للممارسين فى عملية البحث. وأخيراً، سوف نبحث كيف تتناسب خبرتنا مع التوجهات الأوسع نحو فتح عملية البحث فى العلوم، ونقدم اقتراحات لتحسين الترابط فى الإدارة العامة من خلال الأبحاث.

ونحن نقدم رؤانا للمشــاركة فيها باعتبارها مثالاً علــى أحد الطرق المحتملة التى يمكن من خلالها للباحثين والممارســين فى مجال الإدارة العامة الاشتراك فى محادثة تقود إلى التعلم المتبادل، مما ينتج فى الوقت نفسه دراسة جيدة وممارسة داعمة.

البحث عن الترابط فى الإدارة العامة:

إن الرغبـــة فى الربط بين الأكاديميين والممارســين هى رغبة مشــتركة فى معظم حقول المعرفة ذات الممارســة المهنيــة (Bartunek and Louis 1996; Feeney 2000; Hodgkinson, Herriot and Anderson 2001; Rynes, Bartunek and Daft 2001). وعلــى النقيض من باحثــى العلوم فى المختبرات، يتفاعل باحثــو العلوم التطبيقية مع ســكان العالم الذى يحاولون فهمه، بغض النظر إن كانوا مهتمين بصياغة النظريات أو إرشــاد الممارســة. ومن ثم، فإن مثل هؤلاء الباحثين ملتزمون بالدراسات التى تتطرق إلى مسألتى عدم الخروج عملياً عن الموضوع والصرامة النظرية والمنهجية (Pettigrew 2001). ويطلق هدجكنســون Hodgkinson وهريوت Herriot وأندرسون Anderson على هذا العلم «العلم البرجماتي»؛ لأنه يسعى إلى أن يكون «صارماً أكاديمياً ومرتبطاً فى الوقت نفســه باهتمامات شريحة واســعة من أصحاب المصلحة» (2001، S42). وفــى ضوء هذا الطموح المزدوج، فإن الباحثين الأكاديميين فى الإدارة العامة يحاولون أن يطــوروا المعرفــة من خلال الالتــزام بالعمل، حيث يلتقى العالــم الأكاديمى وعالم السياسة والإدارة (Huff 2000).

التطورات فى الحقل:

تماشــياً مع التطورات الحاصلة فى الحقول التطبيقيــة الأخرى، أصبحت الإدارة العامــة حقلاً تخصصيــاً بصورة متزايدة، لذلــك تمايــزت أدوار أعضائه لدرجة أن نشاطات البحث تجازف بتفاقم الفجوة بين العلم والممارسة. نظرياً، قد تتخذ العلاقة بين أعضاء العالمين المتخصصين: عالم الممارســة والعالم الأكاديمى أشــكالاً مختلفة (Barley, Meyer and Gash 1988). وفــى بعــض الحالات، قد تنشــأ هناك فجوة بحيــث لا يتواصــل العالمان ولا يؤثــر أحدهما فى الآخر. وفى حالات أخرى، تنشــأ علاقات غير متناســقة (إما أن يؤثر العالم الأكاديمى فى الغالب فى الممارسة، أو يؤثر عالم الممارســة فــى الغالب فى العالم الأكاديمــي). وكلا هاتين العلاقتين تقللان من فرص التفاضل الصحى والفعال. ومن ناحية أخرى، يمكن لأعضاء هاتين المجموعتين المختلفتين أن ينخرطوا فى علاقات تصنع التأثير المتبادل فيما بينهم، مما من شــأنه أن يحقق الطموح إلى الترابط.

ويمكــن تتبع طموح الحقل الثابت إلى الترابط (Fenney 2000; Newland 2000) إلى أساساته، كما هو موضح فى دور «الممارسين – الأكاديميين» فى أيام الإدارة العامة

الأولى. لقد كان الآباء المؤسسون أنفسهم من أمثال جوليك Gulick ووايت White وميريام Merriam ممارسين وعلماء، فقد قاموا بإنتاج واستهلاك النظريات والأبحاث لكي يتوصلوا إلى مركّب من خبراتهم وتطوير نظريات أوسع في الإدارة في سياق القطاع العام (Bolton and Stolcis 2003).

وفي الأيام الأولى من تطور الحقل، أبرز الترابط نفسه أيضاً في الممارسات البحثية من مثل الحالات الدراسية المعمقة التي وفرت وصفاً غنياً بحيث يتمكن كلٌ من الباحث والممارس من استخلاص الدروس للنظريات وللممارسة (Somers 1955). ومع مرور الوقت، مع تطور الحقل وتخصص الأدوار، نأى عالم الممارسين بنفسه عن عالم الباحثين الأكاديميين، كما بَعُدَت من ثم فرصة الترابط. ومع طموح الحقل لتقوية قواعده العلمية، فقد تضاءل الدور المزدوج للأكاديميين الممارسين أمام دور العالم الخبير بالبحث.[٢] وطولب بمزيد من المداخل الإثباتية في البحث، وتم التشكيك بقدرة الحالات الدراسية على إنتاج نظريات معممة. وباتت الأدوار المتخصصة لمنتجي المعرفة ومستهلكيها متمايزة بشكل متزايد للباحثين والممارسين على التوالي. كما أن تثبيت أدوار أصحاب المصلحة المختلفين خلق نوعاً من التوتر بين طموح الحقل إلى تطوير علم تراكمي وطموحه لترابط قوي بين الباحثين الأكاديميين والممارسين.

وينعكس هذا التوتر بشكل نقاش مستمر حول موضوع الأبحاث العالية الجودة في الإدارة العامة وحول ماهية الأبحاث التي ستقود مسيرة تطور الحقل. إن العلماء ذوي التوجه الأكاديمي أو العلمي، المهتمين بما يرون أنه نوعية رديئة من أبحاث الإدارة العامة (Houston and Delevan 1990; McCurdy and Cleary 1984; Perry and Kraemer 1986; Stallings and Ferris 1988) - كانوا ينادون بتركيز أكبر على العلم، أما بالنسبة للعلماء ذوي توجه الممارسة، المهتمين بعواقب الفجوة المتسعة بين الأكاديميين والممارسين (Box 1992; Streib, Slotkin and Rivera 2001; J. White 1986) - فقد كانوا ينادون بتركيز أكبر على التكامل.[٣] ويتفق كلا الجانبين حول الحاجة إلى دعم العلم البراجماتي بغية النهوض بالحقل، إلا أنهم يختلفون على الوزن النسبي الواجب منحه للممارسة (والممارسين) في عملية تطوير النظريات وإنتاج المعرفة.

إن التوتر الحاصل بين العلم التراكمي والبحث المعتمد على الممارسة يشكل تهديداً دائماً للطموح إلى الترابط. كما أنه يطرح أسئلة مهمة تمهد لحالات من عدم التوافق بإمكانها أن تزيد من مساحة الفجوة بين العلم والممارسة: أيٌّ من هذين المجالين يشكل المصدر الحقيقي لإنتاج المعرفة؟ أهو حقل الإدارة العامة أم نشاطات الإدارة العامة؟

ومن ينتج هذه المعرفة، هل الأكاديميون وحدهم أم الممارسون وحدهم أم كلاهما معاً؟ ما الغاية من إنتاج هذه المعرفة؟ أهى لبناء النظريات أم لتوجيه الممارسة، أم لكلا الغرضين؟ وأخيراً، من هم المستخدمون والمستهلكون الذين يجب استهدافهم؟ أهم الباحثون الآخرون المساهمون فى العلوم التراكمية أم الممارسون أم الطلاب؟ إن طريقة اختيار أعضاء الحقل لطريقة الإجابة عن هذه الأسئلة، والإجابات التى ستسود – تؤثر مباشرة فى قدرة الحقل على تحقيق الطموح إلى الترابط أو تعزيزه.

وتستمر دلائل هذا التوتر بالظهور بشكل دورى فى الحقل. فعلى سبيل المثال، إن المسافة بين البحث والممارسة فى الإدارة العامة لا زالت محط الاهتمام العلمى (Bolton and Stolcis 2003). وتعكس الدراسات التجريبية المتعلقة بطبيعة المواضيع التى يتم نقاشها فى مجلة الإدارة العامة PAR (Bingham and Bowen 1994; Box 1992;) (Strieb, Slotkin and Rivera 2001). وبالعوامل التى تتوقع استخدام الممارسين للأبحاث فى الحقل (Landry, Lamari, and Amara 2003) – الاهتمام المسبق بكلا المسألتين جودة البحث وعدم الخروج عن الموضوع. ويتردد صدى هذا التوتر فى الحوارات المتعلقة بالمسائل الجوهرية فى الحقل، وكيف يجب أن يتم تعريفها والتطرق إليها، ومن يجب أن يهتم بها (Behn 1995; Kirlin 1996, 2991; Lynn 1996; White and Adam 1994).

وتبقى الروابط بين الباحثين والممارسين موجودة فى حقل الإدارة العامة على الرغم من هيمنة هذا التوتر. وهذه شهادة على المواظبة والعمل الدؤوب من قبل بعض الباحثين والممارسين – العاملين ضد التوجه السائد فى مجال التخصص – الذين يرون أن الترابط أمر مهم ويدخل مرئيات جديدة فى ممارساتهم. كما أنها دليل على مدى ترابط التكامل الأصلى بين النظرية والممارسة الأصلية باعتبارها أحد مصادر القوة فى هذا الحقل. وأخيراً، فإن الترابط نتاج الجهود الواضحة للقادة فى هذا الحقل – فى اتحاداته ودورياته العلمية المحكمة ومدارسه – الساعية للعثور على مساحة يمكن فيها لهاتين الفئتين من أصحاب المصلحة التفاعل فيما بينهما. ومع هذا، فإن فكرة خلق تعاون حول البحث باعتباره أحد المصادر الفعالة للترابط قد دخلت فى معظمها طى النسيان فى ذاكرة الحقل الجماعية.

دور الأبحاث فى الطموح إلى الترابط:

لا يعتبر التوتر الحاصل بين العلم التراكمى والبحث المعتمد على الممارسة – بالإضافة إلى ما ينجم عنه من خطر يهدد الترابط – أمراً جديداً فى حقل الإدارة

العامة. فقد قام توجهان اجتماعيان أكثر اتســاعاً بتقليل فرص التفاعل بين أصحابٍ المصلحة الأساســين فــى أى حقل، باعتبار أن التخصص يهــدد بالفصل بينهم. أولاً، النماذج الســائدة لإنتاج المعرفة العلمية فى القرن العشرين مسؤولة عن تعزيز تقسيم ثابت للعمــل، ويكون الأكاديميون منتجــين للمعرفة وفى بعض الأحيان ناشــرين لها، والممارسون مســتهلكين وفى بعض الأحيان مستخدمين لتلك المعرفة. ثانياً، إن الفرق الواضح بين العالم الأكاديمى وعالم الممارسة والفرق فى طبيعة الأعمال التى يقوم بها كل عالم يتفاقم وتكبر عند المغالاة فى تطبيق هذا التقسيم للعمل.

أسلوب مهيمن لإنتاج المعرفة: اتســم القرن العشــرون بنظام مميز لإنتاج المعرفة (Gibbons et al. 1994; Starkey and Madan 2001). هــذا الأسلوب فــى الاســتقصاء - الــذى أطلق عليه اســم «الأســلوب ١» (Gibbons wt al. 1994) - يعتمد على أفراد مدربين تدريباً جيداً أو على فرق تقوم بعمل أبحاث معتمدة على حقل التخصص وفى مؤسسات متخصصة (هى فى العادة جامعات، أو مراكز بحوث حكومية، أو مجموعات تفكير). وتقود الأبحاث مجموعة من الأكاديميين ذوى المؤهلات العلمية مسؤولين أمام مجتمعاتهم الفكرية وينشرون نتاجهم العلمى فى مجلات محكمة من قبل أكفائهم، وفى المؤتمرات. ويكون التركيز هنا على تجميع النظرية بشكل ناجح وصقلها بمرور الوقت (Barely, Meyer, and Gash 1988; Gibbons 2001; Rynes, Bartunek and Daft 2001; Starkey and Madan 2001).

ووفق هذا الأســلوب، يقوم الأكاديميون بتأطير المشــكلات والحلول وخلق المعرفة النظرية، ومن ثم يقوم الممارســون بمحاولة إنجاح تلك المعرفة على أرض الواقع. وقد يعتبر الممارســون مصادر للمعرفة، ولكن فقط على أساس أنهم «مادة» للبحث وليسوا مشــاركين فيه (Rynes, Bartunek and Daft 2001). ويقوم الممارســون باســتهلاك المعرفة خارج سلســلة الإنتاج فى كل من البحوث التطبيقية والخالصة. ومن ثم، فإن «الأســلوب ١» يميل إلى تثبيط أى نوع من ممارســات البحث التعاونى التى تأخذ بعين الاعتبار وجهات النظر المتعددة وتقيم جسوراً بين عالمين مختلفين. وعلى الرغم من أن هذا الأســلوب مطبقٍ أكثر فى التخصصات الخالصة، إلا أن تأثيره طال التخصصات التطبيقية، وخصوصاً أن تلك التخصصات سعت وراء الشرعية عن طريق تقليد النماذج البحثية للتخصصــات الخالصة. وهناك خطر صريح يتهدد الترابط بين الأكاديميين والممارسين المرتبطين بالهياكل التحفيزية للبحث فى «الأسلوب ١».

عالمان منفصلان: بالإضافة إلى تلك الأدوار الثابتة، فإن العالمين اللذين يسكنهما الباحثون الأكاديميون والممارسون «يوجدان بصفتهما نظامين اجتماعيين منفصلين لكنهما يتكتل كل واحد منهما على الآخر، ويتصفان بتقاليد ولغتين واهتمامات ومعايير مختلفة» (Barely, Meyer, and Gash 1988, 25). وهناك اختلافات فى الأهداف الخاصة بإنتاج المعرفة (بناء نظرية لتطوير حقل ما فى مقابل تطوير الممارسة أو حل مشكلة محلية)، كما أن هناك اختلافاً فى المتغيرات التى يحاول أعضاء كل فريق أن يستغلها، وفى هياكل الحوافز التى تحافظ على الأنظمة الاجتماعية حيث تنشط هذه المجتمعات Bartunek and Louis 1996; Bolton and Stolcis 2003; Landrey, Lamari and) .(Amara 2003; Rynesm Bartunek and Daft 2001

وتوضح دراسة الحالة التى أوردها أمابيل وزملاؤه Amabile et al. التى تدرس التوترات التى أنتجها تعاون بحثى بين أكاديميين وممارسين مدى هذه الاختلافات. وقد أدت التوقعات المختلفة فى المشروع إلى نشوء نزاعات حول سرعة وتيرة البحث وتوقيته. فقد أراد الممارسون مراحل قصيرة الأمد واقترحوا نشر البيانات لعامة الناس كلما تم تجميعها. واعتبر الباحثون من جهة أخرى أن الإفصاح عن البيانات غير المعالجة مضلل وانتهاك لمتطلبات السرية. كما شككوا فى مسألة اشتراك الممارسين فى قرارات البحث. بالإضافة إلى هذا، فقد أدت الأساليب المتعاونة وغير المتوافقة فى اتخاذ القرارات والعرض إلى نشوء نزاع. فبالنسبة للممارسين، إن التعاون الناجح سيثمر نتائج سريعة قابلة للبرهان تحت قيادة تدويرية، فى حين استخدم الأكاديميون أطراً طويلة الأمد ونموذج «المحقق الرئيسي» العمودى من الرأس إلى الأسفل. وقد مال الباحثون إلى حل المشكلات ضمن نماذج مترسخة، على عكس الممارسين الذين كانوا يسعون إلى طريقة تحطيم النماذج. وأخيراً، فقد اعتاد الأكاديميون على تقديم المعلومات، فى حين أن الممارسين يفضلون النقاشات المتساوية والمفتوحة.

واعتماداً على هذا الوصف، يبدو أن جزءاً من الفجوة بين الباحثين الأكاديميين والممارسين سببها عدم تقدير وجهة نظر الفريق الآخر فى غياب جسور تربط بين عالميهم. وبأخذ هيمنة «النموذج ١» فى إنتاج المعرفة، فإن أى طموح نحو تحقيق الترابط يتطلب تطويراً منظوراً يجمع بين الثقافتين حتى يتسنى لكلا الطرفين احترام افتراضات وقيم وطرق وجود الآخر (Barley, Meyer and Gash 1988; Rynes, .(Bartunek and Daft 2001

تشجيع الترابط في الحقل: يواصل القادة فى حقل الإدارة العامة والحقول المتصلة جهودهم المتعمدة لتشجيع الترابط بين الباحثين الأكاديميين والممارسين. وتتضمن الإستراتيجيات الناجحة الترويج للمجلات العلمية التى تستهدف كلاً من الأكاديميين والممارسين باعتبارهم قارئين ومشاركين، وتوفير المساحات حيث يمكن للباحثين الأكاديميين والممارسين التشارك فى حوار متبادل لتحدى وجهات نظر الطرف الآخر والتوصل إلى فهم متبادل أفضل (مثل الندوات أو اللجان المشتركة فى الأبحاث والمؤتمرات المهنية). ومن ضمن الإستراتيجيات الأخرى إشراك بعض الممارسين المخضرمين فى مجال التدريب الأكاديمى فى الحقل، أو تشجيع الممارسين الشبان على متابعة دراساتهم العليا، وتشجيع اللجان المشتركة على السعى لمبادرات مصممة من أجل تقوية الحقل. إن مثل هذه النشاطات تحفز التفاعلات التى تضمن الحيوية فى الحقل. إلا أن أمثلة التعاون هذه لا تمس نشاطاً معيناً يعتبر مركزياً فى تطور الحقل: ألا وهو إنتاج المعرفة من خلال البحث.

وفى الوقت نفسه، إن الممارسات البحثية المهيمنة تميل إلى التقليل من تأثير هذه الجهود الصريحة الهادفة إلى دعم الترابط. ويسهم بعض الباحثين الأكاديميين فى قطع الترابط عن طريق الانخراط فى أشكال مختلفة من الممارسات العلمية المختلة الوظيفة التى تُبعد الممارسين (Hodgkinson, Herriot, and Anderson 2001). تقدّم، فإحدى الممارسات تتمتع بصرامة منهجية عالية لكنها تتجاهل الصلة بالموضوع أو الارتباط بالممارسة، كما أنها مكتوبة بلغة تقنية معقدة وتستهدف المجلات العلمية المتخصصة. والحافز وراء إحدى الممارسات الأخرى هو الحاجات العملية الضيقة، وهى تلبى رغبة القليل من الممارسين فى عملية سريعة على حساب إنتاج معلومات ذات قيمة منهجية بحثية ونظرية لمجتمع أوسع. وأخيراً، يتابع بعض الباحثين قضايا بدون أن تكون ذات صلة عملية وذات صرامة، وهى أمور يجدها الممارسون عديمة الجدوى.[٤]

ويوسع الممارسون من رقعة الفجوة عندما يستثمرون فى تقليعة آنية ويتجاهلون المساهمات الفكرية النظرية الجدية. ويركز بعض الممارسين كل اهتمامهم على الأمور الطارئة، ولا يكون لديهم استعداد لدعم البحث أكثر من حاجاتهم الحالية. كما أن عدم موضوعيتهم وتعريفهم الضيق لمفهوم عدم الخروج عن السياق ينأى بهم عن البحث ذى الفائدة والحوارات النظرية (Lynn 1996, Weick 2001). وفى أسوأ الحالات، إن الممارسين لا يلجؤون إلى العمل الأكاديمى لتطوير إستراتيجيات وممارسات، كما أن الباحثين يتجاهلون الممارسين باعتبارهم مصدراً للإلهام لتأطير أسئلتهم أو

تفسير نتائجهم (Wieck 2001). وفى النهاية، لا تتوافق التوصيات المعيارية للباحثين والممارسات الإدارية الفعلية (Rynes, Bartunek and Daft 2001)، مما يعكس فجوة تزداد اتساعاً بين العلم والممارسة.

وفى حالة الإدارة العامة، فقد قدم العلماء فى النقاش الأول حول جودة البحث بعض الانتقادات المهمة لهذه الأشكال من البحث ذات الاختلال الوظيفي. إلا أن تشخيص النقاد أعطى مكانة عالية لمنهجيات البحث الإثباتية التى تشجع الانفصال التام بين الباحثين ومواضيع بحثهم، ودفع بعض العلماء لتبنى الدعوة إلى منهجيات بحث عالية الصرامة على حساب التطرق لأسئلة تتعلق بالممارسة. ومن جهة أخرى، فإن الأبحاث المعتمدة على الممارسة قد تم تصنيفها خطأً على أنها ضيقة وأقل علمية. وأخفق بعض العلماء فى إدراك قدرة منهجيات البحث من مثل الحالات الدراسية والاستقصاء السردى والأشكال الأخرى من البحث التفسيرى على دعم العلم البراجماتى وخلق روابط مع الممارسين. وقد جلبت بعض التوجهات الأكثر حداثة – مثل التوجه نحو المنهجيات السردية والتطبيقات الأوسع لأشكال البحث التعاونى – الانتباه مرة أخرى إلى المساهمات الممكنة لهذه المنهجيات البحثية المتنوعة فى خلق علم براجماتي. ونحن ضمن هذا السياق نوجه الانتباه إلى دور الاستقصاء السردى فى دعم طموح الحقل الثابت والمستمر إلى تحقيق الترابط.

الترابط من خلال الاستقصاء السردى:

إن الاستقصاء السردى بطبيعته يدعو الممارسين الذين هم موضوع البحث إلى «عملية البحث باعتبارهم أشخاصاً لهم وجهة نظر وحكمة تستحقان الاستماع إليهما» (Dutton 2003, 8). وتعتبر قصص الممارسين أداة بحث قوية «تقدم نافذة إلى حقائق تم تسطيحها أو إسكاتها بفعل الإصرار على الطرق التقليدية فى العلوم الاجتماعية» (Ewick and Silbey 1995, 199). وهى تتيح سماع أصوات جديدة تخبرنا كيف نفهم الحياة ضمن المنظمات. وفى حقل الإدارة العامة، قد تأتى هذه الأصوات من الممارسين الذين عاشوا الظاهرة التى تهم العلماء. وإذا اعتبرنا أن افتراضات وممارسات الاستقصاء السردى هى نقطة انطلاقنا، فسوف نستخدم قصتنا لتوضيح أدوار ثلاثة يمكن للممارسين لعبها فى عملية البحث – على أنها مصدر للمعرفة، وباعتبارهم منتجين للمعرفة، ومستهلكين ومستيرين للمعرفة – ومن ثم اقتراح كيفية تعزيزها للترابط.

نظرة أخرى على قصتنا:

قمنا بالمقالتين السابقتين من هذه السلسة بتقديم وصف مفصل عن ماهية المحفزات والفرضيات التى تقود بحثنا (Dodge, Ospina and Foldy 2005; Ospina and Dodge 2005). وسوف نقدم هنا نظرة مقتضبة ستعطى نقاشنا بعض السياق. سنبين لكم كيف أن الاستقصاء السردى يوفر بعض الفرص السانحة لكل من الممارسين والأكاديميين للتشارك والتفاعل بطرق ذات مغزى، ويستدعى وجهات نظرهم المختلفة لإغناء البحث فى الوقت الذى سيتم فيه الحفاظ على التزام صارم بمعايير جودة عالية.

وبحثنا جزء من مشروع قيادة أكبر يتعرَّف على القادة المجتمعيين الذين يقومون بأعمال تغيير اجتماعى فى أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية، ويشارك هؤلاء القادة فى مختلف نشاطات البرنامج، ومن هذه النشاطات عنصر البحث والتوثيق الذى يتم تحت إشرافنا. وكان سؤالنا الموجِّه لعملنا هو: ما الطرق التى تقوم بها المجتمعات الراغبة فى إحداث تغيير اجتماعى بالانخراط بأعمال القيادة؟ إن القيادة التى ندرسها تجرى فى منظمات غير ربحية يتعامل أعضاؤها مع مجموعات من الأفراد معرضة للأذى لمعالجة حالة من اللامساواة ضمن النظام. ومن أجل تنفيذ هذه المهمة، يجمعون بدرجات مختلفة بين تقديم الخدمات والتنظيم والدعوة وتطوير المجتمع. ويقدم لنا الجدول (١) نظرة إجمالية للتصميم الرئيسى والقرارات المنهجية التى توجه البحث.

لقد اعتمد تصميم بحثنا على ثلاثة اعتبارات أساسية مقتبسة مما كتب فى مجال القيادة (Northouse 2003):

١ - يمكننا تحقيق أهدافنا بشكل أفضل من خلال القيام بأبحاث تجريبية مبنية على النظريات التى تظهر والتى تؤكد الطبيعة التواصلية والاجتماعية للقيادة (Dreath 2001).

٢ - إن فهم طريقة عمل القيادة من هذا المفهوم يعني تطوير قصص متأصلة تروى تجارب الأشخاص الذين يجعلون من القيادة أمراً ممكناً فى بعض السياقات التنظيمية (بدلاً من التركيز على خصائص القادة وسلخ البحث عن الظروف المحيطة بعملهم).

٣ - إشراك الأصوات ووجهات النظر التى طالما تم تجاهلها تقليدياً فى الدراسات السابقة بإمكانه أن يغنى البحث بشكل كبير.

الجدول (١)

نظرة إجمالية على قرارات البحث والقرارات المنهجية

نظرة إجمالية على البحث	
السياق	بحث مدعوم، جزء من برنامج قيادة مدته سبع سنوات يدرس خمس جماعات من القيادة المجتمعية وفرق القيادة.
الهدف	تطوير نظريات معتمدة على الممارسة فيما يتعلق بالقيادة.
التصويرات المفاهيمية	القيادة إنجاز جماعى وليس شيئاً يخص فرداً واحداً.
تركيز البحث	أعمال المنظمة، وليس خصائص القادة الظاهرة.
التطبيقات	١ – دراسة القيادة مع القادة من الداخل إلى الخارج. ٢ – دعوة المشاركين فى البرنامج للاشتراك فى إنتاج معرفة تتعلق بالقيادة فى منظماتهم.
طرق تصميم البحث	بحث متعدد السنوات متعدد الشروط، يُثَلِّث ثلاث منهجيات تفسيرية أساسها سردى: الاستقصاء السردى الرسمى والاستقصاء التعاونى والدراسات الأنثربولوجية الوصفية.
إطار العينة	عينات انتهازية توجهها النظرية، نحو (١٥٠) قائداً يعملون فى (٨١) منظمة. وحدة التحليل السردى: قصص تتعلق بالعمل.
إستراتيجية جمع البيانات	مشاريع أبحاث مشتركة (سردية، تعاونية، أنثربولوجية وصفية) مع أعضاء كل جماعة، يضاف مساعدو بحث جدد ومشاريع جديدة كل سنة.
إستراتيجية التحليل	التحليل المقارن للقصص عبر المنظمات، تكامل النتائج من المشاريع والجماعات مع مرور الزمن. المرحلة (١): أسلوب استقرائى للدورات الثلاث الأولى من البحث المشترك (مع مشاركين من الجماعات الثلاث الأولى فى البرنامج). المرحلة (٢): أسلوب استدلالى مبنى على مقترحات مشتقة من المرحلة (١) (مع مشاركين من آخر جماعتين).
الوضع	الجماعات (١) و(٢) أكملت (لـ ٣٧ منظمة و٦٨ فرداً). الجماعات (٣) و(٤) لا زالت تعمل (٥٥ منظمة، ٩٩ فرداً). الجماعة (٥) لم تدخل البرنامج.

وكان التحدى الذى يواجهنا هو أن نضمن أن بحثنا لم يكن متأصلاً فى الممارسة وذا صلة بالممارسين فحسب، لكنه مترسخ أيضاً فى المحادثات النظرية مع العلماء الآخرين حـــول القيادة غير الربحية والحكـــم الديمقراطي. ولقد بدأنا مشـــروعنا بمحفزات فكرية قوية ساعدتنا فى التصدى لهذا التحدي: كان عندنا حدس فيما يتعلق بأهمية الممارســـة لتطوير المعرفة، وقد استدعى منظورنا النظرى الانتباه إلى خبرة الممارسين، وأخيراً، تلقينا توجيهاً مؤسســـياً ذا شـــقين (مـــن الممولين) للعمل مع الممارســـين فى البرنامـــج ولتوليد معرفة جديدة عن القيادة مبنية على خبراتهم وتجاربهم. وقد أدت بنـــا هذه الافتراضات والمحفزات إلى اختيار تصميم متعدد الأشـــكال يجمع بين ثلاثة طرق تفســـيرية تولى الأهمية للقصة السردية: الاستقصاء السردى الرسمى والبحث التعاونى والأنثروبولوجيا الوصفية (Schall et al. 2004).

و باعتبارنا – نحن الممارسين – مساعدى بحث، لم نلغ الحدود الفاصلة بين عالمينا، بل حاولنا أن نصنع أدوات بحث قادرة على جمع كل من العالمين مع الآخر للاســـتفادة من الأفضل فى كليهما. ولأغراض مقولتنا، من المهم إدراك أن مســـاعدينا فى البحث كانوا فى الوقت نفسه موضوع البحث بالمعنى التقليدى للمصطلح، وكذلك المستفيدون أو المستهلكون المحتملون لنتائجه، هذا بالإضافة إلى جمهورنا الأكاديمى. ويسود هذا الوضع أكثر فى دراســـات الإدارة منه فى دراســـات السياســـة، حيث لا يمكن أن يكون الأشـــخاص موضـــوع البحث هم الجمهور. ومن هذا المنطلـــق، فقد تكون قصتنا ذات فائدة أكبر لعلماء الإدارة العامة.

وأخيـــراً، فإن خبرتنا ليســـت حول الترابط مع الممارســـين المحترفين ضمن إحدى وحـــدات الإدارة العامة، وإنما هى عن الممارســـين الذين اعتـــادوا ألا يثقوا بالباحثين الأكاديميين (بســـبب تجارب سلبية فى الماضى)، ولديهم تحيز كبير للعمل على حساب التأمل والتفكير، ويترددون فى المشـــاركة فى نشاطات لا تضيف قيمة مباشرة لعملهم، ومن ثم، فهم يشـــكلون حالة متطرفة ويقدمـــون فرصة ممتازة لتوضيح بعض تحديات وإمكانيات استخدام البحث فى تحفيز الترابط. ونحن نستخدم خبرتنا لإعطاء دروس للحقل، الذى يشتمل على سلسلة واسعة من أنواع الممارسين.

الاستقصاء السردى والمعرفة المرتبطة والعلم العملى:

لقد طرحنا فى المقالة الثانية من هذه السلســـلة فكرة أن جميع أشـــكال الاستقصاء الســـردى تشترك فى ثلاثة افتراضات على الأقل: «الأول: ... الحكايا السردية تحمل

معانـــي... ونوايا ومعتقدات وقيم ومشـــاعر تعكس الحقيقـــة الاجتماعية المتوضعة لا «الحقيقة الموضوعية» بحد ذاتها. الثاني: تحمل الحكايا السردية معرفة عملية اكتسبها الأفـــراد من تجاربهم ... الثالث: القصص مكوِّنَـــةٌ، أى إنها لا تصاغ عن طريق الأفراد فحسب، وإنما تصوغ الأفراد أيضاً» (Dodge, Ospina and Foldy 2005, 190 - 91).

وقد أطلقنا على الافتراض الأول اســـم «الســـرد لغة» لأنه يشير إلى وظيفة السرد باعتبارها واسطة للتعبير. أما الافتراض الثانى فهو عن «السرد معرفة» لأنه يشير إلى وظيفة الســـرد باعتبارها وسيلة للتفسير والتعلم. والافتراض الثالث، هو عن «السرد مجازاً» لأنه يشير إلى السرد ناقلاً لمعان مؤسسية أكثر عمقاً.

وبالاستفادة من هذه الافتراضات الثلاثة، يمكننا أن نرى تنوعاً فى الأدوار الجديدة للممارسين فى البحث. «فالسرد لغة» مثلاً يوحى أن الممارسين مصدر غنى للمعرفة، ويوفر رؤى قيمة متأتية من خبرة حقيقية. ومن مدخل «السرد معرفة» يمكن للممارسين أن يصبحـــوا أيضاً منتجين للمعرفة للمجتمع الأوســـع، ســـواء أكان ذلك بالتعاون مع الباحثـــين أم لا. وبســـبب أنه بإمكان الممارســـين فى هذين الدورين أن يشـــاركوا فى صياغة وتفســـير الأبحاث والنتائج، فبإمكانهم أن يصبحوا أيضاً مســـتهلكين للأبحاث أكثر نشاطاً – وهى طريقة أخرى لإشراك الممارسين فى الحقل.

ســـوف نقدم ثلاث لقطات عن تجربة بحثنا (مطبوعة بالخط الأسود) وهى مكتوبة بصـــوت باحـــث أكاديمى من فريقنا. وهى توضح إلى أى حد عززت فيه المرونة الأكبر فى الأدوار عملية البحث، ورعت الترابط بين الباحثين الأكاديميين والممارسين.

فى اللقطة الأولى، نســـتخدم مثالاً من تيار الاســـتقصاء الســـردى الخاص بنا؛ إذ كان الباحثون الأكاديميون هم المنتجين الأساســـيين للمعرفة، لكن الممارسين انتقلوا من كونهم مواضيع حيادية إلى مصادر نشطة للمعرفة. وفى اللقطة الثانية، نستخدم مثالاً آخر من مدخل سردى آخر، وهو تيار الاستقصاء التعاوني، حيث انتقل دور الممارسين بالكامل إلى منتجين للمعرفة. أما اللقطة الثالثة، فهى توضح دور الممارسين باعتبارهم مســـتهلكين نشطين للنظرية، موضوعين ضمن ســـياق حدث ما مصمم للحصول على التغذية الرجعية منهم حول الموجة الأولى من نتائج البحث المتكاملة (رغم كونها مبدئية جداً). لقد حولت هذه الأدوار الممارســـين إلى أصحـــاب مصلحة ملتزمين فى عملية البحث، مما ساعد الباحثين على الوصول إلى فهم أفضل لتجاربهم القيادية. وفى كل حالة، أضفت الصلات ذات المغزى شيئاً من الصلة بالموضوع على ممارساتهم وحسنت نوعية الرؤى التى أنتجها البحث.

من مواضيع محايدة إلى مصادر معرفة:

لقد قدم استقصاؤنا السردى عملية منهجية لاستنباط وجمع قصص عن العمل فى كل منظمة يعمل فيها المشاركون فى البرنامج. وقد حللنا النصوص المدونة لننتج قصة قيـادة فريدة من نوعها تقدم العناصر المهمة للقيادة التى دفعت بعناصرها إلى العمل. كما أننا استخدمنا المواد لتحديد الأنماط من خلال التحليل عبر المنظمات.

إن عملـى باعتبارى فرداً من أفراد فريق البحث كان يقتضى مسـاعدة أعضاء من منظمـات عديدة على اسـتنباط القصص فى أثناء المحادثـات، ولاحقاً، فهمها. وإن افترضنا مثلاً أن سلفادور المشارك فى البرنامج وزملاءه لديهم معرفة مهمة عن كيفية حـدوث القيادة فى مجتمعهم، كنا نعقد سلسـلة من المحادثـات معهم لنصل إلى تلك المعرفـة ونتعلم من قصصهم. ولقد تم تنظيم بروتوكولات هذه المحادثات حول الأبعاد الرئيسـية لأعمالهم التى ساعدوا فى تحديد أنها عناصر مهمة لنجاحهم فى القيادة. وبتحليـل النصوص المدونة، بحثت عما كنت أعتقد أنها المواضيع المحورية فى عملهم، وقمت بتنظيمها ضمن ما أسـميته «مذكرة تحليلية»، وقمت بتطوير هذه الموضوعات، وأشرت إلى قصص فردية من أجل توضيح الموضوعات، ورتبتها فيما كنت آمل أن يكون صورة مترابطة لعملهم. وكان من المفترض أن تكون المذكرة أساس كتابة قصة القيادة فى منظمة سلفادور.(٥)

والخطوة التالية كانت إطلاع سـلفادور على تلك المذكرة للتأكد من تفسيراتى قبل كتابـة القصة النهائية. وعندما تكلمنا، لم ينظر سـلفادور إلـى المذكرة بأكملها (وأنا أعرف أنه كان مشـغولاً بحملة مهمة، وهذه مسـألة أساسـية لا بد من مراعاتها فى التعـاون بـين الممارس والباحث)، ومع هذا، فقد أبدى بعـض القلق من أننى لم أفهم الأمر تماماً. فقد كان وصفى لزميله على أنه «اليد اليمنى» حسـب قوله يشـير إلى علاقة هرمية، وهذا أمر لا وجود له. وقال إن كونى عنصراً خارجياً عن ذلك المجتمع، لا يمكننى من أن أفهم تماماً ما يجرى. وبسبب أن سلفادور لم ير المذكرة كاملة، فقد رتبنا لعقد لقاء آخر.

وعندما تحدثنا فى المرة التالية، أبدى سـلفادور دهشـته لمدى فهمى فعلاً لعملهم. فقـد قال لى إننى قد فهمـت بحق جهود المنظمة الرامية إلى بنـاء حركة قائمة على هويتهـم باعتبارهم مجموعـة من أهل البلد، فى حين أنها فى الوقت نفسـه منفتحة علـى سـكان الحى وهم من البيض الذيـن أصبحوا حلفاءهم فـى تغيير أحد قوانين المدينة. ومع هذا، فقد كان فى جعبته المزيد من التغذية الرجعية لي، لكن بدا لى من

تلك النقطة وما بعدها أننا صرنا نقف على أرضية مختلفة. فقد بدت علاقتنا أكثر انفتاحاً، على الرغم من استمراره بانتقاد أجزاء مما كتبته وفهمى لطبيعة عملهم. واستمرت الصلة بيننا فى النمو ونحن نناقش محتوى وهيكل قصته النهائية، والتى كانت بمثابة دمج لصوته وصوتي.

ولقد شكلت عملية تحليل قصصه، وكتابة المذكرة، والاستماع إليه مرة أخرى، والاستمرار فى المحادثات معه شكلت تحدياً صارخاً لبعض الافتراضات التى كونتها من مكانى المعتاد فى الأكاديمية. وهذا ساعدنى على البدء فى فهم بعض الأشياء عن عالمه الفوضوى والخاضع لتحكم السلطة، وعن دوره باعتباره قائداً محلياً يجرى التغيير فى مجتمعه. وأنا آمل أن اضطرار سلفادور لأن يفسر لى ما كان متضمناً فى قصصه دفعه لأن يرى هو أيضاً عمله من منظور مختلف. لقد أثر هذا التبادل فى تفكيرى بشأن نظريات القيادة الخاصة بنا وبطريقة استمرار البحث فى هذا المشروع. ومع أننى لم أستطع دائماً أن أصوغ بشكل واضح مغزى قصصه أو إعادة التفسيرات التى أفادنى بها بما فيها من ظلال، فغالباً ما كنت أعود إلى الرؤى المستخلصة من هذه الحوارات عندما كنت أقوم بعمل تحليل تنظيمى يشمل أكثر من موقع فى سياقات أخرى. لقد كنت محظوظاً بأن أشارك بنقاشات وحوارات تتعلق بعمله وحياته.

ويعترف الاستقصاء السردى بأن المشاركين من أمثال سلفادور لديهم قاعدة معرفة خاصة بهم تحتوى على عناصر مضمنة وعناصر صريحة. ومن ثم يتعدى دورهم فى البحث من مجرد كونهم موضوعاً للبحث إلى مصدر للمعرفة، فهم يقومون بسرد القصص عن عملهم كأساس للتشارك فى المعرفة عن خبراتهم. وبأخذ الأسلوب الاستقرائى الذى استخدمناه فى البحث الأول والتعريف الجديد للقيادة بعين الاعتبار، فقد كان من المفيد لنا تماماً أن نستخدم سلفادور وزملاءه – وهم ممارسون فى منظمة موقعها ضمن المجتمع – باعتبارهم مصدراً للمعرفة الصريحة التى نستطيع أن نميزها بغية تنظيم بروتوكولات الحوار الذى نجريه. وكان من المفيد لاحقاً تحليل قصصهم لاستخلاص المعرفة المضمنة حول ممارستهم القيادية التى ساعدنا لاحقاً فى جعلها أكثر وضوحاً. وتمثل هذه الأمثلة من تبادل المعرفة المضمنة وتحويلها إلى معرفة صريحة آليات قوية لخلق معرفة تنظيمية (Nonaka 1994).

وبصفتنا نقوم بالاستقصاء السردي، فقد ساعدنا فى استخراج المعرفة الضمنية للممارسين من خلال عملية منهجية فى جمع البيانات وتحليلها من خلال علاقاتنا مع الممارسين (Riessman 2002).[٦] وكأى باحث داخلى/خارجى آخر، ركزنا عند صياغة

القصص على «أهمية الوقوف على المعانى الذاتية لدى الأعضاء الداخليين بصفتها أساساً فى وصف وضع معين» (Bartunek and Louis 1996، انظر أيضاً Riessman 2002). ولكى نفهم نوايا ومعانى سلفادور وزملائه، تجنبنا البعد الموضوعى لصالح التحدث والعلاقة (;Clandinin and Connelly 2000; Dutton 2003; Hersa 1999 Riessman 2002; Rubin and Rubin 1995). وخلال عملية تحويل أشكال المعرفة الضمنية لدى سلفادور إلى معان صريحة، فقد ساعدناه على قلب حدسه وضوره إلى «عبارات ملموسة أو استعارات مجازية أو مقارنات أو نظريات أو نماذج» يستطيع هو وغيره التعلم منها (Rynes, Bartunek and Daft 2001, 348).

قد علمتنا تجربتنا هذه أن قصص الممارسين عن أعمالهم يمكن أن تكون مصدراً لثلاثة أشكال من المعرفة على الأقل.

أولاً: يستقى الاستقصاء السردى من النوايا والمعتقدات والقيم والعواطف التى تعكس الحقيقة الاجتماعية المتواضعة (Riessman 2002). فعلى سبيل المثال، بصفة سلفادور قائداً تنظيمياً فهو لاعب اجتماعى ضمن سياق معين. ويصبح هذا الشخص مصدراً مهماً للمعرفة عن معانى العلاقات المهمة فى العمل عندما يتحدى ويوضح استخدام الباحثة لمصطلح «اليد اليمنى» لوصف علاقته مع أقرب زملائه له.

ثانياً: يوحى الاستقصاء السردى أن القصص قد تكون مصدراً للمعلومات عن معرفة الممارسين العلمية أو مهاراتهم (Nonaka 1994) أو عن النظريات التى يطبقونها (Schon 1991). فقصة سلفادور تخبرنا الكثير عن المهارات الفنية الإدارية التى يستخدمها فى استقطاب أشخاص للعمل فى المنظمة – أشخاص قد لا تكون لديهم الهويات نفسها التى تعطى معنى لأفعال أعضاء المنظمة. وقد ساعد الأخذ والعطاء بين سلفادور والباحث على استخراج هذه المعرفة العلمية الضمنية والنظريات الصريحة، والسبب أن المشاركة فى التجارب سردياً ومناقشة المعانى المستنبطة أدتا إلى حل «مشكلة كيفية ترجمة المعرفة إلى شىء يُحكى» (H. White 1989، مقتبس من Riessman 2002, 19).

أخيراً، توضح الحكايا السردية الافتراضات المسلم بها والتناقضات بين الافتراضات والممارسة، وهذا أمر يساعد على ملء الفجوة بين التفاعل الاجتماعى اليومى وبين البنى الاجتماعية ذات النطاق الواسع (Ewick and Silbey 1995; Riessman 2002). ويكون الباحثة عنصراً خارجياً عن الترتيبات المؤسسية والثقافية التى تحافظ على عمل المنظمة، فقد تمكنت من مناقشة مرئياتها، متحدية عناصر القصص وهى تناقش تفسيراتها وتعبر عن القصة النهائية.

الممارسون باعتبارهم منتجين للمعرفة: عندما كنا نقترح على الممارسين المشاركين فى البرنامج الانضمام إلينا باعتبارهم مساعدى بحث - لنشركهم بشكل فعال فى بحثنا عن القيادة - كثيراً ما كانوا يسألوننا: «كيف يمكن لمثل هذا البحث أن يساعدنى حقاً فى تطوير عملي؟» كان بعضهم يشك بقدرة البحث على ذلك أو بأنه يستحق الجهد الذى سيبذلونه. كما تساءل عدد منهم قائلين: «أوليس هذا عمل الباحث؟»

لكن مجموعة صغيرة منهم اهتمت باحتمالات أحد المشروعات التى طرحناها. وضمن سياق هذا النشاط، يتجمع ستة إلى ثمانية مشاركين ليتشاركوا قصصهم بينهم ويخرجوا بتعلم مبنى على الممارسة من وجهة نظرهم. هذه العملية ذات التوجه نحو الممارسين، والتى تدعى الاستقصاء التعاونى (Heron and Reason 2001) تتحرك بين دورات من التأمل الجماعى (سرد القصص والتحليل) والفعل (الممارسة)، وتتركز على قضية مشتركة لأعضاء المجموعة ويحاول كل فرد منهم تحسينها فى ممارسته. وفى حالتنا هذه، كانت المجموعة تتقابل فى اجتماعات تتكون من يومين، لأربع أو خمس مرات خلال مدة سنتين، يتأملون خلالها قصص ممارساتهم، ويأخذون التدابير اللازمة فى أعمالهم ليبدؤوا بتطوير رؤى جديدة لتحسين ممارساتهم مع إجابتهم عن السؤال الذى يطرحه الاستقصاء.

وكانت إحدى المشاركات، واسمها فيكي، متشككة بأن لا شىء قيم سينتج عن هذه العملية. لذلك كنت أتوقع أنها لن تشارك بأى طريقة فعالة فى نشاطات البحث. ولكن فى النهاية، أقنعها مشارك آخر اسمه لارى بأن تجرب الاستقصاء التعاوني، وكان مرد ذلك جزئياً إلى أنها وجدت الموضوع الذى اقترحه متعلقاً بمجال عملها.

وبالنظر إلى الشك الذى أبدته فيكى فى بداية اللقاءات، فقد دهشتُ بعد سنتين لدى سماعى لها تقدم النتائج من مجموعة استقصاء التفكير الإستراتيجي. فقد تحدثت عن أهم الرؤى المفهومية التى أنتجتها المجموعة وقمة العملية نفسها. فمع نهاية عملية البحث، بدأت تلحظ أهمية التعاون بين الممارسين والأكاديميين فى عملها. وبمساعدة من منسق المجموعة - أحد العلماء الذى أحضر مواد قراءة عن تعلم الكبار والتفكير الإستراتيجى وتحدى أعضاء المجموعة بأن يفكروا بممارساتهم بشكل ناقد - فقد قامت المجموعة بإنتاج مشترك لرؤى ساعدتهم فى التفكير بشكل مختلف فيما يتعلق بأعمالهم. وبالإضافة إلى التقرير البحثى حول استقصائهم، قام الممارسون أعضاء هذه المجموعة بتقديم تجربتهم فى مؤتمرات القيادة، ويكتبون مقالاً سيتقدمون به للنشر، كما أنهم يعملون على دليل للممارسين لكى يشاركوا آخرين فى رؤاهم ضمن الحقل.

فى هذا النمط من أنماط الاستقصاء السردي، لا يزال الممارسون من مصادر المعرفة المهمة، إلا أن دورهم يتوسع بحيث يصبحون أيضاً منتجين للمعرفة بالتعاون مع الباحثين. ووفقاً للمصطلحات التى استخدمها نوناكا (Nonaka 1994)، فإن الممارسين ينشغلون إلى حد أكبر فى تحويل معرفتهم الضمنية إلى أشكال صريحة ليعززوا من تعلمهم وتعلم الآخرين. ولا يزال للأكاديميين دور فى البحث: فهم يوفرون الخبرة المنهجية، ويساعدون المجموعات على التفكير فى ممارساتهم بصورة ناقدة، أو يستخدمون النظريات الرسمية ليساعدوا المجموعات فى التنظير حول تجاربها وتوليد رؤى جديدة. لكن الأكاديميين والممارسين الذين يعملون ضمن هذا الإطار منفتحون على بعضهم أكثر ويناقشون أسئلة البحث ونشاطاته. وفى حالتنا، تناقشنا مع الممارسين لنجد قضايا ذات أهمية مباشرة لهم بالنسبة لهم فى ممارساتهم، ولها مغزى نظرى بالنسبة لنا. وفى النهاية، فقد كان هناك ملكية مشتركة لعمليات البحث ومنتجاته.

وقد سبق أن ناقشنا قدرة الممارسين على إنتاج المعرفة بمنأى عن الأكاديميين (Dodge, Ospina, and Foldy 2005). فالممارسون المتأملون، على سبيل المثال، يجدون دروساً فى تجاربهم الشخصية يمكن استخلاصها لصالح ممارسين آخرين. ومع علمنا بقيمة هذا المدخل فى تحسين الممارسة وتطوير النظرية (Schon 1991)، إلا أننا لا نعطى حيزاً كبيراً لهذا المدخل هنا؛ لأن تركيزنا ينصب على دور الممارسين فى القيام بأبحاث ترتبط بالعلوم الاجتماعية. والاستقصاء التعاوني، بصفته مدخلاً سردياً إلى البحث، قد حقق الكثير من التقدم نحو تحقيق الترابط بين الأكاديميين والممارسين ضمن سياق العلوم الاجتماعية (Bray et al. 2000; Heron and Reason 2001). وهذا يعكس واحداً من عدة مداخل إلى الاستقصاء وجدت طرقاً لتشرك الممارسين بأدوار أكثر مرونة لإنتاج بحوث أفضل وذات مغزى أكبر، مما يشكل جسراً متيناً من التبادل بين الباحثين والممارسين فى عملية إنتاج المعرفة. وتشترك هذه المداخل فى نية إعطاء صوت للممارسين، موسعة دورهم من مواضيع بحثية إلى منتجين للمعرفة. وعندها يصبح الباحثون محفزين «بحيث يمكنون حدوث البحث، ويمكنون الممارسين من تفحص أعمالهم بطريقة متأملة ونقدية» (Milofsky 2000, 77). وسوف نعود إلى هذه النقطة فى جزء المناقشة من هذه المقالة.

الممارسون باعتبارهم مستهلكين مرتبطين بالدراسة: مع اقتراب انتهاء البحث مع المجموعة الأولى من المشاركين فى برنامجنا، قمنا بتصميم حدث شبيه بورشة العمل كى نجمع مجتمعنا معاً ونتأمل ما تعلمناه حول القيادة. وباعتبار أن هذه المجموعة

كانت على وشـــك الخروج من البرنامج، شعرنا أنها لحظة مهمة لإشراك أعضائها فى تفسيراتنا لأعمالهم وسماع ردود أفعالهم. وكان هدفنا هو أن نضمن أننا غطينا جميع المواضيع الطارئة وذات العلاقة، وبأن تفســيراتنا الأولية كانت مصيبة من وجهة نظر الممارسين.

لقد قررنا أن نقدم حدســنا الأولى فى نشرة إعلامية، مما اضطرنا إلى أن نترجم أفكارنـــا إلى لغــة غير أكاديمية. وهذا أيضاً اضطرنا إلــى اتخاذ خيارات صعبة عن الأفكار التى ســتكون محور تركيز المناقشــات. وقد اخترنا الأفكار التى تتوافر فيها ثلاثــة معايير هـــي: يجب أن تمثل تفكيرنـــا الأكثر تطوراً المبنى علـــى أرضية تحليل البيانـــات التجريبية، ويجب أن تتوافر لها أرضيـــة نظرية، ويجب أن تبدو ذات علاقة بعمل الممارسين.

على ســبيل المثـــال، لقد طرحنا وناقشـــنا فكرة القيادة المتناقضـــة على أنها قدرة أعضـــاء وقادة المنظمة الفورية على تلبية تحديين قياديين يبدو أنهما غير منســجمين فـــى الوقت نفســـه (Huxham and Beech 2003)، مثل الالتـــزام بعملية اتخاذ القرار الديمقراطية، وفى الوقت نفسه ضمان الحل السريع للقضايا لدفع العمل نحو الأمام. كما قدمنا فكرة «النموذج التقديري» التى تأخذ بافتراضات وممارسات تعكس القيمة التى يعطيها القادة المجتمعيون لخبرة الأشـــخاص الذين يخدمونهم. ولقد هدفنا إلى أن تساعد النشرة الإعلامية (بالإضافة إلى الأبحاث والملصقات) المقدمة إلى الاجتماع التأمل المشترك، ومع هذا فقد كنا قلقين إن كان تصميمنا سينجح أم لا.

وخلال الحدث، تحمس أحد المشـــاركين – واســـمه ديل – على الفور لفكرة القيادة المتناقضـــة، وأبدى اهتمامـــه بأخذها إلى مجتمعه واســـتخدامها فى تدريب الموظفين وتطوير النشـــاطات. وكان مندهشـــاً من التعبير الواضح عن شـــىء كان يعيشه يومياً على أنه تناقض ضمنى فى هذا الأســـلوب، رغم أنه كان يشعر فى أعماقه أنه أسلوب ناجـــح. وكان فرحاً جداً باحتمـــال إعادة تأطيره باعتباره نقطة قوة فى تطوير القيادة ضمن منظمته. ومن جهة أخرى، سمعنا بوضوح أن تأطير النموذج التقديرى لم ينجح. وطرح عدد من الممارســـين فكرة أن هذه اللغة تمثل نظرة شـــخص من الخارج تناقض نظرتهـــم لعلاقتهم مع مجتمـــع الناخبين لديهم. وقال أحد المشـــاركين: إن مصطلح «النموذج العضوي» قد ينجح بشـــكل أفضل، لكننا شـــعرنا بـــأن هذا المصطلح لا يعبر عـــن غنى تلك الظاهرة. وســـرعان مـــا تخلينا عن ذلك الوصف واســـتبدلنا به عبارة «الإنسانية المتأصلة» إلى أن نشارك فى عملية التغذية الراجعة الأخرى.

من الواضح أن الممارسين فى هذه اللقطة لم يكونوا موضوع بحث فحسب، كما أنهم لم يكونوا مستهلكين سلبيين للبحث الذى سلمهم إياه الباحثون من عليائهم، بل كان كلٌّ من الأكاديميين والباحثين مشاركين نشطين فى مجتمع ذى مصلحة مشتركة فى التعلم عن ممارسات القيادة.

وتوحى الأبحاث الحديثة المتعلقة بصنع المعرفة ونقلها أن هذه الأنواع من الجهود التعاونية بين الأكاديميين والممارسين هى طرق قيمة لمد الجسور بين أصحاب المصلحة الحقيقيين فى هذا الحقل (Amabile et al. 2001; Huxham and Beech 2003; Landry, Lamari and Amara 2003; Mohrman, Gibson and Mohrman 2001; Offermann and Spiros 2001). ويوحى عدد من الدراسات أن الاحتمال أكبر فى أن يستخدم الممارسون البحث حين يكونون قد طوروا روابط قوية مع العلماء (Amabile et al. 2001; Huxham and Beech 2003; Landry, Lamari and Amara 2003; Mohrman, Gibson and Mohrman 2001; Rynes, Bartunek and Daft 2001). وضمن هذه الكتابات هناك «ملاحظة دائمة... أن الباحثين والمستخدمين ينتمون إلى مجتمعات مختلفة ذات قيم وأيديولوجيات مختلفة، وأن هذه الاختلافات تعوق الاستخدام» (Beyer and Trice 1982، مقتبس من بحث Rynes, Bartunek and Daft 2001, 341). وهذا يعنى أنه يمكن زيادة استخدام المعرفة عن طريق تخطى هذه الاختلافات، أى عن طريق الربط بين الممارسين والأكاديميين.

وقد تساعدنا نظرية نوناكا Nonaka حول إنتاج المعرفة على فهم السبب فى أن الأمر كذلك. إن التفاعل الاجتماعى بين مجموعتين بدخول كل منهما عالم الأخرى يتطلب تبادلاً ضمنياً للمعرفة من خلال نشاطات مشتركة على سبيل المثال عن طريق قضاء الوقت معاً أو التعلم معاً. وهذا يساعد فى إنتاج «شكل مشترك» من أشكال النموذج العقلى أو الاستعارة المجازية أو التناظر أو الثقافة للقيام بوظيفة إطار للمضى قدماً. (Rynes, Bartunek and Daft 2001, 347). وقد وفر حَدَثنا التعاونى لمناقشة النتائج الأولية فرصة للأكاديميين والممارسين لخلق تقارب فى الفهم عن ماهية المواضيع ذات الصلة بتطوير المعرفة فى المجتمع وكيف يمكن تأطير هذه الموضوعات (Huxham and Beech 2003; Mohrman, Gibson and Mohrman 2001). بالإضافة إلى هذا، فإن مثل هذا التعاون يزيد من فرصة «أن يكون البحث مرتبطاً بتجارب ووجهات نظر أعضاء المنظمات، بحيث يكون الممارسون أكثر قدرة على فهم وتطبيق نتائج البحث ذات القاعدة النظرية. (Mohrman, Gibson and Mohrman 2001)، كما كان الحال مع دايل.

ومــع هذا، فإن الانخراط فى عمليات التفاعــل الاجتماعى التى تهيء الأكاديميين والممارســين لدخــول كل منهما عالم الآخر ليس كافياً لضمــان أن مخرجات البحوث ســتكون مفيدة للممارســين. وتوحى الكتابات في البحث التعاونى أن الاحتمال أكبر فى أن يســتخدم الممارسون مخرجات البحث أيضاً عندما تقدم وتترجم بطريقة سهلة الوصول وعملية ومرتبطة بعملهم (Boland et al. 2001; Huxham and Beech 2003; Landry, Lamari and Amara 2003; Mohrman, Gibson and Mohrman 2001). ومــع هذا نجد أن معظم البحــوث التطبيقية تقدم بطريقة غير مفهومة للممارســين بتاتاً.

ومرة أخرى، فإن الاســتقصاء الســردي، بالإضافة إلى مداخل بحثية أخرى تعتمد اعتماداً تاماً على الحكايا السردية، يقدم فرصاً لتعزيز الترابط. والتقديم التفسيرى أو السردى يسهل من التعلم لأنه يعكس معرفة متواضعة (Yanow 2004) و«ممارسات محددة ثقافياً لاســتخدامات اللغة» (Boland et al. 2001, 396) قد تكون ذات صدى أكبر للممارسين. بالإضافة إلى هذا، فإن أشكال التقديم هذه تساعد فى عملية إنتاج المعرفة التى يســميها Nonaka عملية الإدخال التى بموجبها «تتحول المعرفة الصريحة إلى ضمنية بواســطة التعلم من خلال القيام بالعمــل» (Rynes, Bartunek and Daft 2001, 348). وبما أن كلاً من الأشــكال التفســيرية والســردية أشكال حسية (لأنها تحتوى تفاصيل مألوفة من حياة العمل) ومجردة (فهى تعطى درســاً صريحاً) – فإنها تسمح للممارســين بالاشتراك باعتبارهم مستهلكين نشطين لمواد البحث، يكون لديهم اختيارات فى تحديد ما له صلة بالموضوع من القصة وكيف يمكن تطبيقه على أعمالهم (Boland et al. 2001. 396). ويمكــن تطبيــق تحليل مماثل علــى المداخل النوعية الأخرى، مثل الحالات الدراسية.

فى حالتنا، فقد ساعدتنا الرؤى المتمخضة عن حدث الدمج فى إنتاج وتوزيع المنتجات للممارســين. فعلى ســبيل المثال، دعونا إحدى الممارســات فى مشروعنا ليساعدنا فى تجهيز قصــص القيادة بطريقة تجعلها تجذب جمهور الممارســين، وقد شــجعتنا على رؤية قيمة «ترك القصص تتحدث عن نفسها» بدلاً من تقديم تحليلات صريحة للقراء. ويجب أن ننتبه هنا إلى نقطة مهمة: لقد حرص بولاند وزملاؤه (Boland et al. 2001) على إيضاح مســألة أنه لمجرد أن الأســاليب التفســيرية مفيدة جداً للممارسين، فهذا لا يقلــل من أهمية وقيمة المعرفة المقدمة بطريقة أكثــر أكاديمية. وبدلاً من هذا، فهم يقترحــون أن الباحثين يقومون بترجمة معرفتهم المجردة عن طريق الجمع بين أشــكال

مجازية وأدبية ليضمنوا انتقال المعرفة من الأكاديميين إلى الممارسين.

وفى الختام، لقد شجعنا الاستقصاء السردى على التفكير بكيفية اشتراك الممارسين فــى أبحاثنا باعتبارهــم مصادر مشــروعة للمعرفة، ومنتجين للمعرفة ومســتهلكين مرتبطين بالعلم البراجماتى. وعلى الرغم من أن كل ما لدينا هو أدلة مبدئية، إلا أننا نعتقد أن مشروعنا قد حقق منافع ملموسة لكلا فئتى أصحاب المصلحة. ونحن نعرف أن الممارســين قد اكتسبوا فهماً أفضل للعالم الأكاديمى الذى أفادهم على الصعيدين الشخصى والمهني. لقد أصبحوا أكثر تسامحاً مع الثقافة الأكاديمية، بدوراتها البطيئة وقواعدها المتشددة فى توليد التعلم. وقد حظوا بفرصة تأمل طبيعة أعمالهم وحملوا معهم بعض المنتجات، من مثل قصص القيادة، لها تطبيقات مباشرة. ونحن، من جهة أخرى، اكتســبنا فهماً أفضل لعالم الممارســة ونعتقد أن هذا الفهم يصنع منا باحثين تطبيقيين أكثر كفاءة، ويسمح لنا بتقديم منتج ذى فائدة أكبر للممارسين. والتحول فى الأدوار، من جهة أخرى، لم يقلل من قدرتنا وشرعيتنا على الانخراط بعمليات التفكير المستقل والبحث المستقل.

إن العلاقات الناشئة مع المشاركين فى البرنامج – وكما نراها فى قصة سلفادور – تعيد التأكيد على نقطة كالادينين وكونلى Cladinin and Connelly أنه فى الاستقصاء السردي، «تكون قوى التعاون فى البداية ضعيفة وتبدو الترتيبات غير واضحة المعالم» وأن «وضع ترتيبات للتوصل إلى علاقة بحثية يســتمر طوال عملية الاستقصاء» (2000,72). وتوحى تجربتنا أن وضع تلك الترتيبات يســتحق الجهد المبذول. وقد ســاعدنا الدخول فى التجــارب والمعانى الكامنة وراء الممارســات القيادية للمشــاركين فى البرنامج ورعاية اســتقلالية إنتاج المعرفة عندهم وإشــراكهم فى البحث باعتبارهم مستهلكين فاعلين ومســتخدمين محتملين لنتائج بحثنا، هذا كله ســاعدنا فــى تطوير رؤى جديدة حول القيادة لها مضامين بالنسبة لكل من النظرية والممارسة.

والأهــم من هذا كله، أن الأشــكال المختلفة للتعاون التى نتــج عنها وضع الجميع فيه رابحــون قامت فى الوقت ذاته بتقوية الروابط بين أعضاء هذين العالمين المختلفين. لقد طورنا فهماً أفضل بعضنا تجاه بعض وتقديراً للعالَمَين المنفصلين اللذين شكلناهما ومستوى أعلى من الثقة المتبادلة. ففى حالة سلفادور، على سبيل المثال، قادتنا العلاقة إلى تعاونات أخرى مع مرور الوقت. فقد حضر ورشــة عمل فى مؤتمر بحوث لاستكشــاف الطبيعة التشاركية لبحثنا، وشارك بعد ذلك فى تأليف تقرير حول التحديات التى واجهناها فس القيام ببحث تعاوني. لقد دفع مناقشاتنا إلى الأمام عن طريق تقديم تحليل للقوى ألقى

بضوء جديد كلياً على المسائل التى كنا نعالجها (Ospina et al. 2004). ونحن مستمرون بمثل هذه النشاطات التشاركية مع مشاركين آخرين فى البرنامج.

المناقشة: البحث باعتباره مصدراً للترابط:

باستخدامنا لتجربتنا كى نطرح فكرة أن البحث بين الأكاديميين والممارسين هو طريقة فعالة فى رعاية الترابط بينهما فى الحقل (وهى طريقة لا تلقى حقها من التقدير بفتها علاجاً لسد الفجوة بين الممارسة والعلم)، فنحن لا نقصد الإيحاء بأن الاستقصاء السردى هو المدخل البحثى الوحيد لتحقيق تلك الغاية. لقد كان الممارسون، لسنوات طوال، من المصادر المهمة للمعرفة، كما أنهم كانوا مستهلكين نشطين للبحث الذى كان يستند إلى أشكال متعددة تتراوح من الحالات الدراسية (Bock and Campbell 1962; ICMA 1972; Radin 2002) إلى المسوحات (Ammons and Newell 1989).

لقد قلنا فى مقالتنا الأولى من هذه السلسلة (Dodge, Ospina and Foldy 2005) إن الحالات الدراسية تستند إلى افتراض تشترك به الأشكال الأخرى من الاستقصاء السردى – وهو ما أسميناه السرد معرفة – لتشير إلى أن قصص الممارسة تحتوى على معرفة مفيدة لبناء النظرية وتزويد الممارسة بالمعلومات. لقد كانت الحالات الدراسية أدوات لا تقدر بثمن، ليس مصدراً فحسب وإنما «وسيلة لتطبيق معرفة أساسية على مواقف ملموسة» أيضاً (Somers 1955). فى هذه الحالات، يمكن أن يكون الممارسون مصادر للمعرفة، ومستهلكين للمعرفة، بل وربما منتجين للمعرفة. إلا أن الاستقصاء السردى باعتباره بحثاً تعاونياً بين الأكاديميين والممارسين يعمق هذه الأدوار ويساعد على سد الفجوة بطرق فريدة، كما أوضحنا فى قصتنا.

إن زعمنا هنا هو أننا إن أعدنا الممارسين إلى عملية البحث بأدوار متنوعة – بدلاً من اعتبارهم مستهلكين لنتائج البحث فحسب – فعندها يصبح البحث من أى نوع مصدراً فعالاً للترابط بين الأكاديميين والممارسين. ويعنى استخدام البحث لهذه الأغراض ضمناً مرونة فى الأدوار التقليدية التى كانت كلتا فئتى أصحاب المصلحة فى هذه العملية تلعبانها فى إنتاج المعرفة ضمن سياق البحث الأكاديمى وسياقات البحوث التخصصية الأخرى. وهذه ليست مهمة بسيطة بسبب أن التقسيم الحاد للعمل المطبق فى أسلوب البحث (١) قد أثر بشكل كبير فى بناء الحوافز وإجراءاتها فى الحقول التطبيقية مثل حقل الإدارة العامة. ومع هذا، فهى مسألة ممكنة، خصوصاً إن عرفنا أن التغييرات الكبيرة فى الممارسات العملية تسير بذلك الاتجاه نفسه.

لقد وثقت كتابات متزايدة فى مجال نقل المعرفة نفسه ظهور بدائل أخرى «للأسلوب ١» في البحث، وهى تدعو إلى الجودة العلمية وتفتح فى الوقت نفســه عملية البحث لتؤسس ارتباطاً مباشـــراً مع الممارسة. وأطلق على هذا المدخل اسم «الأسلوب ٢» (Gibbons et al. 1994)، وهذا المدخل مدفوع بالتطبيق (وليس البحث التطبيقي) ويســـتخدم وجهات نظر متعددة ومن عدة حقول فى التطرق إلى مشكلات البحث. وفى «الأسلوب ٢»، تقوم المجموعات التى تحتوى على أعضاء من العاملين الأكاديمى والممارســـة بإنتاج المعرفة التى تتوزع من خلال تفاعلهم فى شـــبكات يصـــل امتدادها إلى أبعد من الباحثين الأكاديميـــين. ولأصحاب المصلحة المتعددون الحـــق بإبداء الرأى فى تقييم جودة عملية البحث ومـــدى صلتها بالموضوع (Gibbons 2001; Gibbons et al. 1994; Starkey and Madan 2001,7).

ويتبنى الاتجاه نفســـه، قامت مجموعة من الباحثـــين الاجتماعيين بوضع مصطلح «العلم الاجتماعى التفاعلي» ليشيروا إلى «أسلوب نشاط يتفاعل فيه الباحثون ووكالات التمويل و(مجموعات المســـتخدمين) خلال عملية البحث بأكملها، بما فى ذلك تعريف أجندة البحث واختيار المشاريع وتنفيذ المشاريع وتطبيق مرئيات البحث» (Scott et al. 1999 مقتبـــس من Caswell and Shove 2000, 154). ومثالاً على هذا البحث المفتوح، فقد وصف رابيهاريوسا Rabeharisoa وكالون Callon وديمونتى (Demonty 2000) كيف تقوم اتحادات المرضى الفرنســـية بدعم الأبحاث على الأمراض التى تهمهم. ما خلا تمويـــل الأبحاث العلمية والســـريرية، فإن هذه الاتحادات تشـــارك بفعالية فى توجيه تلك الأبحاث وفى إنتاج وتوزيع المعرفة. وتســـاعد هذه الأساليب المختلفة من المشاركة حقول أبحاث بأكملها وتخلق روابط جديدة بين منتجى العلم ومستخدميه.

وفـــى محاولـــة لتطبيق هـــذه المفاهيم على كليـــات الأعمال فى الولايـــات المتحدة الأمريكية، اقترحت هَف (Huff 2000) أسلوباً ثالثاً هجيناً وأسمته الأسلوب (١,٥)، وهو أســـلوب يجمع أفضل خصائص الأســـلوبين (١) و(٢). [٨] وهى تصفه بأنه بحث ممارسى التطبيق الذى يستخدم المهارات الأكاديمية التقليدية لوضع التعريفات ومقارنة البيانات من خلفيات مختلفة واقتراح أطر قابلة للتعميم للمزيد من فهم المغزى، وذلك من خلال دورة متصاعدة من الاســـتقصاء التى تغذيه سلســـلة من المحادثات المستمرة بين الباحثين الأكاديميين والممارسين.

إن فتح عملية البحث للممارســـين لا يعنى بالضرورة كسر افتراضات «الأسلوب ١» بصورة كاملة. فقد أفاد عدد من الباحثين فى الإدارة عن بعض التعاون مع الممارسين ضمـــن «الأســـلوب ١»، وقالـــوا إن ذلك جعل بحوثهـــم أقـــوى (Ambile et al. 2001;

(Mohrman, Gibson and Mohrman 2001). فباشتراك جميع الأطراف المشاركة في عمليات جمع البيانات وتفسيرها وتقديم نتائج البحث، فإن ذلك التعاون قد أنتج علماً أفضل من وجهة نظر الأكاديميين والممارسين على حد سواء.

أخيراً، إن العديد من أشكال البحث التعاونى الراسخة ذات الأصول الأكاديمية العريقة توفر نماذج للربط بين الأكاديميين والممارسين (Bartunek and Louis 1996; Caswell and Shove 2000; Greenwood and Levin 1998; Milofsky 2000)[٩]. على سبيل المثال، الأشخاص موضع الدراسة فى «البحث الشفاف» يشتركون بالكامل فى عملية البحث، من التصميم حتى عرض النتائج (Milofsky 2000). ولأن الممارسين هم فى كثير من الأحيان أشخاص محترفون لا يقلون فى ثقافتهم ومعلوماتهم وحنكتهم عن نظرائهم الباحثين، فهذا ينظر إليه على أنه شراكة بين أصحاب مصلحة يتمتعون بأشكال متكاملة من الخبرات، وليست شراكة «بين خبراء ومستهلكين للمعرفة من العامة» (Milofsky 2000, 66).

وتعمل هذه المداخل على إعطاء مرونة للأدوار الثابتة للباحثين الأكاديميين والممارسين فى عملية إنتاج المعرفة مع بقائها متجذرة فى النموذج العلمي. وهى تعطى قيمة كبيرة لوجهات النظر المحنكة الداخلية التى يأتى بها الممارسون إلى عملية البحث، وقدرة الممارسين على التنظير بطرق تغنى عملية البحث والمنتجات النهائية (Ambile et al. 2001; Milofsky 2000; Rynes, Bartunek, and Daft 2001).

ولقد استخدم الباحثون فى حقل الإدارة العامة والحقول المتصلة الأخرى بعضاً من هذه الأساليب – الحالات الدراسية والاستقصاء السردى والبحث التطبيقي، على سبيل المثال – ولكن الحقل بقى متردداً فى تشجيع أعضائه على استخدام مداخل فى البحث أكثر انفتاحاً تشجع التبديل الفعلى للأدوار المتعلقة بإنتاج المعرفة. وعلى الرغم من أن هناك تقارير عن جهود واعدة للدعوة إلى تعاون الباحثين والممارسين وتمويله ودعمه فى القطاع غير الربحى (Schuman and Abramson 2000)، إلا أن المجال لا زال واسعاً للمزيد من التجربة. وتجربتنا، المتضمنة ضمن التطور الوارد وصفه هنا، توحى أن المزيد من المرونة فى الأدوار التى يلعبها الممارسون فى مشروع البحث ليست ممكنة ومطلوبة لتحسين منتجات البحث فحسب، وإنما قد تكون أيضاً مصدراً ممتازاً لتحقيق الترابط بين الأكاديميين والممارسين فى الحقل. إن النقاشات الصحية وإرساء أسلوب الحوار بين الممارسين والباحثين، وكذلك التطورات حسب مقولتنا من

مثل الانعطاف نحو الاستقصاء السردى والتعاونى فى الإدارة العامة - قد ساعدت فى دعم قدرة الحقل على إنتاج علم براجماتى عالى الجودة يربط بين العالمين.

إستراتيجيات تسهيل الترابط من خلال البحث:

هنـــاك العديـــد من الطرق التى يمكن من خلالها البدء مباشـــرة بتعزيز الترابط من خلال البحث. والشـــروط المســـبقة للتعـــاون الناجح هى أن على الباحثـــين أن يقدروا القاعدة المعرفية التى يأتى بها الممارسون إلى البحث باعتباره عنصراً داخلياً، وعليهم أن يثقوا بقدرة الممارسين على أن يكونوا تأمليين ومحنكين بشأن ممارساتهم وقدرتهم أيضاً على وضع الممارسة ضمن سياق كبير أو «قصة كبيرة» (Weick 2001)، وعليهم أن يؤمنوا أن وجهات نظر الممارسين قد تحسن من تصميم بحوثهم وتسهم فى بناء النظرية، كما أن عليهم إيجاد الحوافز للممارســـين كى يشاركوا فى البحث، وذلك إما من خلال التعويض أو من خلال الالتزام بإنتاج منتجات أو عمليات ملموسة لتحسين أعمالهم.

وفيما يتعلق بالممارســـين، فمن ضمن الشروط المسبقة فهم وتقدير الأسباب والمنطق الكامنة وراء معايير البحث، وقبول ســـرعة وإيقاع مختلفين فى عملية التعاون، واحترام خبـــرات الباحثين واســـتعدادهم للمضى فـــى البحث بدلاً من التقليل من تلك الســـلطة المرجعية إلى أدنى حد، أو عدم تقديرها حق قدرها أو إخمادها (Ospina et al. 2004). وفى الوقت نفسه، على الممارسين أن يسمحوا لأنفسهم أن يناقشوا طرق تحسين المشروع كله، وعليهم أن يكونوا مستعدين لتجاوز أفكارهم الفردية عن الصلة بالموضوع.

قد يضع الباحثون الذين يســـتخدمون «الأســـلوب ١» فى البحث أدواراً أكثر فاعلية للممارسين باعتبارهم مستخدمين ومستهلكين من أجل أن يؤثروا فى خيارات التصميم، كما يمكنهم إيجاد منابر مشتركة لترجمة نتائج البحث إلى لغة وأطر مناسبة أكثر لجمهور من الممارســـين لتساعدهم فى نقل وتوزيع المعرفة (Nonaka 1994; Rynes, Bartunek and Daft 2001). أما الباحثون فى «الأســـلوب ٢»، فيمكنهم الحذر لتفادى المشروعات الضيقة أو قصيرة الأمد أو ذات الربحية التجارية والتفكير بمصالح الموظفين أو المواطنين أو المجتمع الأوسع، وليس مصالح من هم فى الإدارة أو متخذى القرار فحسب. وعليهم أيضاً أن يجدوا طريقة لإدارة القيود الخارجية المفروضة على جمع البيانات أو تفسيرها أو توزيعها، والتى تعوق تقدم العلم (Rynes, Bartunek and Daft 2001).

الخاتمة:

يتطلــب الحفاظ على حقــل علم الإدارة قويــاً الانتباه إلى المنطقة المشــتركة بين الباحثين الأكاديميين والممارســين. ويقترح رينولدز وفينس Reynolds and Vince أن «الأكاديميين والمديرين يقومون بما يقومون به لأنهم يحبون القيام به، وبصورة عامة لا تنجذب أى من القبيلتين إلى عادات وخطاب الأخرى» (2004,454). ويتطلب الترابط فى هذا الحقل وعياً بأن الأعضاء فى هاتين المجموعتين من أصحاب المصلحة يعملون فــى عالمين مختلفين، مع هذا يقدم كل منهم مســاهمة تكمل قــدرة الآخر على إنتاج معرفة ذات صلة وصارمة. والاســتناد إلى هذا التنوع فــى عملية البحث يقدم وعداً بتحقيق طموح الحقل إلى إنجاز الترابط.

ويقترح ويــك (2001) Weick أن الحلول للفجوة بين العلم والممارســة تحتاج إلى انتبــاه إلى الدور التقليدى لمســتهلك المعرفة (الممارس) يعادل الانتبــاه إلى دور المنتج (الباحــث). ونمضى أبعد مــن ذلك هنا فنقترح أن أحد الطــرق لتقليص الفجوة هو تحدى هذا التقســيم التقليدى للعمل لنسمح بمرونة أكبر فى الأدوار المعطاة لأصحاب المصلحة فى عملية البحث. وإشــراك الممارسين فى الأبحاث بشكل أكبر سوف يغذى رهافة الأحاسيس بين الثقافتين للتقليل من الفجوة.

وتظهر قصتنا حول الاستقصاء السردى ترابطاً معززاً بين الممارسين وفريقنا، فريق البحث الأكاديمي، فى خدمة أجندة بحث موحدة تتعلق بممارســات القيادة المجتمعية. وقد شجعتنا فرضيات وممارســات الاستقصاء السردى على تحدى الأدوار التقليدية لــكلا المجموعتــين فى عمليــة إنتاج المعرفة وعلــى تبنى أدوار أكثــر مرونة. وأصبح الممارســون مشــتركين باعتبارهم مصدراً للمعرفة، ومنتجين مســاعدين ومشاركين، ومستهلكين فاعلين ومستخدمين قدموا لنا حلقة من التغذية الراجعة النقدية ساعدتنا على إتمام دورة البحث. ونتيجة لهذه العملية، فقد طورنا عمليات ومنتجات نأمل أنها ستقدم إسهاماً مهماً لنظريات القيادة فى الوقت الذى تسهم فيه فى تعزيز ممارسات مشــاركينا فى البحث. والفائدة الإضافية أننا أسســنا مستوى مميزاً من الترابط مع هذه المجموعة من الممارسين، وهو مستوى غير من طريقة تفكيرنا وطريقتنا فى تنفيذ الأبحاث.

وتعطينا تجربتنا مع الاســتقصاء الســردى الفرصة للتفكير فى الإســهامات التى يقدمها البحث للطموح المســتمر للترابط فى هذا الحقل. لقد كان هذا الإســهام فى لــب تطور الحقل فى الســنوات الأولى، إلا أنها ومن وجهــة نظرنا، تضاءلت مع مرور

الزمـــن. وبالإضافة إلى الجهود المهمة لتعزيز الترابط فى أجزاء الحقل الأخرى، فإن التفاعل بين الأكاديميين والممارســين المتعلق بعملية البحث نفسها يشكل أيضاً مصدراً مهماً للترابط كان قد طواه النسيان، ولكنه لا يزال مدفوناً فى ذاكرة الحقل الجماعية. وتتزامن تجربتنا مع توجهات أوسع لتطوير البحث العلمى فى المجتمعات الحديثة تفتح حدود البحث ليضم طيفاً أوســع من أصحاب المصلحة. ولذلك، إننا نحث العلماء فى الحقل على التفكير بإشــراك الممارسين فى أبحاثهم، كما نشجع الممارسين على قبول عرض العلماء. إن البحث التعاونى والمأخوذ من تقاليد متنوعة والمعتمد على الممارسة يمكنــه أن يقدم إســهاماً كبيراً فى الحقــل. وتنفيذ الأبحاث التى تهــدف إلى إعادة الممارســين للمشاركة لا يسهم فى الحفاظ على حيوية حقلنا التطبيقى وصلته بالواقع فحســب؛ وإنما فى إنتاج نوع من الدراســات يتخطى الفجوة بــين النظرية والتطبيق أيضاً.

شكر وتقدير

نود أن نتقدم بالشــكر إلى أمبارو هوفمان Amparo Hofmann لإسهامها الفكرى ودعمها، وإلى راندال جونســون Randall K. Johnson لمســاعدته المســتمرة لنا فى البحث.

إن تجربتنا فى قســم البحث والتوثيق من برنامــج «القيادة لعالم متغير» (LCW) تساهم فى الأفكار التى طورناها فى هذا البحث. ونود أن نعترف بالإسهامات الكثيرة التى أســهم بها مساعدونا فى البحث وشركاؤنا الذين كانوا على مر الأعوام مشاركين نشــطين فى صياغة تَعَلّمِنا. كما أننا نشــكر مؤسســة فورد لدعمها السخى لأبحاث برنامج «القيادة لعالم متغير».

التهميش:

١ - نفترض أن الممارســين هم متخذو القرار والمديرون وصانعو السياســات والمحترفون فى الحقل. وقد تكون مجموعات أخرى فى عالم الممارســة محط تركيز البحث من مثل الموظفين غير المهرة ومتلقــى الخدمات العامــة. ولأن هذه المقالة تتطرق إلى الترابط بين الباحثين والممارســين فى الإدارة العامة، فقد اقتصرنا فى نقاشنا على هذه المجموعة.

٢ - بعــض برامج الدكتوراه فى الإدارة العامة والإدارة لا زالــت تقدر هذا التكامل والصراحة وتنتج بصراحة ممارســين علماء (Salipanet and Aram 2003)، ولكن الميل الغالب هو إلى الفصل بين الدوريــن. ومن الأفكار التى لا زالت رائجة فكرة الأكاديمى المتحول إلى ممارس الذى يأخذ دور «باحث نقدى تعاوني» خلال مزاولته عملاً حقيقياً (Watson 2000).

٣ - انظر النظرة الإجمالية الممتازة للمناظرة والنقد البارع لتركيزها الأصلى الضيق فى: Box (1992). ويقدم وايت وآدامز White and Adams (1994) مجموعة رائعة من المقالات التى تعكس كلا طرفى المناظرة. وللاطلاع على ملخص حديث لها، انظر: (Strieb, Slotkin and Rivera 2001) .

٤ - يطلق هدجكنســون Hodgkinson وهريوت Herriot وأندرســون Anderson (2001) على هذه الأنواع المختلة وظيفياً الأسماء: العالم المتحذلق والباحث عن الشعبية والصبيانى على التوالي.

٥ - تم تكرار العملية نفسها مع جميع المشاركين فى البرنامج.

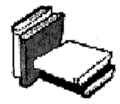
٦ - يسمى رايسمان Riesman (2002) هذا بـ «المطابقة» أى إعادة النتائج إلى المشاركين لضمان أن المعانى الموجودة فى القصة معبر عنها كما أرادوا لها أن تكون، حتى لو اختلفوا مع تفسيرات الباحثين.

٧ - للاطلاع على ما كتب انظر العدد الخاص من British Journal of Management المنشورة عام ٢٠٠٠.

٨ - لكل من «الأســلوب ١ و٢» حسنات وسيئات. «فالأســلوب ٢» يجعل توقيت إنتاج المعرفة أفضل، ويجعل هذا الانتاج أكثر عملية وشــمولاً، إلا أنه عرضة لقوى الســوق كما أنه تحت رحمة تعاون المصالح السياســية والتجارية والبيروقراطية. أما «الأســلوب ١»، فقد يكون بطيئاً واستبطانياً وانتقائياً، إلا أنه يحمى أيضاً إجراء التجارب المســتقلة ويضمن اســتقلالية التفكير ويتعامل مع المســائل ذات الاهتمام العام أو المســائل النقدية التى لا يوجد لها تطبيق مباشر. (Grey 2001; Huff 2000; Rynes, Bartunek and Daft 2001).

٩ - الأمثلــة هــى البحــث الداخلي/الخارجــى (Bartunek and Louis 1996)، والبحث الشــفاف (Greenwood and Levin 1998; Huxham and Beech 2003)، والبحث العملى (Milofsky 2000)، والبحث التعاونى (Bray et al. 2000; Heron and Reason 2001).

من الإصدارات الجديدة للمعهد





بحث

العوامل المؤثرة فى الرغبة فى ترك الكوادر الطبية العمل فى المستشفيات الحكومية بمدينة الرياض

إعـــــداد: د. طلال بن عايد الأحمدى
الناشـــر: معهد الإدارة العامة
سـنة النشـر: ١٤٢٨هـ
عدد الصفحات: ٢١٦ صفحة

يتناول هذا البحث ظاهرة التسرب الوظيفى للكوادر الطبية، عن طريق قياس رغبتهم فى ترك العمل بالمستشفيات الحكومية في مدينة الرياض مثل مجمع الرياض الطبى، ومستشفى الأمير سلمان - وهما مستشفيان تابعان لوزارة الصحة - ومستشـفى القوات المسـلحة، ومستشـفى قوى الأمن الوطنى (ممثلين للقوات المسلحة) ومستشفى الملك خالـد الجامعى (ممثلاً لوزارة التعليم)؛ وذلك لمعرفة مـدى تأثير عدد من العوامل فى اتجاهات تلك الكوادر الطبية نحو ترك العمل.

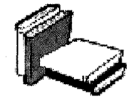
وقد استعرض البحث مفهوم التسرب وتعريفه وأنواعه ونتائجه والنماذج المختلفة له والعوامل المتعلقة به والعوامل السـابقة له، بالإضافة إلى اسـتعراض عدد من الدراسات السابقة ذات العلاقة وأهم النتائج التى توصلت إليها تلك الدراسات، ثم مقارنتها بهذا البحث للوقوف على أوجه الشبه والاختلاف بينها وبينه.

وقـد أجـرى البحث على عينة عشـوائية طبقية مرحلية عددهـا (٧٥٠) من الكوادر الطبية فى المستشـفيات المذكـورة؛ بهدف التعرف على معدل انتشـار الرغبة فى ترك العمل فيها، وعلى الاختلافات فى نسـبة هذه الرغبة باختلاف خصائصهم الشـخصية والوظيفية، وعلى أهم العوامـل التى تدفع إلى ترك العمل، من وجهة نظر الكوادر الطبية فى المستشفيات محل الدراسة.

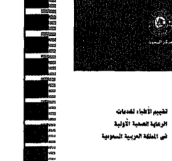
ومن أهم النتائج التى توصل إليها البحث أن نسـبة الرغبة فى ترك الكوادر الطبية العمل فى هذه المستشـفيات كانت ما بين (٣٣٪)، (٤١,٢٪) بوجه عام.

كمـا أظهرت نتائج البحث أن أهـم العوامل التى تؤثر تأثيراً معنوياً فى تلك النسـبة هى المتغيرات التالية على الترتيـب: الرضا الوظيفى، والالتزام التنظيمى، والتكليـف بأعمال أخرى غير الأعمال الأصلية، ووجود مصدر آخر للدخل غير الراتب الشهرى، ونوعية المستشفى، وسنوات الخبرة، والجنسية.

من الإصدارات الجديدة للمعهد



بحث



تقييم الأطباء لخدمات الرعاية الصحية الأولية فى المملكة العربية السعودية

إعـــــــداد: د. حنان بنت عبدالرحيم الأحمدى

الناشـــــر: معهد الإدارة العامة

سـنـة النشـــر: ١٤٢٨هـ

عـدد الصفحات: ١٤٤ صفحة

تعد الرعاية الصحية الأولية أحد أهم ركائز النظام الصحى فى المملكة العربية السعودية، وهى تلعب دوراً مهماً فى تعزيز الصحة العامة، وتنمية الوعى الصحى، ورفع المستوى الصحى لجميع فئات المجتمـع. ونظراً للاهتمام المتزايد بأداء هذا القطاع الحيـوى، وخاصة بعد أن انقضى أكثر من ربع قرن على نشـأة وانطلاقة الرعاية الصحية الأولية فى المملكة، فإن الوقت قد حان لتشـخيص واقع هذا القطاع والتعرف على فرص التحسين الممكنة فيه.

من هذا المنطلق يسـعى البحـث إلى تقييم خدمات الرعاية الصحيـة الأولية من منظور مقدمى الخدمة فى المراكز الصحية فى جميع مناطق المملكة العربية السعودية. ومن خلال مراجعة الأدبيات ذات العلاقة تم تحديد عدد من المؤشرات المناسبة لقياس جودة المدخلات والعمليات والمخرجات فى قطـاع الرعاية الصحية الأوليـة بالاعتماد على مدخل "دونابيديان" لقيـاس جودة الرعاية الصحية. وقد شـارك في البحث نحو (٣٧٧) طبيباً وطبيبة من الجنسـيات المختلفة العاملة فى مراكز الرعاية الصحية الأولية فى خمس مناطق فى المملكة العربية السعودية.

توصـل البحث إلى عدد من النتائج المهمة تم فى ضوئها صياغـة العديد من التوصيات الداعية إلى تطوير خدمات الرعاية الصحية الأولية، من خلال تبنى البرامج والسياسـات المناسـبة، وتفعيل إستراتيجيات تنمية الكوادر البشرية، وتطوير أساليب الإدارة وتقويم الأداء.

قسيمة اشتراك

يرجى اعتماد اشتراكى فى الدورية لمدة:

☐ سنة واحدة ☐ سنتين ☐ ثلاث سنوات ☐ خمس سنوات

الاسم: ....

المهنة / الوظيفة: ....

العنوان: .... هاتف: ....

مرفق شيك مصدق بمبلغ (....................) مقبول الدفع لمعهد الإدارة العامة، الرياض، المملكة العربية السعودية، وهو يمثل القيمة عن مدة الاشتراك.

التاريخ: / / التوقيع: ....

تعاد هذه القسيمة إلى:
الإدارة العامة للطباعة والنشر، معهد الإدارة العامة - ١١١٤١ المملكة العربية السعودية
ملاحظة: فى حالة تغيير العنوان يرجى الإخطار بالعنوان الجديد.

PUBLIC ADMINISTRATION

Subscription Form

I would like to subscribe to your journal for:

☐ one year ☐ two years ☐ three years ☐ five years

Name: ....

Organization: ....

Address: ....

Please find a bank draft for $ ...., payable to the IPA, Riyadh, Saudi Arabia, in payment for this subscription.

City .... State .... Zipcode: .... Telephone: ....

Date: .... / .... / 20 .... Signature: ....

Order Address: Institute of Public Administration, General Department of Printing and Publishing
Riyadh 11141 Saudi Arabia
Please notify if postal address changes.



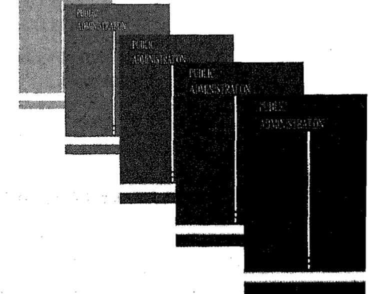


مركز البحوث

دورية علمية متخصصة ومحكمة
يصدرها كل ثلاثة أشهر معهد الإدارة العامة
الرياض - المملكة العربية السعودية



Research Center



A professional Quarterly journal
published by
the Institute of Public Administration
Riyadh, Saudi Arabia

- **ثمن العدد:**

– في المملكة العربية السعودية وبقية الدول العربية الأخرى: ١٠ ريالات أو ما يعادلها بالدولار.
– خارج البلاد العربية : ٤ دولارات.

- **الاشتراكات السنوية:**

الاشتراكات	لمدة سنة	لمدة سنتين	لمدة ثلاث سنوات	لمدة خمس سنوات
❖ الأفراد:				
– فى المملكة العربية السعودية.	٤٠ ريالاً	٧٠ ريالاً	١٠٠ ريالاً	١٥٠ ريالاً
– فى البلاد العربية بالريال أو ما يعادله بالدولار.	٤٥ ريالاً	٨٠ ريالاً	١١٥ ريالاً	١٨٠ ريالاً
– فى البلاد الأخرى.	١٦ دولارًا	٣٠ دولارًا	٤٤ دولارًا	٧٠ دولارًا
❖ المؤسسات:				
– فى المملكة العربية السعودية.	٨٠ ريالاً	١٥٠ ريالاً	٢٢٠ ريالاً	٣٥٠ ريالاً
– فى البلاد الأخرى.	٢٨ دولارًا	٥٠ دولارًا	٧٤ دولارًا	١٠٠ دولار

توجه المراسلات المتعلقة بالاشتراك فى الدورية إلى العنوان التالى:

الإدارة العامة للطباعة والنشر، معهد الإدارة العامة – الرياض ١١١٤١، المملكة العربية السعودية
مدير عام الإدارة العامة للطباعة والنشر – هاتف: ٤٧٧٨٩٤٠
إدارة النشر – هاتف: ٤٧٤٥٢٨٦ أو ٤٧٤٥٤٥٦ – فاكس: ٤٧٤٥٥٤٢
E-Mail : publish@ipa.edu.sa

Research, studies and articles published in the Journal express the opinion of their authors and do not necessarily express the opinion of the Institute of Public Administration.

• Price Per Issue:

- Saudi Arabia and other Arab countries (10) Saudi Riyals or equivalent in U. S. Dollars .
- Other countries (4) U. S. Dollars .

• Subscriptions:

Subscription	One Year	Two Years	Three Years	Five Years
*** Individuals :**				
- Saudi Arabia	40 Riyals	70 Riyals	100 Riyals	150 Riyals
- Arab countries (or equivalent in U. S. Dollars) .	45 Riyals	80 Riyals	115 Riyals	180 Riyals
- Other countries	16 U. S. Dollars	30 U. S. Dollars	40 U. S. Dollars	70 U. S. Dollars
*** Institutions :**				
- Saudi Arabia	80 Riyals	150 Riyals	220 Riyals	350 Riyals
- Other countries	28 U. S. Dollars	50 U. S. Dollars	74 U. S. Dollars	100 U. S. Dollars

* Correspondence for subscription should be addressed to :
General Department for Printing and Publishing
P. O. Box 205, Riyadh 11141, Saudi Arabia.
* Publication Department Tel. : 4745456 - 4745286 - Fax : 4745542
E-Mail : publish@ipa.edu.sa

Abstract

Enviraonment Protection under the Legal System of the Kingdom of Saudi Arabia.

Dr. Ahmed Hamed EL Badry

Protection of the environment against the hazards of pollution has become one of the most serious contemporary problems. These hazards constitute a serious threat on the both national and international levels, since pollution has an overwhelming damage on natural resources. As a result of this serious threat, the issue of protection of the environment has experienced a global alteration. This has led to the enactment of a unified law to guarantee protection for the environment against the hazards of pollution. This article explores the scope of the protection provided by the Saudi Arabia criminal Law to protect the environment from harmful and illegal acts.

Abstract

The Timeliness of Saudi Financial Reports and Firm Characterisics.
Dr. Yahya Ali Al Jabr

This paper empirically investigates the relationship between the timeliness of financial reports and selected characteristics of a sample of Saudi publicly listed firms during the period between 2001 and 2005. It also investigates the role of the Capital Market Authority on the timeliness of financial reports. The results show that Saudi publicly listed firms have taken less time to publish their annual reports since the establishment of the Saudi Capital Market Authority. The average of the days lag between the end of the financial year and the publication of annual reports has decreased to 28 days in 2005. The results also show the larger firms tend to take less time to publish their financial reports than smaller firms. Moreover, the paper finds that highly leveraged firms take a significantly longer period to release their financial reports than less leveraged firms. It also finds that firms with good news tend to publish their financial reports earlier than firms that have bad news. The results also indicate that industry membership influences the timeliness of the financial reports of each member. The preceding results help shed light on factors affecting the timeliness of financial reports, which is an important determinant of the usefulness of these reports.

Abstract

Riyadh Private Health Institutions: Challenges and Solutions

Dr. Khalid M. ALAiban

In the light of the increasing demand on health services and the overwhelming developments in diagnosis as well as methods of treatment and medication, the Saudi public and private health sectors are facing a number of challenges affecting the operational competence of the health institutions and the quality of the services provided.

This study aims to recognize the challenges facing the private health institutions relating to their local and foreign environments on the one hand, and the policies and practical measures adopted by these institutions in facing the current and potential challenges on the other hand. This study covers 22 hospitals and clinics in Riyadh.

To collect the data of this research, questionnaires were distributed to the institutions under investigation and interviews were conducted with their staff. To review and analyze the study statistics, the analytical descriptive methodology has been adopted.

The results of the study show that the challenges facing private health institutions include fierce competition between private and public health institutions, high cost of medical equipment and fittings, the new cooperative health system, upgraded performance in all health activities and the great variety of the services rendered in a way that satisfies customers. The study indicates also that distinguished health institutions have adopted a number of measures to overcome the said challenges such as diversifying and renewing the medical and technical staff, updating medical equipments and apparatuses, stressing high quality and standard of services, motivating and training medical, technical and administrative manpower, rendering customer-oriented services, keeping track of the latest medical specialties, and absorbing information technology in reinforcing the performance of health institutions.

CONTENTS	Page

PUBLIC ADMINISTRATION

•Volume Forty Seven
•Issue Number 2

*** Correspondence:**

Correspondence concerning editing should be addressed to:
Editor, *Public Administration,* Institute of Public
Administration, P. O. Box 205, Riyadh, Saudi Arabia.
Fax: 4792136

PUBLIC ADMINISTRATION

A Professional Quarterly Journal
published by
The Institute of Public Administration,
Riyadh, Saudi Arabia

ISSN : 0256 - 9035

CONTENTS:

• Volume Forty Seven • Number 2 • Rabl'll 1428 • Apr. 2007

PUBLIC ADMINISTRATION

A Professional Quarterly Journal
published by
the Institute of Public Administration,
Riyadh, Saudi Arabia

● Volume Forty Seven ● Number 2 ● Rabl'll 1428 ● Apr. 2007

ص. ب. ٢٠٥ - الرياض ١١١٤١

تم التصميم والإخراج الفنى والطباعة فى الإدارة العامة للطباعة والنشر بمعهد الإدارة العامة ١٤٢٨هـ